

دراسات قرآنية

منهجية ابن أبي جمعة الهبطي

في أوقاف القرآن الكريم

تأليف

الشيخ بن حنفية العابدين

دار الإمام مالك للكتاب

فاكس: 025 39 13 18

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

1427 هـ - 2006 م

تطلب جميع منشوراتنا من مكتبة الإمام مالك

باب الوادي - الجزائر هاتف : 070.36.10.57

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنزل الكتاب بالحق والميزان، وعلّمنا ما لم نكن نعلم، وخير ما علّمنا القرآن، القائل: "الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ، عَلَّمَهُ الْبَيَانَ"، نحمده على نعمة الإسلام والإيمان، ونشكره على ما شرع لنا من العدل والإحسان، ونشهد أن لا إله إلا الله الرحيم الرحمن، الملك الديان، ونشهد أن محمدا عبده ورسوله مقيم الحق باللسان وبالسنان، زاجر أهل الباطل وواعظهم بالسلطان وبالقرآن، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان.

أما بعد: فإن القرآن الكريم هو أصل الأصول عند أهل الإسلام، والمعجزة الباقية على مرور الأيام والأعوام، لم يضره جحد الجاحدين، ولا نبوءات الكاذبين، ولا أحال معناه أقاويل المتأولين، أو نال مما فيه من السر والإعجاز اختراعات المخترعين، واكتشافات الباحثين، أنزله الذي يعلم السر في السموات والأرضين، على عبده ورسوله محمد ﷺ خاتم النبيين، وإمام المرسلين، بلسان عربي مبين، فتلقيه عن الروح الأمين، وبلغه للعالمين، فحفظه أتباعه في الصدور، ودونوه بأمره في السطور، وقد استحفظ الربانيون والأخبار من قبله على كتب الأنبياء، فما سلمت من التغيير والتحريف، ولا نجت من التبديل والتصحيف، وأسند سبحانه حفظ هذا الكتاب المهيمن إلى نفسه، فكان محفوظا بحفظه، قال تعالى: "إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون"، وفي الحديث الصحيح المرفوع: "ما من نبي إلا أوتي ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحيا يتلى فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة".

ومن مظاهر حفظه أن أهدم المسلمون خدمته بما لم يخدم به كتاب في العالمين، خدمة بالحفظ، فأناجيلهم في صدورهم كما وصفوا في الكتب المتقدمة، وخدمة بالرسم والكتابة، وقرآنهم هو الكتاب، وخدمة بالتلاوة والإقراء والقراءة، واسم كتابهم القرآن، وقد كان أول ما أنزل منه على نبيهم ﷺ "اقرأ"، وخدموه بالشرح والتفسير والبيان، معتمدين على سنة نبيهم، وقد كان خلقه القرآن، وعلى ما فسره به أصحابه ومن تبعهم بإحسان، وقد يسر الله تعالى فهمه، قال تعالى: "ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر"، ومدح الله أهل القرآن على اختلاف درجاتهم في الأخذ به ما داموا في حظيرته بقوله: "ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا"، فكان لهم تبصرة وتذكرة، وكان على غيرهم عمى وحسرة، يغيظهم أن يروهم متمسكين به، لم يبدلوا منه حرفاً، ولم يأت الزمان، وتوالي الحدثان بما يرد منه معنى، فهم يقاتلونهم أبد الأبدين، ودهر الدهرين، كما قال تعالى: "ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا"، وهم يودون كفرهم في الآخرين، كما ود أسلافهم كفر أسلافنا في الأولين، قال تعالى: "ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم"، وقال تعالى: "ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم".

وقد فرط المسلمون في الكثير مما عليهم نحو هذا الكتاب، وتفريطهم في العمل به أكثر من تفريطهم في العلم به، وما يجدي العلم بلا عمل؟، فإن هجران القرآن الذي اشتكى منه نبينا ﷺ إلى ربه أنواع، أخطرها ترك أحكامه، واستبدال غيرها بها، كما عليه عموم المسلمين في هذا الزمان، وحكامهم يتولون كبر ذلك، فإلى الله المشتكى وهو المستعان، وعليه التكلان .

وفي الحديث الذي رواه الترمذي وغيره عن علي مرفوعاً من طريق الحارث الأعمور وهو ضعيف: "إنها ستكون فتن، قالوا وما المخرج منها يا رسول الله؟، قال: "كتاب الله، فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسن، ولا تنقضى عجائبه، ولا تشعب منه العلماء، من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم".

هذا وإن علوم القرآن منظومة واسعة، ومباحثه كثيرة شاسعة، ومن جملتها علم الوقف والابتداء، أو القطع والائتناف، فإنه ذو أهمية خاصة لما له من علاقة وثيقة بالترتيل الذي أمر الله به، فهو من العلوم التي يطالب بها كل مسلم، إذ أنه ما من أحد من المسلمين المكلفين إلا وهو مطالب بحفظ فاتحة الكتاب فما زاد عليها على وجه الوجوب، ومما يتعين عليه في قراءتها ترتيلها، ومن ترتيلها الوقف على ما ينبغي الوقف عليه منها، وتجنب ما لا يجوز من ذلك فيها.

وقد حملتني رغبة المشاركة في خدمة كتاب الله تعالى على تدوين هذه الرسالة التي أُنبت فيها بعض مرامي الأوقاف المنسوبة إلى الشيخ أبي عبد الله محمد بن أبي جمعة الهبطي رحمه الله، وهي مما يلتزمه غالب من يحفظ القرآن عندنا في المغرب الإسلامي، ويعتنى بها في الجزائر عناية خاصة، ولا سيما في الجهة الغربية من بلدنا، حتى إن بعضهم يثرب على من خالفها ويلومه، ويعتبر ذلك نقصاً في الحفظ، وكثير منهم يظننها من جملة رواية ورش عن نافع رحمهما الله، بل إنها عند بعضهم بمنزلة القراءة.

وقد رأيت الناس إزاءها ما بين مفرط في التعصب لها كما ذكرت، ومفرط في التبرم بها والإنكار، فكثر الكلام في رد بعضها من أناس، والانتصار لها من آخرين، والتعصب مذموم سواء كان للمرء أو عليه، والموازن العلمية هي الفيصل في تقويم أعمال البشر التي لا تخلو من نقص، قال تعالى: "أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا".

وقد كتبت في غير هذا الموضوع مثالا على هذا التعصب أن أحد أئمة المساجد - وقد كنا بصدد بحث في أهمية التجويد، وشيء من أحكامه العامة - قال معترضاً على ما سمع: "اقرأوا قراءة جزائرية"!!، ورأينا بعض الجلسات الرسمية تفتح بالقراءة جماعة، وغدونا نسمع التحذير من رواية حفص عن عاصم ممن لا يفرق والله بين كلام الله وكلام غيره، إلا أن يكون بعض قصار المفصل، ونسمع الأمر بالتزام رواية ورش عن نافع ممن لا يفقه منها إلا كما يفقه صغار الديكة وهم يقلدون كبارها، لا يدرون فيم يصيحون؟، كما قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وسمعت من قال لمتطوع بتحفيظ القرآن: "من قال لك علمهم التجويد؟، أنت مكلف بالتحفيظ"!!، وهذا من آثار هذه الفتنة التي أنتجت لنا ما لم تنتج لأهلها قرى بالعراق من قفيز ودرهم كما قال زهير بن أبي سلمى عن حرب عبس وذبيان .

ومنذ أكثر من عقد انتشر في بلادنا المصحف المطبوع بمركب الملك فهد رحمه الله بقراءة نافع ورواية ورش، وهو الذي يوزع على الحجاج جزى الله القائمين على ذلك خيراً، وفي هذا المصحف كثير من الوقوف المخالفة لما عليه الأمر في المصاحف المطبوعة عند المغاربة، وهذا لا ضير فيه، فإن الوقف من موارد الاجتهاد عند أصحابه، لكن هذا المصحف صودر ستين متواليين 1417 و1418 في مطار وهران من الحجاج، إذ كان القائمون على المراقبة لا يبحثون إلا عنه!! .

ثم لاحظت أن القائمين على وزارة الشؤون الدينية والأوقاف وفقهم الله لكل خير جعلوا مراعاة أوقاف الهبطي شرطا فيمن يترشح للمشاركة في مسابقة تسجيل مصحف الجزائر المرتل، وذلك في بيان أعلن في شهر جمادى من سنة 1426، ولعل هذا جاء منهم ردا على ما لاحظوه من التهاون (!!)) في التزام تلك الأوقاف التي لها من المنزلة عند المغاربة ما علمت، منذ أن حصل فتور في التلاوة الجماعية للقرآن الكريم، وقام بعض الناس يعارضونها من غير علم، أو من غير حكمة في الدعوة إلى الحق، فإن الدعوة إليه لا يكفي فيها العلم وحده .

وقد فشا في بلدنا والله الحمد والمنة منذ ما يقارب العقدين من الزمن الحلقات التي ينظمها العارفون بأحكام التجويد من الأئمة والمتطوعين، بقراءة نافع ورواية ورش من طريق الأزرق غالبا، وهي الشائعة في بلادنا، وفي الولاية التي أنا فيها حصل تقدم معتبر، ومن الذين ساعدونا في ذلك وبدلوا جهدا مشكورا الشيخ سعيد حضري جزاه الله خيرا .

وقد أحدث منصب إمام القراءات في سلم وظائف الأئمة، منذ خمس عشرة سنة، والأمر يسير نحو الأحسن، وها هي بلادنا تنظم لأول مرة مسابقة دولية لحفظ القرآن وترتيبه وتجويده، وتفسير جزء منه، وقد كنا من قبل إنما نشارك مشاركة رمزية في المسابقات التي ينظمها غيرنا من الدول الإسلامية، وأذكر أنني شاركت مدعوا في مسابقة نظمها مسلمو تايلاندة منذ عشرين عاما، وكان كثير من المشاركين من مناطق نراسيوا جنوب تايلاندة، ذات الأغلبية المسلمة التي سمعنا ونحن هناك بانتفاضة أهلها التي لم يعلم عنها العالم شيئا إلا بعد عقدين، وكان بلدنا يومئذ في مؤخرة القائمة، حتى إن بعض الحاضرين استغربوا وجود اسم الجزائر من بين الدول الحاضرة، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وحيث إنني لم أقف على كتاب في دراسة هذه الأوقاف بخصوصها، على ما لها من أهمية كما رأيت، وإن كان بعض أهل العلم قد كتبوا عنها منذ القرن العاشر، ما بين مؤيد ومعارض، وسمعت بكتاب عنها للشيخ الغماري، ولكون معرفة مقاصد الوقف لا بد منها لطالب العلم الذي لم يركن إلى التقليد، وبعد الرغبة التي أبدأها بعض من أعرف، ومنهم الشيخ الأستاذ بولنوار القائم على مكتبة زاوية الهامل، الذي كان حريصا على أن يرى شيئا يكتب عن هذه الأوقاف، وقد خاطبني أكثر من مرة بما لست له أهلا، فكان هذا مما دفعني إلى تدوين ما أملت أن يكون فيه كشف لما تبين لي من مرامي صاحب هذه الأوقاف، وإماطة للثام عن شيء من مقاصده، وقد يكون له مقصود آخر، بناء على إعراب لم أعرفه، أو اتباعا منه لإمام من القراء وأهل الوقف والابتداء، والمهم أي اعتمدت على ما يعطيه قطعه من المعاني، فحاولت بيان ما قد يكون وراء اختياره هذا القطع من المقاصد اللغوية والتفسيرية والنكت البلاغية والنزعات العقدية وغيرها في غيبة كتاب له بينها، حتى يكون التالي للقرآن على بينة من أمره، وأشارت إلى المعنى الذي يعطيه الوصل، مع إثبات الإعراب الذي يجلي المعنى، مما قد يكون صاحب الوقف قصده، وذكر ما يقابله على وجه الاختصار.

وصعوبة الخوض في هذا الأمر معروفة عند من قرأ شيئا من كتب الوقف والابتداء، واطلع على اختلاف العلماء الواسع فيه، فضلا عما تتميز به الكتابة فيه من جفاف في مباحثه، وبيس في عباراته، لما فيه من تعرض للإعراب، وما أقل من يصبر على قراءته، مع أنه لا غنى عنه في هذا النوع من علوم القرآن، ومعظمنا إنما يتشوف إلى المعنى دون البحث عن الأصل الذي بني عليه، إعرابا كان أو غيره، لكن من

فتش عن المعاني، المتلفة بالمباني، حتى تسفر عن وجوهها، وتبرز من خدورها، هان عليه الأمر، ومن خطب الحسنة لم يغلقها المهر.

وقد تحدثت قبل الشروع في المقصود عن أمور لها صلة بالموضوع الذي أدرسه خاصة، وبقراءة القرآن عامة، ومنها حديثي عن الوقف وما له به تعلق، ولاسيما تعريفه، وحكمه، ثم ذكرت تجزئة القرآن، وما ينبغي من مراعاة السياقات في القطع، وإلحاق طرق الأداء بالمصحف، والقراءة جماعة، ثم خلصت إلى الموضوع، فقدمت له بترجمة لابن أبي جمعة الهبطي، وحاولت بيان ملامح منهجه في الوقف، وانتهيت إلى ذكر نماذج محدودة من وقوفه تحت تراجم قليلة.

والفائدة تكون أتم لو توسع في تلك التراجم بإضافة أخرى إليها، أو درست الأوقاف حسب ترتيبها في كل سورة، لكنني عدلت عن ذلك لأسباب منها حال الطول، الذي يضخم الكتاب، ويجعل قراءته أكثر عسرا بعد العسر الذي في أصل موضوعه، ولأن هذه الأوقاف متداولة في المصاحف لا يجهلها الناس، بل غدت من خصائص مصاحف أهل المغرب الإسلامي، والهبطي لم يتفرد بها عن غيره من المعتنين بهذا العلم، إذ أن أكثرها، بل غالبها شاركه فيه المختصون من علماء الوقف، لهذا اكتفيت ببعض التراجم التي رأيتها كفيلة بإعطاء القارئ صورة جلية عن منهج الهبطي في هذا الفن من فنون علوم القرآن، وهذه هي الخطوات التي اتبعتها فيما كتبت:

1- أذكر شيئا من السياق الذي فيه الوقف مبينا السورة ورقم الآية، مفصولين بخط مائل، وقد اعتمدت في بيان الآيات على المصحف الذي طبعته وزارة الشؤون الدينية والأوقاف سنة 1405 - 1984.

2- أرمز إلى وقف الهبطي بنجمة تدل عليه هكذا: *.

3 - قد أتبعه بذكر المعنى الجملي للسياق .

4 - أشير إلى الإعراب الذي قد يكون وراء اختيارات الواقفين .

أسألك ربي أن تجعل لي من عملي هذا الذي أخدم به كتابك هذه الخدمة
اليسيرة متنفسا من هذا الضيق، وأنيسا في وحشة الطريق، وذخرا عندك يوم لا ينفع
مال ولا بنون فضلا عن الخليل والصديق، وأسألك أن تنفع به من قرأه، ونبه إلى ما
فيه من خلل، وقوم ما فيه من زلل، إنك سميع قريب مجيب، وما توفيقني إلا بالله
عليك توكلت وإليك أنيب .



الفصل الأول الوقف، تعريفه، أقسامه، حكمه

1 - تعريف الوقف

الوقف يجمع على أوقاف ووقوف، وهو في اللغة الكف عن الفعل والقول، وفي الاصطلاح قطع الصوت آخر الكلمة زمنا ما، لكن هذا القطع عند علماء الأداء أنواع، مبناها على الانصراف عن القراءة، وعدم الانصراف عنها، وعلى التنفس وعدمه بعد الوقف، ولذلك فهم يفرقون بين ثلاثة أمور هي السكت، والقطع، والوقف :

أ- فالسكت هو الوقف برهة وجيزة أثناء القراءة من غير تنفس، والمعتمد في بيان مواضعه في القرآن النقل عن أصحاب القراءات على الراجح من قولي العلماء، ومثاله أن لورش من طريق الأزرق في قراءة السورة بعد السورة أوجها ثلاثة: الوصل مع بيان إعراب آخر السورة المتقدمة، والبسملة بوصل الجميع أو قطع الجميع أو الوقف على آخر السورة ووصل البسملة بأول السورة الموالية، والوجه الثالث السكت .

ومن أمثلته عند غيره السكت على الهاء من ماله في قوله تعالى من سورة الحاقة: "ما أغنى عني ماليه"، وهكذا السكت على مَن في قوله تعالى: "وقيل من راق"، وعلى بل قي قوله تعالى: "كلاب ران على قلوبهم".

ب- والقطع هو الانصراف بالنية عن القراءة بالكلية، وينبغي معه أمران:
- إكمال الآية برمتها قبل القطع، فلا يقطع على جزء منها .

- تجديد الاستعاذة متى أراد العود للقراءة .

وقد يطلق القطع ويراد به الوقف كما إذا قيل يجوز قطع الاستعاذة عن أول الجزء، ويجوز وصلها به، وقد يراد به ما هو أعم منه ومن الوقف كتسمية بعض كتب هذا الفن بالقطع والائتناف .

ج - والوقف - وهو المقصود هنا - هو ترك القراءة برهة من الزمن للتنفس .

2 - أقسام الوقف

قسم العلماء الوقف أقساما بحسب علاقة الموقوف عليه بما بعده في اللفظ والمعنى، ولهم في ذلك تفاصيل واصطلاحات قال عنها ابن الجزري رحمه الله: "وأكثر ما ذكر الناس غير منضبط ولا منحصر"، ثم بين ما ذهب إليه هو مما رآه ضابطا للأقسام التي ذكرها، وهي ثلاثة: الوقف التام، والكافي، والحسن، وهأنذا أخص ما ذكره بإيجاز شديد :

فالوقف التام: هو الذي ليس له تعلق بما بعده، لا من حيث اللفظ ولا من

حيث المعنى، سمي تاما لتامه المطلق، وهذا القسم يوقف عليه ويبتدأ بما بعده

ومن أمثله الوقف على: "بسم الله الرحمن الرحيم"، وعلى "ملك يوم

الدين"، وعلى "وهو بكل شيء عليم"، قال: "وأكثر ما يكون في رؤوس الآي

وانقضاء القصص".

الوقف الكافي: وهو الذي يتعلق بما بعده من حيث المعنى فقط، وسمي

كافيا للاكتفاء به عما بعده، وهذا كالسابق يوقف عليه ويبتدأ بما بعده .

ومن أمثله الوقف على قوله تعالى: "ومما رزقناهم ينفقون"، وعلى قوله:

"والذين يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك"، وعلى قوله: "إنما نحن

مصلحون".

الوقف الحسن: وهو الذي يتعلق بما بعده من حيث اللفظ فقط، وسمي حسنا لأنه يفيد، فيجوز الوقف عليه، لكن لا ينبغي الابتداء بما بعده للتعلق اللفظي، اللهم إلا أن يكون رأس آية، فيختلف الأمر، وسيأتي الحديث عن ذلك .

ومن أمثله الوقف على: "بسم الله"، و"الحمد لله"، و"رب العالمين".

وينبغي التنبه إلى أن كلا من هذه الأقسام الثلاثة على درجتين بحسب قوة التعلق بين الموقوف عليه، والمبتدأ به، فيقولون تام وأتم، وكاف وأكفى، وحسن وأحسن .

3 - اختلاف الوقف بحسب الإعراب والقراءة

ولا ريب أن الوقف قد يوصف بواحد من الأوصاف السابقة بناء على تفسير وإعراب وقراءة، ويوصف بوصف آخر بناء على تفسير وإعراب وقراءة أخرى .

فمثلا قوله تعالى: "وكأين من نبيء قتل معه ربيون كثير"، فإنه على قراءة من قرأ قُتِلَ بالبناء لما لم يسم فاعله يكون فيه وجهان: أحدهما يكون الوقف معه كافيا، وذلك إذا اعتبرنا نائب الفاعل ضميرا يرجع على نبيء، والثاني يكون الوقف معه قبيحا إذا اعتبرنا نائب الفاعل هو ربيون، لأدائه إلى فصل العامل عن معموله، وعلى قراءة قاتل بالبناء للمعلوم، مع اعتبار الفاعل ضميرا مستترا يرجع إلى نبي يكون الوقف كافيا، فإن اعتبرنا الفاعل هو ربيون كان الوقف قبيحا لفصل الفعل عن فاعله .

وقوله تعالى: "يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يواري سواتكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير"، فإنه على قراءة نافع بنصب "لباس" معطوفا على "لباسا" يكون الوقف على التقوى كافيا، وبناء على قراءة رفع لباس فإن الواو تكون

للاستئناف، فيكون الوقف على وریشا كافيا، ولا يوقف على التقوى لأن فيه فصلا بين المبتدأ والجملة الإسمية الواقعة خبرا عنه، هذا هو الصواب، وذهب صاحب منار الهدى إلى أن قوله تعالى ولباس التقوى خبر مبتدأ محذوف .

وقد يكون الوقف كافيا أو تاما بناء على تقدير في الإعراب وهو خلاف الأصل، وغير تام ولا كاف بناء على عدم التقدير الذي هو الأصل في الكلام، ومن الأمثلة عليه قوله تعالى: "قل أي شيء أكبر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم"، فإنه إذا وقف على لفظ الجلالة كما هو وقف الهبطي، يكون التقدير قل الله أكبر شهادة، فيكون كافيا، ويمكن اعتبار لفظ الجلالة مبتدأ خبره شهيد، فلا يسوغ الوقف .

4- أهمية الوقف

القرآن نزل بلغة العرب، والكلام العربي مؤلف من جمل، فلا ينبغي الفصل بين أجزاء الجملة الواحدة، ولا بين ما كان متلازما من الكلام، كالشرط وجوابه، والقسم وجوابه، والفاعل ومفعوله، والمبتدأ وخبره، والموصوف وصفته، والمشبه والمشبه به، والقول ومقوله، فضلا عما كان أشد تلازما كالمضاف والمضاف إليه، وهذه الأمور كان المتقدمون يعرفونها بالسجية، فلما غزت العجمة الألسن احتاج الناس إلى أن يتعلموا الوقوف حتى لا يقعوا فيما لا ينبغي، كما احتاجوا إلى علم الأصول لصيانة طرائق الاستنباط، وإلى علم العربية لصيانة الألسن من اللحن وفهم الكلام على الوجه المراد، واحتاجوا إلى الإسناد للحفاظ على الأخبار .

وزيادة على ما تقدم فإن اختلاف الوقوف باعتبار تعدد مواضعها السائغة، ترتب عليه معان مختلفة، لها أثرها على استنباط الأحكام من كتاب الله، الأحكام العملية والأحكام العلمية على السواء .

لكن ورد ما قد يؤخذ منه أن الصحابة كانوا يتعلمون مواضع الوقف، وهو الأثر الذي أخرجه النحاس عن عبد الله بن عمر قال: لقد عشنا برهة من دهرنا وإن أهدنا ليؤتى الإيوان قبل القرآن، وتنزل السورة على محمد ﷺ، فتتعلم حلالها وحرامها، وما ينبغي أن يوقف عنده منها، كما تتعلمون أنتم القرآن اليوم، ولقد رأينا اليوم رجالا يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيوان، فيقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته، ما يدري ما أمره، ولا زجره، ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه؟ (الإتقان للسيوطي: 1/ 109، والنشر لابن الجزري: 225/1)، وقد يراد بالوقف هنا رؤوس الآي، وانتهاء السياقات، وهو الراجح عندي، لأن الصحابة عرب يعرفون ما يوقف عليه من المعاني، وما لا يوقف عنده، بخلاف الآيات فإنها توقيفية، والله أعلم .

5 - حكم الوقف

أمر الله تعالى نبيه ﷺ بترتيل القرآن في أوائل عهد نزوله فقال: "ورتل القرآن ترتيلاً"، وأخبرنا بكيفية نزوله فقال: "ورتلناه ترتيلاً"، وهذا ظاهره وجوب الترتيل لا استحبابه، وقد ذهب النووي في كتابه التبيان إلى استحبابه، وأشار ابن الجزري إلى الوجوب في قوله:

والأخذ بالتجويد حتم لازم * من لم يجود القرآن آثم

لأنه به الإله أنزلا * وهكذا منه إلينا وصلا

وعن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقطع قراءته آية آية: بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله رب العالمين . الرحمن الرحيم . ملك يوم الدين"، رواه الترمذي والحاكم، وتقطع القراءة عند أبي داود أيضا .

فهذا الحديث تضمن بيان الترتيل المأمور به، ومن جملة ما فيه الوقف، وأهل الأصول يرون أن أفعال النبي ﷺ إذا كانت بيانا، فحكمها حكم المبين، والأمر هنا

كذلك، والمبين الذي هو الترتيل واجب، فيكون الوقف واجبا في الجملة، ولا يبعد أن يقال إنه واجب على رؤوس الآي، ما استطاع التالي إلى ذلك سبيلا، فإن التقوى بحسب الاستطاعة .

وفي بعض روايات الأثر السابق عن ابن عمر زيادة: "ويتشره نثر الدقل"، وهو قرينة على أن المراد من معرفة ما يوقف عنده منه الوقف الذي نحن بصدده، وهذا ما أنكره عبد الله بن مسعود على من أخبره بقراءة المفصل في ركعة، فقال: هذا كهذا الشعر؟، ونثرا كثر الدقل؟، وهو في الصحيحين وسنن أبي داود، والمراد بالهدء، السرد والإفراط في السرعة، على غرار ما كانت العرب تفعله إذا تناشدت الأشعار، وقد تقتضي السرعة عدم مراعاة الوقوف، كما تنفرد الأشعار أيضا بالوقف على المتحرك مراعاة للقوافي، أما الدقل فقال في النهاية هو "رديء التمر ويابس، وما ليس له اسم خاص، تراه ليسه وردائه لا يجتمع ويكون منثورا"، فتشبيه القراءة المكروهة بنثر الدقل قرينة على أن المراد عدم انتظام الكلام وترابطه

وقال الإمام الشيخ الطاهر بن عاشور: وما ذكر عن ابن النحاس من الاحتجاج لوجوب ضبط أوقاف القرآن بكلام لعبد الله بن عمر ليس واضحا في الغرض المحتج به"، قلت: بل هو واضح الدلالة على مطلوية الوقف كما بينت، أما إن كان يقصد أن ذلك غير واضح في ضبط الأوقاف كما عليه أهل هذا الفن، فهذا أمر آخر .

أما أن يقال إن الوقف لا يجب على أي موضع في القرآن بحيث يمكن للقارئ أن يقرأ كل القرآن دون وقف مستقر، فهذا ما لم أتبين وجهه، بل لا أراه صحيحا، فإن القرآن لم ينزل جملة واحدة، بل نزل منجما مفصلا، وقد روى سعيد بن منصور عن ابن مسعود رضي الله عنه في قصة؛ قوله: "إنما فصل لتفصلوه"، وأصله

في صحيح مسلم، وعن علي رضي الله عنه أنه سئل عن قوله تعالى: "ورتل القرآن ترتيلاً"، فقال: الترتيل تجويد الحروف، ومعرفة الوقوف"^(٥)، ولا ريب أن معرفة الواجب واجبة، والمعرفة ليست مطلوبة لذاتها، بل للعمل بها، فيكون المقصود الفعل أي الوقف نفسه، وهذا المعنى موجود في الترتيل نفسه، فإن معناه التنضيد والتنسيق وحسن النظام، والشعر المرتل هو الذي بين أسنانه فراغ، ولا يكون ذلك إلا ببيان حروفه وكلماته، والترسل في القراءة، ولا يتم ذلك إلا بالوقف، والله أعلم .

قال ابن الجزري في كتابه النشر في القراءات العشر: "ففي كلام علي رضي الله عنه دليل على وجوب تعلم الوقف والابتداء ومعرفته، وفي كلام ابن عمر برهان على أن تعلمه إجماع من الصحابة رضي الله عنهم" .

وبعد كتابة بعض ما تقدم وفتت على كلام للإمام أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس في كتابه القطع والائتناف يوافق ما قلته في الجملة، قال معلقاً على حديث ابن عمر السابق: "فهذا الحديث يدل على أنهم كانوا يتعلمون التمام (يعني الوقف التام) كما يتعلمون القرآن، وقول ابن عمر: لقد عشنا برهة من الدهر يدل على (أن) ذلك إجماع من الصحابة" .

بل قد ذهب النحاس إلى وجوب معرفة الوقف على كل مسلم، لكونه لا بد له من قراءة شيء من القرآن، قال: "وهو علم يحتاج إليه جميع المسلمين، لأنهم لا بد لهم من قراءة القرآن، ليقرؤوه على اللغة التي أنزله الله جل وعز بها، وهو فضلها ومدحها"، فجعل رحمه الله الوقف من جملة اللغة العربية، وهذا من دقيق الاستدلال، فإن العرب تقف على المعاني، وتقف بالسكون .

^(٥) ذكره السيوطي في الاتقان 1 / 110 .

وهذا الأمر الشائع فيه عند العلماء عدم الوجوب، ولك أن تتساءل عن العلاقة بين وجوب تعلم الوقف، كما تقدم نقله عن ابن الجزري، وبين عدم وجوب الوقف على أي موضع من القرآن، كما قال ابن الجزري نفسه:

وليس في القرآن من وقف وجب * ولا حرام غير ما له سبب

وقال صاحب منار الهدى في الوقف والابتداء (ص7): "ولو كان في وسع القارئ أن يقرأ القرآن كله في نفس واحد ساغ له ذلك"، وقال صاحب المقصد، لتلخيص ما في المرشد (ص3): "ولو كان في وسع أحدنا أن يقرأ القرآن كله في نفس واحد ساغ له ذلك"، انتهى، وقد يقال في التوفيق بين هذا الذي يبدو متناقضا إن المقصود تعلم مواضع الوقف فإن احتاج إليها وقف، وإلا فلا، وهو كما ترى تعليل مهزوز مضطرب .

6 - منازع العلماء في الوقف

ليس خافيا أن اختيار موضع للوقف عليه، كثيرا ما يكون له تأثير في فهم المعنى يختلف عما لو وقف على موضع آخر، وقد يكون اختلاف المعنى واضحا جليا، وقد يكون دقيقا خفيا، ويكون هذا الاختلاف في الأحكام، كما يكون في العقائد، وقد يكون في الأخبار، وقد يقال بالوقف بناء على قراءة، فيكون تاما أو كافيا أو حسنا، ولا يقال به بناء على قراءة أخرى، وقد يقال به بناء على تفسير، ولا يقال به بناء على تفسير آخر، وكثيرا ما يقف المرء على موضع قال به بعض أهل الوقف وهو لا يعلم سبب اختيارهم له .

فاختيار موضع للوقف بدل آخر كثيرا ما يترتب عليه اختيار معنى من المعاني المختلفة التي يدل عليها النص دلالة قريبة أو بعيدة، ومن هنا فإن واضح الوقف لا بد أن ينعكس تفسيره وفهمه للقرآن على ما يضعه من أوقاف، والفهم

متوقف على الإعراب، بل الواقع أن الأوقاف قد يحملها واضعها اتجاهه العقدي أو الفقهي أو التصوفي، وقد لا تتمكن من الجزم بأن هذا الأمر هو الباعث للقارئ على الوقف، لكن إذا تكرر ذلك منه، وهو غير مقلد، وكان في إمكانه الوقف على غيره مع قرب، فآثر الكافي مثلاً على التام، أو الحسن بحسب الظاهر على الكافي، مخالفاً عادته من تتبع الوقوف الكافية، قوي الظن بأن مراده من الوقف هو هذا، أعني اقتناص معنى من المعاني يخدمه بوقفه، وبهذا التحق الوقف بكثير من العلوم التي تأثرت بمنحى أصحابها، فحمل كلام الله تعالى على المذاهب، وغدت هي الحكم في فهمه وتفسيره، ولا ريب أن هذا خلاف الصواب .

ورغم أني كنت أعلم أن اللغة تأثرت بهذا الأمر، كما في زعم جار الله الزمخشري رحمه الله أن (لن) تفيد تأييد النفي أو تأكيده كما حكاه عنه ابن هشام في كتابه قطر الندى وبل الصدى انسجاماً مع مذهبه في عدم رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة، وذلك في قوله تعالى: "قال لن تراني"، إلا أنني مع ذلك كنت أظن أنها أكثر العلوم بعداً عن هذا التأثير، إلى أن وجدت الشيخ عبد القاهر البغدادي يقول - وهو بصدد سرد صنف من أصناف أهل السنة والجماعة وهم أهل الأدب والنحو - في كتابه (الفرق بين الفرق) قال: "والصنف الرابع، منهم قوم أحاطوا علماً بأكثر أبواب الأدب والنحو والصرف، وجروا على سمت أئمة اللغة كالخليل وأبي عمرو بن العلاء وسيبويه والفراء والأخفش والأصمعي والمازني وأبي عبيد وسائر أئمة النحو من الكوفيين والبصريين الذين لم يخلطوا علمهم بذلك بشيء من بدع القدرية أو الرافضة أو الخوارج، ومن مال منهم إلى شيء من الأهواء الضالة لم يكن من قول السنة ولا كان قوله حجة في اللغة والنحو .

وقال بعضهم: إن معرفة الوقوف تظهر مذهب أهل السنة من مذهب المعتزلة كما لو وقف على قوله تعالى: "وربك يخلق ما يشاء ويختار"، فالوقف على يختار هو مذهب أهل السنة لنفي اختيار الخلق، لاختيار الحق، فليس لأحد أن يختار، بل الخيرة لله تعالى"، انظر منار الهدى في الوقف والابتداء للأشموني، وتفسير القرطبي للآية المذكورة .

ومن هنا تظهر لك الحكمة من كون الوقف على الآيات هو السنة، رغم تعلق الموقوف عليه بالمبتدأ به تعلقاً في اللفظ والمعنى أو في أحدهما، وأن النبي ﷺ كان يقف على الآيات، فإن في هذا كإشارة إلى عدم تحكيم الوقف في فهم المعنى، فالتفسير يرجع فيه إلى فهم السلف إن كان، فإن احتاج المرء إلى الوقف لطول الآية وقف مراعيًا تمام الكلام على الظاهر دون أن يحمل النص فهمه الخاص، ولا سيما إذا كان في تفسيره شيء مرفوع أو أثر عن بعض الصحابة، فلو أن الناس التزموا السنة في هذا الأمر لجنبتهم بعض الضلال الذي أدركهم بتحكيم مواضعهم في فهم كلام الله.

ومن هذا القبيل تحكيمهم مذاهبهم الفقهية واللغوية وغيرها في فهم كلام الله كما قال الشيخ محمد رشيد رضا عليه الرحمة معلقاً على من استشكل آيتي الشهادة من سورة المائدة (تفسير المنار: 224 / 7): "نحن لا يروعنا ما يراه المفسرون من الصعوبة في إعراب بعض الآيات أو في حكمها، لأن لهم مذاهب في النحو والفقه يزنون بها القرآن فلا يفهمونه إلا منها، والقرآن فوق النحو والفقه والمذاهب كلها، فهو أصل الأصول، ما وافقه فهو مقبول، وما خالفه فهو مردود مردول، وإنما يهمننا ما يقوله علماء الصحابة والتابعين فيه، فهو العون الأكبر لنا على فهمه، ولم يرو عن أحد منهم ما يدل على وجدان شيء من الصعوبة في عبارة الآيتين .

وقال معلقا على قول الألويسي رحمه الله في تفسير آية الطهارة من سورة النساء إنها من معضلات القرآن (تفسير المنار: 5/120): "ووالله إن الآية ليست معضلة ولا مشكلة، وليس في القرآن معضلات إلا عند المفتونين بالروايات والاصطلاحات، وعند من اتخذوا المذاهب المحدثه بعد القرآن أصولا للدين يعرضون القرآن عليها عرضا، فإذا وافقها بغير تكلف أو بتكلف قليل فرحوا، وإلا عدّوها من المشكلات والمعضلات،،،".

ولعل الخوف من استعمال الوقف لاقتناص المعاني التي يرغب في الوصول إليها بعض المشتغلين به، دون الاهتداء بتفسير السلف، ودون ضابط من اللغة وقواعدها هو الذي حدا ببعض العلماء إلى التشدد في معارضة تلك التقسيمات التي ظهرت، وإن شئت قلت هو مما ألهمه الله بعض أوليائه، أعني ما قد يترتب عليه، كما حصل في أمور أخرى كعلم الكلام، والتصوف، بحيث ابتدأت مقارنة للحق ثم تطورت إلى ما هو معلوم، فكان إنكار بعض أهل العلم لذلك كالشافعي وأحمد رحمهما الله .

فمن ذلك أن أبا يوسف صاحب أبي حنيفة نقل عنه إنكار تقسيم الوقف إلى ما قسم إليه من تام وكاف وحسن، فقد حكى ابن برهان عنه أن تسمية الوقوف بالتام والحسن والقيح بدعة، ومتعمد الوقف على ذلك مبتدع، قال لأن القرآن معجز، وهو كالقطعة الواحدة، فكله قرآن، وبعضه قرآن"، وهذا الكلام يمكن أن يفسر بأنه قصد به إنكار تعيين وقف معين ممن تصدوا لذلك في مقابلة الوقف على الآي الذي هو سنة متى أمكن، وهذا ما يتعين حمل كلام هذا الإمام عليه، لأن الوقف على رؤوس الآي هو الذي يتحقق فيه الفصل بين بعض الأمور التي لا يرى أهل الوقف الفصل بينها جائزا، لكن العلامة الأشموني قال في كتابه منار الهدى

تعليقا على قول أبي يوسف: إنه ليس على ما ينبغي، وضعف قوله غني عن البيان، بما تقدم عن العلماء الأعلام، ويبعده قول أهل هذا الفن: "الوقف على رؤوس الآي سنة متبعة"، والخير كله في الاتباع، والشر كله في الابتداء"، والمهم أن الوقوف على كلامه بنصه هو الذي يتبين منه مراده، وما حملته عليه ممكن، وهو أيضا من حسن الظن بأهل العلم .

7 - العلاقة بين القراءة والوقف

لعلك قد تبينت أنه لا يلزم من الأخذ بقراءة معينة التزام الوقف الذي ذهب إليها صاحبها لعدة أسباب منها :

- أولها وهو أهمها أن السنة الوقف على رؤوس الآي، فمن قدر على ذلك فهذا مقدم على غيره، ومن قدر عليه في بعض السور لقصر آياتها كان أمره كذلك، فإن التقوى بحسب الاستطاعة .

- والثاني أن القراء لم تدون وقوفهم جميعا، أو لم تدون تدوينا كاملا، وإن نقل بعض أهل العلم أصولهم في الوقف على وجه الإجمال .

- والثالث أن الوقف عند القائلين بمراعاة المعاني فيه من موارد الاجتهاد، والقارئ إن كان من أهل الاجتهاد لم يقلد صاحب القراءة في الوقف، أما القراءة فسنة متبعة، وإن كان ليس من أهل الاجتهاد فهو تابع، فرضه سؤال أهل الذكر .

لكن ابن الجزري رحمه الله تعالى قال: "لا بد من معرفة أصول مذاهب الأئمة القراء في الوقف والابتداء ليعتمد في قراءة كل مذهبه"، وهذا كما ترى .

نعم قد يكون الوقف جائزا على قراءة غير جائز على أخرى، وهذا نظير جوازه بناء على إعراب وعدم جوازه بناء على إعراب آخر، فينبغي مراعاة ذلك، وقد تقدم شيء من هذا .

وقد نقل العلماء الذين كتبوا في الوقف والابتداء كثيرا من الوقوف التي هي إلى العبث والتلاعب أقرب منها إلى الجدد، وإن حاول بعض المتأخرين التماس وجه صحيح لها في العربية، لكن ما كل ما صح لغة يجوز أن يحمل عليه كلام الله تعالى، فإن الواجب الاحتياط الشديد له، ولأن التفسير ليس مرجعه العربية حسب، بل يتقدم عليها غيرها من القرآن نفسه، ثم صحيح السنة، ثم الآثار، ثم اللغة في إطار قواعد الدين ومقاصده، وهذا الذي حصل للوقف من التلاعب يؤكد أن الوقف على رؤوس الآي أسلم، وقد قال الله تعالى: "فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم".

قال أبو بكر بن العربي رحمه الله: "وأشد الناس عذابا وأسوأهم مباء ومآبا من أخذ معنى صحيحا فركب عليه من قبل نفسه قراءة أو حديثا فيكون كاذبا على رسوله، ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا؟"، ولا يبعد عن هذا من أفسد المعنى الصحيح بافتعال وقف أو غير ذلك من الوسائل، وأقتصر على خمسة أمثلة تتفاوت في قوة رفضها، لكون بعضها اعتمد فيه على تفسير بعض السلف، كما سيأتي في العسل.

أ - الوقف على كلمة جناح من قوله تعالى: "إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح" ثم يستأنف "عليه أن يطوف بهما"، وكأنه أراد بذلك أن يبين وجوب الطواف بين الصفا والمروة، بتعليق كلمة عليه بالفعل يطوف، فرارا من المعنى الذي تبادر إلى فهم عروة رضي الله عنه إذ قال لعائشة رضي الله عنها وهو حديث السن: فوالله ما على أحد جناح ألا يطوف بهما، فقالت عائشة رضي الله عنها: بثسا قلت يا ابن أختي، إتها لو كانت على ما أولتها عليه كانت فلا جناح عليه

أن لا يطوف بها،،،"، هذه رواية أحمد بالنقل عن تفسير ابن كثير، والحديث في الصحيحين .

ب - الوقف على ألوانه من قوله تعالى: "يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس"، قال الأشموني: "مختلف ألوانه، حسن إن جعل الضمير في فيه للقرآن أي في القرآن من بيان الحلال والحرام والعلوم شفاء للناس، وليس بوقف إن أعيد على العسل المذكور، وهكذا قال زكرياء الأنصاري .

قال ابن العربي: "من قال إنه القرآن، بعيد ما أراه يصح عنهم، ولو صح نقلا لم يصح عقلا، فإن مساق الكلام كله للعسل، ليس للقرآن فيه ذكر، وقال ابن كثير: وهذا قول صحيح في نفسه، لكن ليس هو الظاهر هاهنا من سياق الآية، فإن الآية إنما ذكر فيها العسل، ولم يتابع مجاهد على قوله هاهنا،،،"، وقد استدل بالحديث الصحيح المعروف على كون العسل هو المراد .

ج - الوقف على عرش في قوله تعالى: "ولها عرش عظيم"، ولعله هروب من أن يوصف عرش بلقيس بالعظم، فأراد الواقف أن يوفر وصف العظم أي الاستعظام لسجود بلقيس وقومها للشمس من دون الله، قال النحاس: ومن القصاص الجهال من يقف على "ولها عرش"، وقال الأشموني: "،،، وليس بشيء، لأنه جعل العبادة لغير الله عظيمة، وكان قياسه على هذا أن يقول عظيمة وجدتها، إذ المستعظم إنما هو سجودهم لغير الله، وأما عرشها فهو أذل وأحق من أن يصفه الله بالعظم".

د - الوقف على قوله تعالى في سورة القصص: "وقالت امرأة فرعون قرأ عين لي ولك لا تقتلوه،،،"، وقف بعضهم على حرف النفي لا، فاصلا إياه عن الفعل المجزوم به، قال أبو جعفر النحاس: ولا يلتفت إلى من لا علم له، ولا فكر،

ثم يقول بجهله: "وقالت امرأة فرعون قرّة عين لي"، ثم تومئ إلى نفسه: "ولك لا، ثم يشير بيده ورأسه، فيقال له: يا حمار، فما معنى: "تقتلوه عسى أن ينفعنا"؟، ثم أورد رواية عن ابن عباس من طريق الكلبي المجمع على تضعيفه، وفيها ما يشهد لذلك الوقف، وبين أن الصحيح عن ابن عباس خلافه، لكن هذا الوقف الذي رأيت وجد من يدافع عنه من حيث صحته في العربية، بوجود ما يشهد له من الجزم بحرف النهي مقدرًا، واعتبره طعنا في فصاحة ابن عباس رضي الله عنهما وهو الإمام في اللغة، بل ومن حيث إن فرعون لو قال ذلك لكان هذا إيحانا منه بموسى، إلى آخر ما قال، فيا لله العجب!!، أين رسالة موسى عليه السلام من صباه؟، وهل كل ما صح في العربية يحمل عليه كلام الله؟.

هـ - الوقف على "بل فعله" من قوله تعالى: "قالوا آت فعلت هذا بأهتنا يا

إبراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون"*

وقد اعتبره بعضهم وقفا تاما مخالفا ما وضعه هو نفسه من القواعد للوقف التام، وقد أشار إليه القرطبي فقال: "وقال الكسائي: الوقف عند قوله: "بل فعله"، أي فعله من فعله، ثم يبتدئ "كبيرهم هذا"، وإذا قلت أين فاعل فعله؟، جاءك الجواب فيه من الغموض ما فيه، فاقراً بعضه: "أبهم إبراهيم عليه الصلاة والسلام الفاعل تعريضا للمعنى المقصود الذي أراده فرارا من الوقوع في الكذب، فهو منقطع عما بعده لفظا ومعنى، فهو تام"،، ثم يقال بعد تسويد صفحة في هذا اللهاث: "وهذا غاية في بيان هذا الوقف والله الحمد!! .

ولك أن تتساءل عن قيمة هذا النصب والتكلف إذا كان الباحثون عن تبرئة إبراهيم عليه الصلاة والسلام قد علموا أنه أمر غفره الله له، وأن الحديث صح بنسبته إليه، وقد اعتبر النبي ﷺ قولاته تلك في ذات الله إلا قوله عن سارة إنها أخته، لما

له في ذلك من الخط، وهي على كل حال إما حالة ضرورة يباح فيها ما منع في غيرها، وإما أنها من المعارض، وفيها مندوحة عن الكذب، أو هي من باب حسنات الأبرار سيئات المقربين، فلماذا كل هذا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح: "لم يكذب إبراهيم النبي في شيء قط إلا في ثلاث: قوله: "إني سقيم"، وقوله لسارة أختي، وقوله "بل فعله كبيرهم"، وهو نص

9- إلزام الناس بوقف معين

لعلك قد تبينت ما دخل على هذا العلم من المذاهب التي رام أصحابها أن يحملوا كلام الله تعالى عليها، وأن هذه المذاهب قد تكون عقديّة، أو في الأحكام العملية، أو في النزعات الفكرية، أو غيرها، وأقربها إلى القبول ما كان الغرض منه مراعاة قراءة صحيحة، بالدلالة عليها بالوقف، وقد يسكت على الوقف إذا راعى فيه واضعه حكماً شرعياً ترجح عنده، فأشار إليه بالوقف، ومن هنا فلا ينبغي إلزام الناس بوقف معين، لا وقف الهبطي ولا غيره، إذ لم يلزمهم الشرع إلا بالوقف على رؤوس الآي، فكيف إذا كان في بعض هذا الإلزام ما يخالف الحق؟ .

وزيادة على هذا فإن أوقاف الهبطي تميزت عن غيرها بعدم التنصيص على ما كان منها راجحاً مما هو مرجوح، أو مستوي الطرفين، أو مما تلازم فيه الوقف بحيث إذا وقف على كلمة لا يوقف على أخرى هي في سياقها كما هو معروف .

فإن قلت: فما الدافع للشيخ الهبطي إلى ذلك، وهو لا يخفى عليه درجات الوقف؟، قلت: هذا الوقف علمه تلاميذه، وقد لا تكون عندهم المقدرة التي يتأتى لهم معها تلقي التفاصيل، كما أن القراءة الجماعية التي كان عليها الناس في محيطه، كبعض دول المغرب الإسلامي لا تتأتى إلا بالوقف الذي يتفق عليه القارئون، أو بعدم الوقف رأساً، وهذه القراءة وإن كنا لا نرى مشروعيتها إلا أن اتباع وقف

موحد يلتزمه القارئون جماعة من شأنه أن يقلل المخالفة، وتقليلها مقصد شرعي يدعى إليه حيث لم يتمكن من اجتنابها، فالطريقة التي سار عليها الهبطي في ضبط وقوفه ينبغي أن تسلك في هذا المقصد، والله أعلم .

10 - الوقف على رؤوس الآي

سبق إثبات حديث أم سلمة رضي الله عنها في قراءة النبي ﷺ، ويؤخذ منه أمران: الأول أن السنة الوقف على رؤوس الآي، لقولها قطع قراءته آية آية، ولأن وقوفه المذكورة هي رؤوس آي، والثاني أنه لا فرق في هذا الوقف بين كون الآية لها تعلق بما بعدها في اللفظ أو المعنى أو لا، إذ لا يخفى أن كلا من الرحمن و الرحيم، وملك يوم الدين، صفات، وهي عند أهل العربية نعوت لاسم الله تعالى، فالوقف على ما قبلها من قبيل الوقف الحسن الذي يجوز الوقف عليه، ولا يبدأ بما بعده عند أهل الوقف، لكن الوقف على رؤوس الآي والابتداء بما بعد ذلك هو الذي رآه بعض أهل العلم وهو الحق .

فمثال ما لا تعلق له بما بعده الوقف على قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين" .

ومثال ما له تعلق بما بعده الوقف على قوله تعالى: "ثم قيل لهم أين ما كنتم تشركون"، فإن بعده قوله تعالى من دون الله، ومن حرف جر متعلق بتشركون، وقوله تعالى: "إذ الأغلال في أعناقهم والسلاسل يسحبون"، فإن بعده قوله تعالى في الحميم، وفيه ما تقدم .

قال ابن الجزري رحمه الله: "وكذلك عد بعضهم الوقف على رؤوس الآي في ذلك سنة، وقال أبو عمرو: هو أحب إلي، واختاره البيهقي في شعب الإيمان

وغيره من العلماء، وقالوا: الأفضل الوقوف على رؤوس الآيات وإن تعلقت بها بعدها، قالوا: واتباع هدي رسول الله ﷺ وسنته أولى .

فأنت ترى بأن ما نقله عن العلماء مطلق لا تقييد فيه، بل فيه النص على أن تعلق الآية بما بعدها لا يضير، لكن ابن الجزري رحمه الله قال في موضع آخر من النشر قبيل حديثه عن الوقف التام: "وإن لم يتم الكلام كان الوقف عليه اضطرارياً، وهو المصطلح عليه بالقيح، لا يجوز تعمد الوقف عليه إلا لضرورة من انقطاع نفس ونحوه لعدم الفائدة أو لفساد المعنى"، وقد ذكر في الوقف القبيح بل في الأقبح الوقف على قوله تعالى: "فويل للمصلين"، وأقر نهي بعض التابعين عن الوقف على قوله تعالى: "كل من عليها فان"، حتى يقرأ قوله تعالى: "ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاکرام .

قلت: الصواب ترك هذا القيد الذي قيد به ابن الجزري الوقف على رؤوس الآي، ومن كانت له نية سوء فهذا لا نتحدث عنه، وكذلك إذا أراد القارئ قطع قراءته فلا يقف على مثل ما تقدم، كأن يقرأ "فويل للمصلين"، وينصرف عن القراءة بالكلية، وقد يكون هذا هو الذي قصده من قال بعدم الوقف على ذينك الموضوعين، أي إذا كان وقفا مراداً به الانصراف عن القراءة، والحق أن من كان اعتقاده ثبوت الويل للمصلين فهو كافر لا يحتاج إلى أن يقف أو لا يقف، أما من كان غرضه العبث واللعب فإن ذلك من صفات الكفار، قال تعالى: "وذر الذين اتخذوا دينهم لعباً ولهواً وغرثهم الحياة الدنيا" .

11 - حكمة الوقف على الآي

لقد ثبت أن النبي ﷺ كان يقف على رؤوس الآي، مع ما علمت من تعلقها في الكثير من الأحيان بما بعدها لفظاً ومعنى، بل ربما كان في آية فعل، وفي التي تليها

المتعلق به من حرف الجر وغيره، وقد بدا لي ما ظننته بعض الحكمة من وراء هذا الوقف، وهو أمور ثلاثة أذكرها ممزوجة بتفاصيل عن هذه المسألة:

أ - مراعاة الفواصل

الوقف على رؤوس الآي جار على الأسلوب العربي في الوقف على الفواصل، وكثيرا ما تكون متشابهة، فيكون ذلك من وسائل شد انتباه المستمع والتأثير فيه، وقد تجد بعض سور القرآن سارت على فاصلة واحدة من أولها إلى آخرها، كما هو الشأن في سورة الأحزاب على طولها، وفي سورة الكوثر على قصرها، وربما تغيرت الفاصلة في السورة القصيرة أكثر من مرة، كما تراه في سورة عبس، والعاديات، والقارعة .

قال الشيخ الطاهر بن عاشور: "واعلم أن هذه الفواصل من جملة المقصود من الإعجاز، لأنها ترجع إلى محسنات الكلام، وهي من جانب فصاحة الكلام، فمن الغرض البلاغي الوقوف عند الفواصل لتقع في الأسعاع، فتتأثر نفوس السامعين بمحاسن ذلك التماثل، كما تتأثر بالقوافي في الشعر، وبالأسجاع في الكلام المسجوع، فإن قوله تعالى: "إذ الاغلال في أعناقهم والسلاسل يسحبون" (آية)، في الحميم ثم في النار يسجرون، (آية)، ثم قيل لهم أين ما كنتم تشركون (آية)، من دون الله إلى آخر الآيات، فقوله في الحميم متصل بقوله يسحبون، وقوله من دون الله متصل بقوله تشركون، وينبغي الوقف عند نهاية كل آية منها"" (تفسير التحرير والتنوير، المقدمة الثامنة: 1/ 76).

وقال أيضا: "من جملة طرق الإعجاز ما يرجع إلى محسنات الكلام من فن البديع، ومن ذلك فواصل الآيات التي تشبه قوافي الشعر، وأسجاع النثر، وهي

مرادة في نظم القرآن لا محالة، كما قدمناه عند الكلام على آيات القرآن، فكان عدم الوقف عليها تفریطاً في الغرض المقصود منها"، (المرجع السابق 1 / 83).

قال: "ومن السداجة أن ينصرف ملقي الكلام عن المحافظة على هذه الدقائق فيكون مضيعاً لأمر نفيس أجهد فيه قائله نفسه وعنايته".

وقال عبد الواحد المارغني ابن الشيخ إبراهيم المارغني صاحب كتاب النجوم الطوالع: "وفي الوقف على رؤوس الآي مطلقاً توسعة وراحة للتالي تغنيه عن وصل الآية الطويلة المتعلق ببعضها ببعض، وتغنيه عن أن يقف على الكلمة ثم يعيدها حتى يصل إلى الوقف التام أو الكافي فيقف عنده، وفي الوقف عليها أيضاً طلاوة وحسن باهران أكمل وأرشق من القوافي الشعرية، والسجع في الجمل الثرية، مع ما في ذلك من التمكن من تحقيق الحروف مخرجاً وصفة، ومن الترتيل المطلوب شرعاً بالكتاب والسنة وإجماع الأمة،،".

لكن الأشموني خالف هذا المنهج إذ قال في كتابه منار الهدى: "فمنهم من يطلق الوقف على مقاطع الأنفاس على القول بجواز إطلاق السجع في القرآن، ونفيه منه أجدد لقوله ﷺ: "أسجع كسجع الكهان"، فجعله مذموماً، ولو كان فيه تحسين الكلام دون تصحيح المعنى، وفرق بين أن يكون الكلام منتظماً في نفسه بألفاظه التي تؤدي المعنى المقصود منه، وبين أن يكون منتظماً دون اللفظ، لأن في القرآن اللفظ تابع للمعنى، وفي السجع المعنى تابع للفظ".

ب - الفواصل ليست من السجع المذموم

قلت: التشبيه الذي في قوله ﷺ "كسجع الكهان" يشير إلى أن ما كان من السجع مخالفاً لسجعهم فليس مذموماً، بل هو محمود، وهو ما لا يؤدي الحرص عليه إلى التفریط في المعنى لأجله، ويترتب عليه ظهور التكلف فيه، وقد قال الله تعالى

ملقنا نبيه ﷺ: "وما أنا من المتكلفين"، ومع ذلك فكثير من أحاديثه جاء مسجوعا، ولا يسع المقام إيراد الأمثلة، وحديث سجع الكهان هذا جاء تعقيبا على كلام البشر، أما كلام الله تعالى فلا يوجد فيه شيء من هذا .

قال السيوطي نقلا عن الرماني: "ذهب الأشعرية إلى امتناع أن يقال في القرآن سجع، وفرقوا بينهما بأن السجع هو الذي يقصد في نفسه، ثم يحال المعنى عليه، والفواصل التي تتبع المعاني، ولا تكون مقصودة في نفسها، قال: ولذلك كانت الفواصل بلاغة والسجع عيبا، وتبعه على ذلك أبو بكر الباقلاني .

قال: وأظن الذي دعاهم إلى تسمية كل ما في القرآن فواصل، ولم يسموا ما تماثلت حروفه سجعا رغبتهم في تنزيه القرآن عن الوصف اللاحق بغيره من الكلام المروي عن الكهنة وغيرهم، وهذا غرض في التسمية قريب، والحقيقة ما قلناه" .

قلت: لو كان الأمر مقتصرًا على رفض التسمية لما كان هناك نزاع، ولكن المراد مراعاة تلك الفواصل بالوقف عليها لكونها من أساليب العرب في كلامها، فإن العرب تسجع أحيانا وتترك كثيرا، والقرآن اشتمل على ذلك، فمراعاة الفواصل من جملة لغة العرب وأساليبها وقد نزل القرآن بها، فلا ينبغي أن يخلط بين كراهة التسمية، وبين الوقف على الفواصل، وقد خلط قوم بينهما .

ج - مخالفة الغالب من اللغة للفواصل

تأمل كيف أن الفواصل لما كانت منونة منصوبة في سورة الأحزاب جيء فيها بالمخالف للمعتاد الغالب على النثر العربي، وهو عدم لحوق ألف الإطلاق آخر الكلمة، فإنها إنما يؤتى بها في الشعر، فألحقت ببعض الكلمات في هذه السورة رعاية للفواصل، إجراء لها مجرى القوافي، وقد جاء في بعض القراءات عدم إثباتها في الوقف، وهذا الذي قلته مما يرجح القراءة المثبتة لها، فيوقف عليها بالألف، قال

تعالى: "وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا"، وقال تعالى: "يوم تقلب وجوههم في النار يقولون يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسولا * وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا" *.

ومن ذلك أيضا أن تجد في بعض السياقات الكريمة حذف ما ليس عمدة في الجملة إذا عرف رعاية للفاصلة كما تجده في سورة الضحى، فإن بعض فواصلها بالألف: "والضحى*والليل إذا سجى*ما ودعك ربك وما قلى**"، فحذف مفعول قلى لهذا المعنى، وقال تعالى: "فأما اليتيم فلا تقهر*وأما السائل فلا تنهر**"، فقدم المفعول مرتين رعاية للفاصلة .

وبعد كتابة ما تقدم عثرت على كلام في معترك الأقران في إعجاز القرآن للحافظ السيوطي نقله عن شمس الدين بن الصائغ الحنفي ذكر فيه ما جاء على خلاف الأصل العربي في القرآن رعاية للفاصلة فأحصى منه أربعين نوعا، منها ما تقدم، ومنها تقديم المعمول على عامله، وتقديم المتأخر في الزمان، وتقديم الفاضل على الأفضل، وتقديم الضمير على مفسره، وحذف ياء المنقوص، وحذف ياء الفعل غير المجزوم، وحذف ياء الإضافة، وصرف ما لا ينصرف، وإيثار أغرب اللفظتين، وإجراء غير العاقل مجرى العاقل، والفصل بين المعطوف والمعطوف عليه، وإيقاع الظاهر موقع المضمرة، وإثبات هاء السكت، والجمع بين المجرورات " انتهى بتصرف .

وقد أورد بعضهم قول السخاوي: ينبغي للقارئ أن يتعلم وقف جبريل، فإنه كان يقف في سورة آل عمران عند قوله صدق الله، ثم يتدبى فاتبعوا ملة إبراهيم حنيفا، والنبي يتبعه، وكان النبي يقف في سور البقرة والمائدة عند قوله تعالى:

فاستبقوا الخيرات، وكان يقف عند قوله تعالى: سبحانه ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق، وكان يقف عند قوله "قل هذه سبيلي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ"، فليُنظَر .

ومما يسجل هنا قول أبي بكر بن العربي المعافري: "وتعداد الآي من معضلات القرآن، إذ من آياته طويل وقصير، ومنه ما ينقطع، ومنها ما ينتهي إلى تمام الكلام، ومنه ما يكون في أثناءه،،، ومن عدم التزامه صلى الله عليه وسلم للوقف على ما ذكر نشأ الاختلاف في عدد الآي، قال: ولما رأى أئمة القراء أن الغرض المقصود من الوقفات النبوية، وهو معرفة الآي قد حصل؛ وفهموا عن النبي صلى الله عليه وسلم عدم الالتزام لذلك استنبطوا وقفات تحصل لها فوائد أخرى، مما يرجع إلى المعنى والإعراب، واختلفوا في ذلك، فسلك كل ما أدى إليه اجتهاده" انتهى بالنقل عن كتاب القراء والقراءات بالمغرب لسعيد أعراب، وهو كما قرأت يرى أن علة الوقف على رؤوس الآي لم تعد قائمة ولا إدخالها كذلك.

د - الوقف ليس حكماً في التفسير

ومن الحكمة في كون النبي ﷺ كان يقف على رؤوس الآي مع ما في ذلك من تعلق كثير من أواخر الآيات بما بعدها في المعنى واللفظ أو في أحدهما التنبيه على عدم جعل الوقف فيصلاً في مسألة فهم كتاب الله، بل المرجع في ذلك القرآن نفسه، فإن ما ورد مجملاً منه في موضع قد يرد مفصلاً في آخر، ثم سنة رسول الله ﷺ، ثم التفاسير المأثورة عن الصحابة، وقد قال أهل العلم إنها من قبيل المرفوعات، ثم غيرهم من السلف، ثم أوجه العربية الصحيحة، مع مراعاة مقاصد الشرع وقواعده، ومن عرف المعاني التي قيل بها اعتماداً على اختيارات العلماء للأوقاف كما ستراه في هذه الرسالة فهم هذا المغزى .

هـ - إذا خالفت القواعد التفسير تركت

وقد نبه بعض علماء العربية المبرزين إلى هذا الأمر، وهو أنه إذا جاء التفسير بخلاف ظاهر الإعراب اعتمد المعنى، ومن ذلك قول الإمام ابن هشام في قطر الندى في التوكيد اللفظي: "وليس من تأكيد الاسم كلا إذا دكت الأرض دكا دكا وجاء ربك والملك صفا صفا، خلافا لكثير من النحويين، لأنه جاء في التفسير أن معناه دكا بعد دك، وأن الدك كرر عليها حتى صارت هباء منثورا، وأن معنى صفا صفا أنه تنزل ملائكة كل سماء فيصطفون صفا بعد صف، محديقين بالإنس والجن، وعلى هذا فليس الثاني تأكيدا للأول، بل هو للتكرير،،".

و- معرفة عدد آيات السور

والحكمة الأخيرة: أن الوقف على رؤوس الآي يقود إلى معرفة عدد آيات السور، وهذا مقصد هام، وقد أشير في بعض الأحاديث إلى عدد آيات بعضها كسورة الفاتحة، وسورة الملك .



الفصل الثاني تجزئة القرآن، ومراعاة السياق، وغير ذلك

1 - أصل التحزيب

روى أبو داود في تحزيب القرآن عن أوس بن حذيفة قال سألت أصحاب رسول الله ﷺ كيف يجزبون القرآن؟، قالوا: ثلاث، وخمس، وسبع، وتسع، وإحدى عشرة، وثلاث عشرة، وحزب المفصل وحده، وقد سكت أبو داود على هذا الحديث فهو صالح عنده، وضعفه الألباني، لكن التجزئة من حيث هي ثابتة في الأحاديث الصحيحة، لكون النبي ﷺ قد نهى عن قراءة القرآن في أقل من ثلاث، وقال لعبد الله ابن عمرو اقرأه في شهر، اقرأه في خمس عشرة، اقرأه في عشر، اقرأه في سبع، فهذا كاف في الدلالة على التجزئة، وأن لها أصلاً، لكن لا بقيد حجم محدد كل يوم أو ليلة .

وليس من الواضح ما إذا كان للهبطي دخل في بعض تجزئة القرآن الكريم إلى الأرباع والأثمان كما هي الآن في مصحف المغاربة، ويبدو من كلام عبد الواحد المارغني أنها مما أقره، كما أن النص على محل الوقف من عمله كذلك، أو من تسجيل تلاميذه بالنقل عنه، قال: لأن الشيخ الهبطي صرح بكل الكلمات التي يوقف عليها من كل سورة سواء كان الوقف تاماً أم كافياً أم حسناً، أم غير ذلك، مع بيان أثمان وأرباع كل حزب من أحزاب القرآن العظيم"، وإذا ثبت أن ذلك مما أقره فإنه يدل على أنه يرى جواز القطع على بعض الآية إذا كان الوقف تاماً أو كافياً كما ستراه من تصرفه في التجزئة التي لا توافق رؤوس الآي .

2 - ما في مصاحفنا من التجزئة التي لا توافق رؤوس الآي

ومن المناسب هنا أن أشير إلى رؤوس الأثمان التي ليست رؤوس آيات بحسب ما هو في المصحف المتداول في بلادنا تكميلاً للفائدة، وفي بعضها اختلاف بين المصاحف، وإذا كان من أغراض التجزئة التقسيم إلى أجزاء متساوية بحسب الإمكان، فإن هذا ينبغي أن يحقق في إطار مراعاة القطع على رؤوس الآي، فإن أمكن القطع على نهاية السياقات فهذا أولى، ولست أدري ما الباعث لوضع هذه الأجزاء على عدم مراعاة رؤوس الآيات في بعض المواضع، مع إخلالهم بالفرض المتقدم الذي هو التسوية أيضاً كما يراه المتأمل، فإن كثيراً من الأجزاء من الأرباع والأثمان تتفاوت أحجامها مع عدم مراعاة رؤوس الآي، فلأن تتفاوت في الحجم بهذا السبب وهو مشروع فذلك مقدم، وقد ذكر في مصاحفنا أن المرجع في تلك التجزئة هو غيث النفع، وناظمة الزهر، وسجلت أن في المصحف الذي طبع في مركب الملك فهد قد ذكر فيه أن المرجع في ذلك هو غيث النفع، وما جرى به العمل عند المغاربة، فهذه الزيادة من الصدق في نسبة هذه التجزئة التي لا تتفق أحياناً مع رؤوس الآي، ولعل مراعاة العلماء لها من باب السياسة الشرعية عندهم، ولم يراعوا الوقف لارتباطه بالتفسير كما علمت .

1 - من ذلك قوله تعالى: "تظاهرون عليهم بالإثم والعدوان" (البقرة/ 85)، هنا نهاية الثمن الأول من الحزب الثاني، وهو ليس رأس آية، فلا ينبغي القطع عنده، إذ أن الآية تنتهي عند قوله تعالى: "وما الله بغافل عما تعملون"، والأفضل القطع عند قوله تعالى: "ولا هم ينصرون" .

2 - ومن ذلك نهاية الثمن السابع من الحزب الثالث، وهو قوله تعالى: "فإذا أمتتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى" (البقرة/ 196)، وفي

مصاحف أخرى نهايته عند قوله تعالى: "ففدية من صيام أو صدقة أو نسك"، وكلاهما ليس رأس آية، ونهاية الآية قوله تعالى: "واعلموا أن الله شديد العقاب".

3 - ومنه نهاية الثمن السابع من الحزب السادس، وهو قوله تعالى: "لتؤمنن به ولتنصرنه"، (آل عمران/ 81)، فإنه ليس نهاية الآية، ونهايتها قوله تعالى: "قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين"، والأفضل القطع عند نهاية الآية بعدها، وهي قوله تعالى: "فأولئك هم الفاسقون".

4 - ومنه نهاية الثمن السابع من الحزب الثامن وهي قول الله تعالى: "ولا تعضلوهن لتذهبن ببعض ما آتيتوهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة" (النساء/ 19)، فإن نهاية الآية هي قول الله تعالى: "ويجعل الله فيه خيرا كثيرا".

5 - ومنه نهاية الثمن الثالث من الحزب التاسع وهي قوله تعالى: "وطعنا في الدين" (النساء/ 46)، فإن هذا ليس رأس آية، ونهاية الآية قوله تعالى: "ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا".

6 - ومنه نهاية الثمن الأول من الحزب العاشر، وهو قوله تعالى: "وتحرير رقبة مؤمنة" (النساء/ 92)، فإن نهاية الآية بعده، وهو قوله تعالى: "وكان الله عليا حكيما".

7 - ومنه نهاية الثمن الأول من الحزب الحادي عشر، وهي قوله تعالى: "وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله" (النساء/ 157)، فإن نهاية الآية قوله تعالى: "وكان الله عزيزا حكيما".

8 - ومنه نهاية الثمن الأول من الحزب الثاني عشر، وهي قوله تعالى: "ومن أحيائها فكأنها أحياء الناس جميعا" (المائدة/ 32)، فإنه ليس نهاية آية، ونهايتها قوله تعالى: "ثم إن كثيرا منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون".

9- ومنه نهاية الثمن الثالث من الحزب الثلاثين وهو قول الله تعالى: "ما يعلمهم إلا قليل" (الكهف/ 22)، فإنه ليس رأس آية، فالأولى تقديمه إلى بداية الآية قبله .

10- ومن غرائب هذه التجزئة أن تكون نهاية الثمن السابع من الحزب الثاني والأربعين قوله تعالى: "من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه" (الأحزاب/ 23)، وهو ليس نهاية آية، فالمطلوب أن يكون القطع قبله عند قوله تعالى: "وما زادهم إلا إيمانا وتسليما" .

11 - ومنه نهاية الثمن الأول من الحزب الثالث والعشرين وهو قول الله تعالى: "والله أحق أن تحشاه" (الأحزاب/ 37)، فإنه ليس رأس آية، وبداية الآية قبله، عند قوله تعالى: "وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه" .

12- ومنه نهاية الثمن الثالث من الحزب الخامس والخمسين فإنها "فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا" (الحشر/ 2)، مع أنها ليست كمال الآية، بل نهايتها "فاعتبروا يا أولي الأبصار" .

13- ومنه نهاية الثمن الأول من الحزب الثامن والخمسين، وهي قوله تعالى: "إلا بلاغا من الله ورسالاته" (الجن/ 23)، وهذا ليس تمام الآية، وتمامها قوله تعالى: "ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا" .

3 - السياقات التي يحسن مراعاتها في القطع

وقد يكون مناسبا أن أشير إلى أمثلة قليلة مما ينبغي أن يقطع عنده من السياقات القريبة من رؤوس الأجزاء بالآيات القليلة، وقد يكون للقطع عند تلك التجزئة أحيانا وجه، فإن التناسب بين الآيات فن عظيم دقيق، فربما حصل في توجيهه الخلاف .

فمن ذلك قوله تعالى: "والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون" (البقرة/ 39)، هنا نهاية سياق قصة آدم عليه السلام، فكان الوقف هنا أنسب من نهاية الربع الذي عند قوله تعالى: "وإياي فاتقون".

ومنه قوله تعالى: وما الله بغافل عما تعملون (البقرة/ 74)، فإنه نهاية سياق قصة البقرة، فيكون الأولى للقارئ أن يقف على هذا القدر بدل بداية الحزب الثاني التي هي قوله تعالى: "وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا".

ومنه أن سياق آيات الحج في سورة البقرة ينتهي عند قوله تعالى "واتقوا الله واعلموا أنكم إليه تحشرون" (البقرة/ 203)، فالقطع عنده أولى من القطع عند قوله تعالى: "والله سريع الحساب"، الذي هو نهاية الحزب الثالث.

ومنه القطع عند قوله تعالى: "واعلم أن الله عزيز حكيم" (البقرة/ 26)، لأن بعده بداية الحديث عن الإنفاق في سبيل الله، بدل القطع عند نهاية الربع الأول من الحزب الخامس وهو قوله تعالى: "قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى".

ومنه أن الأولى إكمال السياق بالوقف على قوله تعالى: "وما تنفقوا من شيء فإن الله به عليم" (آل عمران/ 92)، بدل الوقف على قوله تعالى: "وما لهم من ناصرين"، وهو نهاية الحزب السادس، لأن له تعلقا بما قبله، فإن الله تعالى لما أخبر أن الكفار لا تنفعهم أموالهم بحيث لو كان لأحدهم ملء الأرض ذهباً ما قبل افتداؤه به من النار، حض المؤمنين على الإنفاق من الطيب المحبوب لديهم.

ومنه مراعاة السياق الذي فيه ذكر المحرمات من النسب والرضاع والمصاهرة بالقطع عند قوله تعالى: "إن الله كان عليهما حكيمًا" (النساء/ 24)، فإن

المحصات من النساء من جملة المحرمات، بدل القطع عند قوله تعالى: "وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف إن الله كان غفورا رحيمًا"، وهو نهاية الحزب الثامن .

ومنه أن القطع أولى عند قوله تعالى: "الله لا إله إلا هو ليجمعنكم إلى يوم القيامة لا ريب فيه ومن أصدق من الله حديثًا" (النساء/ 87)، بدل نهاية الحزب التاسع عند قوله تعالى: "إن الله كان على كل شيء حسيبًا" .

ومنه مراعاة السياق بالقطع عند قوله تعالى: "وإن يترفقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما" (النساء/ 130)، بدل القطع على قوله تعالى: "وإن تصلحوا وتنتقوا فإن الله كان غفورا رحيمًا"، وهو نهاية الربع الثالث من الحزب العاشر .

ومنه أن قوله تعالى: "لا يجب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم وكان الله سميعا عليما إن تبدوا خيرا أو تحفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفوا قديرا" (النساء/ 149)، له تعلق قوي بما قبله، فالأولى عدم القطع عند نهاية الحزب العاشر وهو قوله تعالى: "وكان الله شاكرا عليما" .

ومنه أن نهاية الثمن الخامس من الحزب الثاني عشر عند قوله تعالى: "واتقوا الله إن كنتم مؤمنين" (المائدة/ 57)، لكن الآية التي بعده من تمام الكلام على استهزاء الكفار بدين المسلمين بذكر استهزائهم بالصلاة إذا سمعوا الأذان، فالأولى القطع عند قوله تعالى: "ذلك بأنهم قوم لا يعقلون" .

ومنه نهاية الثمن السابع من الحزب الثالث عشر عند قوله تعالى: "حتى إذا جاءوك مجادلونك يقول الذين كفروا إن هذا إلا أساطير الأولين" (الأنعام/ 25)، فإن الأولى القطع عند قوله تعالى بعده بآية واحدة: "وإن يهلكون إلا أنفسهم وما

يشعرون"، لأنه من تمام حكاية موقف الكفار من الوحي، وما بعده شروع في بيان حالهم حين يوقفون على النار، ثم ذكر حالهم إذا وقفوا على ربهم سبحانه .

ومنه بداية الحزب الرابع عشر وهو قوله تعالى: "إنما يستجيب الذين يسمعون والموتى يبعتهم الله ثم إليه يرجعون" (الأنعام/ 36)، فهذا يحتمل أولوية إلحاقه بما قبله، ويحتمل ربطه بما بعده، والأول أقوى، ولعل الأولى منهما قوله تعالى: "ولكن أكثرهم لا يعلمون".

ومنه بداية الحزب الخامس عشر، وهي قوله تعالى: "ولو أننا نزلنا إليهم الملائكة وكلمهم الموتى" (الأنعام/ 111)، فإن القطع عند قوله تعالى: "ولكن أكثرهم يجهلون" أولى لتعلقه بما قبله .

ومنه أن القطع أولى عند قوله تعالى: "ولن تغني عنكم فتكم شيئا ولو كثرت وأن الله مع المومنين" (الأنفال/ 19)، بدل القطع عند نهاية الربع الثالث من الحزب الثامن عشر، وذلك قوله تعالى: "ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا وهم لا يسمعون".

ومنه أن نهاية الربع الأول من الحزب الثالث والعشرين قوله تعالى: "إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأخبتوا إلى ربهم أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون" (هود/ 23)، والسياق ينتهي بعده بآية واحدة، فالأولى القطع عند قوله تعالى: "مثل الفريقين كالأعمى والأصم والبصير والسميع هل يستويان مثلا أفلا تذكرون"، وبعده شروع في ذكر قصص بعض الأنبياء بدأ بقصة نوح عليه السلام

ومنه القطع عند قوله تعالى: "توفني مسلما وألحقني بالصالحين" (يوسف/ 101)، وهو نهاية قصة يوسف عليه السلام، بدل القطع عند قوله تعالى:

"إن ربي لطيف لما يشاء إنه هو العليم الحكيم"، وهي نهاية الربع الثاني من الحزب الخامس والعشرين .

ومنه نهاية الثمن الأول من الحزب الواحد والثلاثين، وهي قوله تعالى:
"ثم يرد إلى ربه فيعذبه عذابا نكرا"(الكهف/ 87)، فهذا وإن كان رأس آية إلا أن القطع عليه لا ينبغي لعدم احتمال التقسيم المدلول عليه بأما، فيحسن أن يكون القطع بعده بآية واحدة، عند قوله تعالى: "وسنقول له من أمرنا يسرا"، أو يقدم إلى الآية قبله كما في المصحف المطبوع سنة 1405، بخلاف ما في المصحف المطبوع سنة 1423، وكل منهما فيه أن المرجع في التجزئة ما ذكرت قبل، وهو غيث النفع وناظمة الزهر .

ومنه القطع عند قوله تعالى من الربع الرابع من الحزب الواحد والثلاثين:
"تلك الجنة التي نورث من عبادنا من كان تقيا"(مريم/ 63)، بدل نهاية الربع الثالث عند قوله تعالى: "إذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا"، لمن تيسر له ذلك بسبب ما بينهما من الترابط الذي لا يخفى، لا سيما لمن كان في الصلاة، فإنه إذا سجد قام ليقراً شيئا، فليكمل السياق .

ومنه نهاية الثمن السابع من الحزب السابع والثلاثين عند قوله تعالى:
"فإنهم عدو لي إلا رب العالمين"(الشعراء/ 77)، كما في المصحف المطبوع سنة 1423، فهذا وإن كان رأس آية فلا يحسن القطع عنده، وكثيرا ما رأينا بعض (الحفاظ) يبتدئون منه القراءة في الصلاة، وبما أن بداية الثمن غير مبينة بعلامة داخل بعض المصاحف، فقد يبتدئ بعضهم بقوله تعالى: "إلا رب العالمين"، وهذا أشد بعدا عن الصواب، فإن الاستثناء لا يبتدأ به، فكيف يقطع قبله؟، وفي المصحف المطبوع سنة 1405 بداية الثمن هي قول الله تعالى: "والذي أطمع أن يغفر لي خطيئتي

يوم الدين"، مع أن المرجع واحد في هذه التجزئة كما ذكر في كل منهما، لكن هذا الأخير أقرب إلى الصواب .

ومنه القطع عند قوله تعالى: "وإن ربك هو العزيز الرحيم" (الشعراء/ 104 /)، قرب نهاية الحزب السابع والثلاثين من تلك التجزئة، فإن هذا أولى لانتهاه قصة إبراهيم عليه السلام وما ذيلت به، بدل القطع عند قوله تعالى: "إن اجري إلا على رب العالمين"، وهو نهاية الربع الرابع من ذلك الحزب .

ومنه القطع عند قوله تعالى: "إن الله لا يهدي القوم الظالمين" (القصص/ 50)، وهو نهاية الحزب التاسع والثلاثين، فإن الأولى القطع بعده بآية، وذلك على قوله تعالى: "ولقد وصلنا لهم القول لعلهم يتذكرون"، فإن هذا من تنمة الكلام قبله، وبعده "الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون"، فلا ينبغي أن يتوهم أن اسم الموصول هذا صفة لما قبله، فإن هذا لا يصح باتفاق، بل هو مبتدأ، وقد ذكر العلماء المواضع التي يجوز البدء فيها باسم الموصول وهذا منها، ومنها قوله تعالى: "الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به" (غافر/ 7) .

ومنه القطع عند قوله تعالى: "أو لم يعلموا أن الله ييسط الرزق لمن يشاء ويقدر إن في ذلك لآيات لقوم يؤمنون" (الزمر/ 52)، فإن ما بعده سياق جديد، فهذا أولى من القطع عند نهاية الربع الأول من الحزب السابع والأربعين في تلك التجزئة، وهو قوله تعالى: "إنه هو الغفور الرحيم" .

ومنه القطع عند قوله تعالى في سورة القمر: "يقول الكافرون هذا يوم عسر" (القمر/ 8)، فإن هذا أولى من التجزئة التي تقطع عند قوله تعالى: "كذبت قبلهم قوم نوح فكذبوا عبدنا وقالوا نجنون وازدجر"، ولا يفصل أحدهما عن الآخر

إلا آية واحدة، والسبب أن السياق بعد القطع الذي ذكرته شروع في ذكر بعض قصص الأنبياء، فلم نقرأ من القصة آية ونقطع؟؟ .

4 - قراءة بعض آية

اعلم أن الأكمل أن يقرأ القارئ في الصلاة سورة كاملة كما كان الغالب على قراءة النبي ﷺ، ويمكنه أن يقرأ بعض السورة مبتدئا من أولها، ثم يكملها في الركعة الثانية كما روى ذلك النسائي عن عائشة أنه ﷺ قرأ في المغرب بسورة الأعراف فرقها في الركعتين"، وله شاهد في الصحيح، يلي هذا أن يقرأ بعض السورة، ثم لا يكملها اختيارا فهذا وارد عن السلف، فإن كان لمانع فهذا يدل عليه ما ثبت عنه ﷺ أنه استفتح سورة المؤمنون، حتى إذا جاء ذكر موسى وهارون أو ذكر عيسى أخذته سعة فرقع، وفي بعض الروايات فحذف فرقع، أي قطع القراءة، وقد يؤخذ من هذا الحديث الاكتفاء ببعض الآية للمانع، فإن ذكر كل من موسى وعيسى عليهما السلام ورد في أثناء الآية، لكنه يحتمل أن يكون وقف على ما قبل الآيتين اللتين ذكرا فيها أو إحداهما، فلا يكون في الحديث حجة، والمانع على كل ليس كعدمه، وثبت عنه أنه أمر أبا موسى الأشعري أن يقرأ عليه فقرا سورة النساء حتى بلغ قوله تعالى: "فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا" قال حسبك قال: فالتفت فإذا عينا رسول الله ﷺ تذر فان، فهذا رأس آية لكن له تعلقا بها بعده، وقد أخذوا منه الاكتفاء بالوقف الكافي عند الحاجة .

وروي عن مالك رحمه الله كراهة الاقتصار في الصلاة على بعض السورة، وقياس قوله أن يكره الاقتصار على بعض الآية من باب أولى، وهذا هو الصواب والله أعلم، ومن أقوال أهل العلم المانعين من قراءة الجنب والحائض للقرآن التي يمكن أن يستأنس بها هنا أنهم فرقوا في قراءتهما بين بعض الآية فجوزوه، وما زاد

على ذلك فمنعوه، لكن المشهور في مذهب مالك جواز قراءة بعض آية في الصلاة إذا كان له بال، قالوا كآية الدين، ولعلمهم يريدون بها له بال جزء الآية الدال على معنى تام، والرواية الأخرى عن الإمام جواز قراءة بعض السورة، وقد علمت دليل ذلك فيما تقدم .

وفي المأثور ما يدل على عدم الاكتفاء ببعض الآية، فقد أخرج سعيد بن منصور في سننه عن ابن أبي الهذيل قال: كانوا يكرهون أن يقرؤوا بعض الآية ويتركوا بعضها"، وقال السيوطي: إسناده صحيح، وعبد الله بن أبي الهذيل تابعي كبير، وقوله: "كانوا"، يدل على أن الصحابة كانوا يكرهون ذلك " (الإتقان في علوم القرآن للسيوطي 1/ 115، وعزاه النووي في كتابه الثيبان لابن أبي داود بنحوه) .

وإذا قرأ المرء من غير أول السورة فالمطلوب أن يبتدئ السياق من أوله ويكمله متى لم يكن ذلك من الطول الذي لا يناسب المقام، ولا ينبغي له أن ينخدع برؤوس الأثمان والأرباع والأجزاء المبينة في مصاحفنا في المغرب الإسلامي، فإن واضعيها لم يراعوا في بعضها هذا المعنى، بل لم يراعوا حتى رؤوس الآيات أحيانا، وعدم المراعاة ليس لتسوية الأجزاء، بل كثيرا ما يكون الربع أو الثمن أكبر من غيره أو أقل، مع عدم مراعاة رؤوس الآي، وقد تقدمت الإشارة إلى هذا الأمر .

قال النووي في هذا المعنى: "ينبغي للقارئ إذ ابتدأ من وسط السورة أو وقف على غير آخرها أن يبتدئ من أول الكلام المرتبط بعرضه ببعض، وأن يقف على الكلام المرتبط، ولا يتقيد بالأعشار والأجزاء، فإنها قد تكون في وسط الكلام المرتبط،، وبعد أن ذكر أمثلة قال: "فكل هذا وشبهه ينبغي أن لا يبتدأ به ولا يوقف عليه، فإنه يتعلق بها قبله، ولا يغترن بكثرة الفاعلين (الأصل الغافلين) له من القراء الذين لا يراعون هذه الآداب ولا يفكرون في هذه المعاني"، انتهى .

وقد سمعت بعضهم يتخير الابتداء والانتهاه بما يراه أوقع في نفس القارئ حسب زعمه متبعا هواه، فقاده إلى أن يبتدئ من وسط آية، وينتهي إلى وسط أخرى، فيبتدئ من قوله تعالى: "وتعاونوا على البر والتقوى"، وينتهي عند قوله تعالى: "ورضيت لكم الإسلام ديناً"، ورأيت بعضهم يقطع عند قوله تعالى: "إن الدين عند الله الإسلام"، وعند قوله تعالى: "ألا بذكر الله تطمئن القلوب"، وعند قوله تعالى: "والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة"، ويبتدئ بقوله تعالى: "وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين"، ويبتدئ كثير من الناس عندنا بقوله تعالى: "إلا رب العالمين الذي خلقني فهو يهدين"، لكون الهبطي رحمه الله يقف على ما قبله، وهذا كله مخالف للصواب، وربما كان الباعث لفاعليه عليه تخير ما يؤثر في الناس، فكانهم خطباء لا قراء .

5 - قراءة سياقين

واعلم أنه يجوز أحيانا قراءة سياقين من سورتين، فقد روى أبو داود أن النبي ﷺ خرج ليلة فإذا هو ببعض أصحابه يصلون، أبو بكر وعمر وبلال، وفيه أنه قال لبلال: "وقد سمعتك يا بلال وأنت تقرأ من هذه السورة، ومن هذه السورة"، قال: كلام طيب يجمع الله بعضه إلى بعض، فقال النبي ﷺ: "كلكم قد أصاب"، هذا معنى الحديث، وفيه تقرير لبلال على ما فعل، فدل هذا على ما قلنا، ودل أيضا على قراءة سياق واحد في ركعتين، وقد قاس البخاري رحمه الله قراءة أواخر السور على أوائلها، وذكر الكثير الطيب من أعمال السلف في هذا الأمر، لكن القرطبي نقل في مقدمة تفسيره عن الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ما يخالف هذا فلا ينبغي أن يغتر به، نعم إن الأصل قراءة سورة كاملة، قال: "ومن حرمة إذا قرأه ألا يلتقط الآي من كل سورة فيقرأها، فإنه روي لنا عن رسول الله ﷺ أنه مر ببلال وهو يقرأ من كل سورة شيئا، فأمره أن يقرأ السورة كلها، أو كما قال عليه الصلاة والسلام"،

قلت: لعل الحكيم الترمذي أخذ الحكم من السؤال الذي يبدو كالإنكار، ولم يتفطن لآخره، والعبرة بتقريره ﷺ بلالا رضي الله عنه على ما فعل بعد جوابه .

6 - إدخال الروايات وطرق الأداء في المصحف

الغرض من هذه الفقرة الإشارة إلى ما أدخل على المصحف من أمور مراعاة لرواية في قراءة، أو لطريق من رواية، في بيان كيفية الأداء ونحو ذلك، وهو أمر قد تطور مع مرور الزمن، ومعلوم أن الأصل في المصحف كان التجريد مما ليس بقرآن، وكان المصحف صالحا لجميع القراءات حتى كانت موافقة القراءة رسم المصحف أحد شروط ثلاثة في اعتبارها قراءة مقبولة، وقد أدخل على المصحف النقط، والشكل، وبيان الأجزاء، ثم صارت المصاحف حسب القراءة، ثم نزلت إلى رواية من قراءة، ثم إلى طريق من رواية، وها نحن أولاء نشهد إدخال أحكام التجويد بالألوان وغيرها من الوسائل، وأخشى إذا لم يكفكف من هذا أن يغدو المصحف غير جامع للأمة كما كان على عهد الصحابة والأئمة القريبة منهم، فلا يصبح لكل قراءة من القراءات السبع أو العشر مصحفا فحسب، بل لكل رواية داخل القراءة مصحف، ولكل طريق من الرواية مصحف خاص بها .

وقد وقف بعض أهل العلم من هذه المسألة موقفا معارضا لخوفهم مما يخاف منه بعضنا اليوم، ففي تفسير القرطبي أن مالكا رحمه الله سئل عن العشور التي تكون بالحمرة وغيرها من الألوان فكره ذلك، وقال تعشير المصحف بالخبر لا بأس به، وسئل عن المصاحف يكتب فيها خواتيم السور في كل سورة ما فيها من آية، فقال: إني أكره ذلك في أمهات المصاحف أن يكتب في شيء منها أو يشكل،،،"، وقال أبو الخطاب قتادة بن دعامة من قبله منكر ما رآه من التطور في هذا الأمر:

"بدأوا فنقطوا، ثم خمسوا، ثم عشروا"!!، وما ذكره بعض أهل العلم من أن ما كان يخشى منه لا وجود له الآن غير مسلم .

وأذكر مثالا لما أدخل على المصحف عندنا نحن المغاربة وهو أن الهمزة عند ورش إذا كانت متحركة في أول الكلمة وتقدمها الساكن الصحيح أو التنوين في آخر الكلمة التي قبلها فإنها تحذف، وتنقل حركتها إلى ذلك الساكن، وهو من باب التخفيف، كما في كلمات الآخرة، والأولى، والإسلام، والإيمان، من آمن، حامية أهاكم التكاثر، كشجرة طيبة أصلها ثابت، وهذا الحكم ينسحب على ما إذا كان الساكن نهاية سورة، وكانت بداية السورة همزة قطع كنهاية سورة الضحى موصولة ببداية سورة ألم نشرح، ونهاية سورة العلق، موصولة ببداية سورة القدر، ولذلك تجد في مصاحفنا وضع فتحة على الثاء في قول الله تعالى فحدث، لأنه في حالة الوصل يكون النقل، كما ترى وضع كسرة تحت الباء في قول الله تعالى "واقرب" مراعاة لحالة الوصل الذي يكون معه النقل، ومن ذلك كتابة الواو بعد الهاء التي لضمير الغائب المفرد إشارة إلى مد الصلة الصغرى أو الكبرى، كما في نهاية سورة البينة، لأن بعدها همز قطع في أول سورة الزلزلة، وحذف صورة القطع من همز بداية سورة الماعون رعاية لحالة الوصل بما قبلها من سورة قريش، لأن آخرها تنوين، وقد قال ابن بري رحمه الله مشيرا لحكم النقل هذا :

القول في أحكام نقل الحركة * وذكر من قال به وتركه

حركة الهمز لورش تنتقل * للساكن الصحيح قبل المنفصل

أو لام تعريف وفي كتابيه * خلف ويجري في ادغام ماليه

ويبدأ اللام إذا ما اعتدا * بها بغير همز وصل فردا

ومن المعلوم عند ورش من طريق أبي يعقوب الأزرق أن في قراءة السورة بعد السورة ثلاثة أوجه باستثناء سورة براءة فلا بسملة فيها عند الجميع، وسورة الفاتحة ابتداء أو بعد سورة أخرى فتتعين البسملة معها، وهذه الأوجه هي البسملة بينها، موافقة للأصبهاني وقالون، وهذه تؤخذ من المصحف من وجود البسملة، والثانية السكت، وهو قطع الصوت مع آخر الكلمة من غير تنفس، وهذه لم توضع لها علامة تدل عليها، رغم أن هذا الوجه هو المقدم أداء، والثالثة وصل آخر السورة بأول السورة التي تليها مع بيان الإعراب، وهذه يحرك من أجلها الساكن الصحيح كما ذكرنا.

والذين ضبطوا المصاحف أرادوا أن يшиروا إلى وجه الوصل، ومن ذلك حالة النقل التي بينها، فوضعوا الكسرة تحت الباء من واقترب، في سورة العلق، والفتحة على الثاء من فحدث، في سورة الضحى، وغير ذلك مما يقتضيه وجه النقل الذي أشرنا إليه، وهذا ما لا ينبغي أن يكون، لأن نهاية السورة عادة ما يوقف عليها، ومعظم الناس لا يعلمون حكم النقل، فيظنون أنها هكذا تقرأ فيقعون في تحريك آخر الأمر، الذي لم يقل به أحد إلا في حالة الشعر، أو وصله بنون التوكيد، لا سيما مع وجود البسملة في أول السورة الموالية، مما قد يترتب عليه التحريك في حالة وصل البسملة بما قبلها وبما بعدها من أول السورة، وقد سمعت كثيرا من (حفاظ) القرآن عندنا يفعلون ذلك ويمجادلونك إذا راجعتهم في هذا اللحن الجلي، فالمطلوب إذن سد هذه الذريعة بعدم الضبط أصلا، والأولى تسكين الحرف على الأصل، لأن من سكنه مع الوصل إنما ارتكب مخالفة وجه من تلك الوجوه الثلاثة، بل هو لم يرتكب مخالفة أصلا لأن التلفيق جائز على الأصح، ومثل هذا القارئ غير متخصص، ومن حركه ارتكب مخالفة القراءات كلها، ومخالفة اللغة التي نزل القرآن

الكريم بها، عند صاحب هذه الرواية وعند غيره، فلا ترتكب هذه المخالفة من أجل إثبات هذا الوجه من الأداء، مع أن الأصل في المصحف عدم الضبط بالشكل، فليكن النقل تعلمًا لا كتابة، وإلا فإننا لا يمكن أن نحمل المصحف كل الأوجه التي يقرأ بها .

وينسحب هذا الحكم على ما إذا كان آخر السورة تنوينًا وأول التي تليها همزة قطع، وكذلك ولكن بدرجة أقل فيما إذا كان آخر السورة ميم جمع، وأول التي تليها همزة قطع كآخر الأنعام مع أول الأعراف، وآخر سورة لقمان مع أول سورة السجدة، وآخر سورة القتال مع أول الفتح، وآخر سورة القارعة مع أول سورة التكاثر، فإنها كلها مضبوطة على أساس الوصل وهو وجه واحد من أوجه ثلاثة كما علمت، وأذكر أننا قضينا وقتنا طويلا كي نقنع بعض (الحفاظ) بأنه في حالة البسمة ينبغي النطق بهمزة بداية سورة التكاثر ولا يجوز حملها على حالة الوصل بآخر سورة القارعة، واستيقنت بأن نسبة الذين ينطقون بها مع البسمة باعتبارها همزة وصل يصل إلى أزيد من تسعين بالمائة .

والمقصود أي أقف موقف المتحفظ مما أدخل على المصحف من الإشارة إلى بعض الروايات والطرق، وقد تزايد هذا الأمر في السنوات الأخيرة، فألحقت بالمصحف أمور يراها الناس مسهلة للتلاوة على المسلمين، فلنكن منها على حذر، فإن وراء الأكمة ما وراءها !!! .

7 - كتابة البسمة في أوائل السور

اختلف العلماء على أقوال قال القرطبي إنها ثلاثة، وعد ابن كثير منها أكثر من ذلك، فقليل إنها ليست بآية من الفاتحة ولا غيرها، وهو قول مالك، وقيل إنها آية مستقلة في أول كل سورة، أو آية من أول كل سورة، أو أنها

بعض آية من كل سورة، وقيل هي آية من الفاتحة دون غيرها، وهو مشهور قول الشافعي .

ويؤيد كونها من جملة القرآن عدا براءة كتابة الصحابة لها في المصحف، ولم يكتبوا فيه غير القرآن، ومما يدل على أنها آية مستقلة من كل سورة ما رواه أبو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم، ويؤيده ما رواه مسلم عن أبي هريرة من الحديث القدسي الذي فيه قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فإنه ليس فيه ذكر البسملة، ولا يعارض هذا ما رواه مسلم عن أنس من قوله صلى الله عليه وسلم: نزلت علي أنفا سورة، فقراً: بسم الله الرحمن الرحيم إنا أعطيناك الكوثر السورة، فإن هذا ليس نصاً في كون البسملة من السورة التي تلاها، فحمله على ما دل عليه الحديثان السابقان أولى وهو كونها آية مستقلة .

ولهذا تضمنت المصاحف العثمانية كتابة البسملة في أوائل السور عدا براءة، واتفق المسلمون على ذلك، وقد اعتاد الناس أن تكتب مستقلة في سطر على حدة، هذا هو المعمول به، وقد لاحظت أنها في المصحف الذي طبع مؤخراً بإشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف قد كتبت متصلة بالآية الأولى من كل سورة، مما يوهم أنها جزء من الآية الأولى، وهذا وإن قال به بعض العلماء وهو منسوب للشافعي، إلا أن ظني قوي أن من كتبوا المصحف لم يقصدوا ذلك، وإنما جاء هذا من عدم التنبه له، فرأيت ذكره هنا مطلوباً، والله الموفق .

8 - الوقف على البسملة

علمنا فيما سبق أن لورش من طريق الأزرق في قراءة السورة بعد السورة أوجها ثلاثة: السكت وهو مقدم، والوصل، والبسملة وفاقاً لرواية الأصبهاني، وقد

رأى بعض العلماء منهم ابن غلبون بناء على وجه ترك البسملة بين السورتين؛ البسملة في سور أربعة، وهي القيامة، والمطففين، والبلد، والهمزة، وعللوا ذلك بالفصل بين الإثبات والنفي، إثبات المغفرة والجنة في آخر المدثر والفجر، والنفي أول السورتين بعدهما، وكذلك الفصل بين لفظ الجلالة وكلمة الويل، وبين الصبر والويل، الأول في آخر سورة الانفطار وأول المطففين، والثاني في آخر سورة العصر وأول سورة الهمزة، ومن المعلوم ونحن نخاطب أناسا يقولون إنهم حريصون على اتباع الراجح من الأقوال عند العلماء الذين يقلدوهم، من الواضح أن السكت بين السورتين هو المقدم عند ورش من طريق الأزرق، فهلا جعلوا علامة له أيضا، والصواب ترك ذلك كله، قال ابن بري:

وبعضهم بسمل عن ضرورة * في الأربع المعلومة المشهورة

للفصل بين النفي والإثبات * والصبر واسم الله والويلات

والسكت أولى عند كل ذي نظر * لأن وصفه الرحيم معتبر

لكن الاستبشاع الذي من أجله قيل بالبسملة في هذه المواضع لم يزل، لأنه يبقى معه اتصال اسم الله الرحيم بأوائل تلك السور، وفيها النفي والويل، لذا أضاف بعضهم إلى ذلك الاستثناء على القول بالبسملة أمرا آخر، وهو الوقف عليها في هذه السور الأربعة بخاصة، ثم جاء الذين كتبوا المصحف فأثبتوا هذا القول فيه بكتابة علامة الوقف على البسملة في هذه المواضع الأربعة، وبهذا نزلنا إلى أن ندخل على المصحف ما ليس برواية ولا طريق من رواية، والصواب ترك ذلك كما تقدم،
 لأمر:

أولها: أن الأصل في المصحف التجريد من كل ذلك، حتى إن العلماء

أطبقتوا على أن أحد شروط القراءة الصحيحة موافقتها لرسم المصحف العثماني، كما

تقدم، وقد تكاثرت تحميل المصحف بعض تفاصيل الأداء في المدة الأخيرة، فلست أدري الحد الذي ينتهي عنده المسلمون إن هم أرادوا أن يحملوا المصحف كل هذه التفاصيل في أداء كتاب الله تعالى .

والثاني: أنه لا يمكن أن نحمل المصحف كل أوجه الأداء الصحيحة إذ الأصل تجريده كما قلنا، حتى يظل مصحف المسلمين قاطبة، فكيف إذا كان هذا الوجه مرجوحاً؟

والثالث: أن كثيراً من أوجه الأداء لا يمكن إثباتها في المصحف، ولا بد من ممارستها على الشيخ، كالسكت بين السورتين عند ورش من طريق الأزرق.

9 - القراءة جماعة

الاجتماع على قراءة القرآن، بحيث يقرأ واحد وينصت غيره من خيراً يفعله المسلمون، فإن قراءة القرآن أفضل أنواع الذكر، إذ خير الكلام كلام الله تعالى، فهو أفضل الذكر، وفي سنن الترمذي من حديث أبي أمامة مرفوعاً، وهو ضعيف: "وما تقرب العباد إلى الله بمثل ما خرج منه"، وترك تلاوة القرآن والاستماع إليه من جملة هجرانه الذي شكاه عنه رسول الله ﷺ إلى ربه في قوله: "وقال الرسول يارب إن قومي اتخذوا هذا القرآن مهجوراً".

ولما كانت عادة الناس قد جرت في بلادنا وغيرها من بعض بلدان المغرب الإسلامي على القراءة جماعة منذ قرون، ومن جملة ذلك قراءة الحزب الراتب في المساجد، وقد جعله الحاكم من جملة وظائف معلمي القرآن والأئمة، وكذا قراءة القرآن في الجنائز وغيرها من المناسبات، وقراءة سورة الفاتحة وآية الكرسي في بعض المساجد أديار الصلوات، وحيث إن بعض الناس انبرى للكتابة في هذا الموضوع، يلتمسون له الأدلة، ويؤصلون له المشروعية، ويبعثون ما قال أهل العلم فيه منذ

القدم بعثا جديدا، ويعتبرون المنكر لذلك قد أتى إفكا، وقال زورا، وهم لا يعلمون أن إنكار القراءة جماعة هو مذهب مالك، وهم يزعمون أنهم يتبعونه، ويلومون من خرج عن مذهبه، ويصفون ما خالفه بالوافد، ورأيت في الطرف الآخر أناسا ينكرون هذا العمل، لكنهم لا يعرفون كيف يتصرفون، وربما ارتكبوا من الخماقات ما يربو على ما ينقمون، ويثمر غير ما يريدون، رأيت كتابة هذه الكلمة بيانا للحق، ونصرة له، ودفاعا عن السنة التي ظنها بعض الناس بدعة، ذاكرا ما تيسر لي من الأدلة على كون هذه القراءة ليست من عمل السلف، كما هو المنقول عن إمام دار الهجرة مالك ابن أنس رحمه الله .

1 - السنة الفعلية

وقد دلت سنة رسول الله ﷺ الفعلية على أن القراءة إنما تكون من واحد، فإذا كان معه غيره واحدا كان أو أكثر استمع إليه، ومن ذلك أنه ﷺ أمر عبد الله بن مسعود أن يقرأ عليه، فقال له: أقرأ عليك وعليك نزل؟، فقال: "إني أحب أن أسمعه من غيري"، فقرأ عليه حتى إذا بلغ قوله تعالى: "فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا، قال حسبك، فالتفت فإذا عيناه تذرفان"، دل قوله: إني أحب أن أسمعه من غيري"، على فضيلة الاستماع للقرآن، ودل قوله أقرأ عليك وعليك نزل، على أن الحاضر يستمع ولو كان حافظا أو أقرأ من التالي، لا كما عليه الأمر عندنا، فإنه يعاب الساكت الحافظ، كما دل الحديث على اختيار من يقرأ على الناس، بحيث يكون من الحفاظ المتقنين، فإن عبد الله بن مسعود كان من كبار حفاظ القرآن الكريم، وقد قال أخذت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة، وهو في صحيح البخاري، وقال فيه رسول الله: "من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل، فليقرأه على

قراءة ابن أم عبد"، رواه ابن ماجة في المقدمة، كما دل الحديث على أن الأصل استماع ما عدا الواحد، إذ القراءة متوفرة به .

كما استمع النبي ﷺ لأبي موسى وهو يقرأ القرآن، وقد قال له: "يا أبا موسى أوتيت مزمارا من مزامير آل داود"، وهو في صحيح البخاري عنه، وفي صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال له: "لو رأيني وأنا أستمع قراءتك البارحة"، وفي سنن أبي يعلى أن النبي ﷺ وعائشة مرا بأبي موسى وهو يقرأ في بيته، فقاما يستمعان لقراءته،،،"، الحديث .

وفي صحيح البخاري أن النبي ﷺ قال لأبي بن كعب: "إن الله أمرني أقرأ عليك لم يكن الذين كفروا، قال: وسهاني؟، قال: نعم، فبكى"، والغرض من قراءته ﷺ عليه أن يتعلم منه كيفية الترتيل، وأحكام القراءة، فهو من باب قراءة الشيخ على تلميذه، والمزية فيه أنه خصه بذلك دون غيره، وبعض ما علل به الحافظ رحمه الله هذا الفعل ليس كما ينبغي، فقد قال: "وفي تخصيص أبي بن كعب التنويه به، في أنه أقرأ الصحابة، فإذا قرأ عليه النبي ﷺ مع عظيم منزلته كان غيره بطريق التبع له"، فإنه موهم ما لا يحسن اعتقاده، وإن ذكر رحمه الله في موضع آخر التعليل الذي أشرت إليه، والحديث يدل على ما قلنا من كون الأصل إنصات ما عدا القارئ، وأنه فضيلة عظمى لا ينبغي أن تفوت المسلم حافظا كان أو غيره إذا قرئ القرآن بحضرته.

وقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ إذا قرأ جبريل القرآن أن يستمع حتى ينتهي من التلاوة، فقال تعالى: "فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم إن علينا بيانه"، وقال تعالى: "ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يلقى إليك وحيه وقل رب زدني علما"، بل كان إنصات البعض وقراءة البعض مراعى في معارضة جبريل القرآن للنبي ﷺ كل سنة، يقرأ هذا

تارة، وهذا أخرى، مع أن كلا منهما حافظ، وفي العام الذي توفي فيه عارضه القرآن مرتين، وكان يمكنها أن يقرأ معا فلم يفعل.

2 - السنة التركية

وكما دل فعله ﷺ على قراءة الواحد وإنصات ما عداه، فإنه لم يرد عنه أنه قرأ مع جماعة، أو قرأ جماعة بمحضره فأقرهم، فاجتمع على ترك القراءة جماعة سنته الفعلية وسنته التركية وهي حجة، فإن الأمر إذا قام مقتضيه وانتفى مانعه ولم يفعله النبي ﷺ كان تركه له حجة، ومن فعله دخل في جملة المخالفين عن أمره، وقد قال الله تعالى: "فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم".

وقراءة الفرد مع إنصات غيره هو ما كان عليه الصحابة الكرام، ومن أتى بعدهم في الزمان الأول، كانوا يجتمعون فيقرأ أحدهم، ويستمع الآخرون وينصتون، وكان عمر يقول لأبي موسى: ذكرنا ربنا، وربما قال له: شوقنا إلى ربنا، فيقرأ عنده، وما علمنا أنهم فعلوا شيئا مما فعله نحن اليوم، فليسعنا ما وسعهم.

3 - إشارة القرآن إلى قراءة الواحد

وكل ما تقدم من فعل النبي ﷺ وصحبه هو تطبيق لما في قوله تعالى: "وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون"، فقد أسندت فيه القراءة لما لم يسم فاعله، وهي تتحقق بقراءة الواحد، والمراد أنه مهما وجدت القراءة تعين الإنصات والاستماع، ولهذا أسندهما لجماعة المخاطبين، لكون ذلك هو المقصود عند الاجتماع على القراءة، فإنها تتحقق بقراءة الواحد، والآخرون ينصتون، وقد استعمل "استمعوا"، وهو أبلغ في الدلالة على المطلوب، لأن الاستماع يكون بقصد ونية، والسمع قد يحصل دون قصد، والإنصات هو السكوت لأجل الاستماع، فجمع بين الأمر بالقصد إلى الاستماع، مع تحصيل ما يمنع من كمال الانتفاع به، ورتب على ذلك

إطعام الفاعل في رحمة الله، أو أنه جعل الاستماع سبباً للرحمة، فإن لعل تدل على التعليل عند فريق من أهل العربية .

فإن قيل: إنما يكون هذا في الصلاة حيث يجب الإنصات فيها لقراءة الإمام حين يجهر، كما جاء في الحديث الذي رواه مسلم عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا".

قيل: إن هذا أمر من الله تعالى بالاستماع للقرآن مع الإنصات، فهو على الوجوب بالنسبة لمن لم يمنعه مانع معتبر، أو يقال إنه واجب في الصلاة وفي خطبة الجمعة، فالإنصات فيها على الوجوب، وكون الإنصات يتأكد فيهما لا يمنع من الاستدلال بما في الآية من عموم على الإنصات خارجها، وقد قال الحافظ العسقلاني عن الأمر بالقراءة في آية الأعراف إن لم يكن للوجوب فهو للندب .

والمقصود أن الآية قد دلت على مطلوبة الاستماع كما تقدم، وهو لا يتأتى إلا إذا قرأ بعض الناس واستمع الباقون، ولما كانت القراءة تتم بواحد كان المطلوب الاقتصار عليه، وتوجه الطلب بالاستماع إلى غيره .

وقد دلت أحاديث عدة على أن السلف كانوا إذا سمعوا من يقرأ القرآن أنصتوا واستمعوا، ولو لم يكونوا قد قصدوه من أول الأمر، مما يؤكد مطلوبة الاستماع، ويرجح وجوبه على من لم يمنعه مانع، فمن ذلك ما رواه البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمع النبي ﷺ رجلاً يقرأ في المسجد، فقال: "يرحمه الله، أذكرني كذا وكذا آية من سورة كذا".

ومن ذلك ما قاله عمر رضي الله: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ، فاستمعت لقراءته، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله ﷺ،،، الحديث، وهو في صحيح البخاري .

ومن ذلك أن أسيد بن حضير قرأ سورة البقرة من الليل، فجالت فرسه، فلما أخبر النبي ﷺ بذلك تمنى أن لو استمر على القراءة، إذ قال له: "اقرأ يا ابن حضير، اقرأ يا ابن حضير"، ثم قال له: "تلك الملائكة دنت لصوتك، ولو قرأت لأصبحت ينظر الناس إليها لا تتوارى عنهم"، فلم لا يتشبه المسلم بالملائكة في هذا الأمر، فيكتفي بالاستماع إذا تلى القرآن، وقد قال رسول الله ﷺ: "ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها"، وقال: "وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة".

فإن قيل: إذا قرأ بعض الحاضرين وهم جماعة وأنصت غيرهم امثل هذا الأمر، وخرج بذلك عن عهدة الطلب، فالجواب أن الأمر بالاستماع واجب أو مستحب على الأعيان لا على الكفاية، ولذلك لا ينبغي أن يقال إن البعض قد قام به فيسقط الطلب عن الباقي، وحيث إن القراءة وجدت بقراءة الواحد توجه الطلب إلى من عداه، وهذا والله الحمد في غاية البيان والوضوح.

ثم ما القول إذا كان الجميع يحفظون ما يقرأ، فقرأوا جميعاً، وهو الحاصل في الكثير من الأحيان، فإن بعض الناس يرون ختم مجالسهم، والخطب التي يلقونها عقب الدفن، ويجعلونها من السنن ونحو ذلك بقراءة سورة الفاتحة، فيقرأ جميع الحاضرين، لكونهم يحفظون الفاتحة، فهذا العمل الذي في أصل مشروعته كلام تضاف إليه هذه المخالفة، وهي خلو قراءة القرآن من المنصت المستمع له غير المعذور، مع كونه موجوداً في المجلس، ومن ذلك أن المصلين في بعض المساجد يقرءون آية الكرسي في أدبار الصلوات بصوت واحد، فهذا العمل من البدع الإضافية، لأن قراءة آية الكرسي والمعوذات مشروعة في أدبار الصلوات، لكن قراءتها جماعة خلاف الصواب، ثم هي قراءة خالية من الطرف المستمع بالكلية.

وقد اتفق أهل العلم على أن المصلي يجب عليه أن ينصت لإمامه إذا جهر بالقراءة، مع أن الأصل في أقوال الصلاة وأفعالها أن يأتي بها المأموم، فجاءت القراءة على خلاف هذا الأصل، وهو ما يدعم كون الأصل قراءة الواحد، فإن ما يكون عليه المرء في الصلاة من الأحوال هو أكملها، فاصطحب ذلك إلى خارج الصلاة مرغوب مطلوب إن أمكن، كالطهارة، وستر ما زاد على العورة، وتغطية الرأس، وذكر الله، وقراءة القرآن، والصمت إلا عن الخير، ومنه استماع ما عدا الواحد في القراءة، وإنما اختلفوا هل يقرأ الفاتحة في حال جهر الإمام أو ينصت، لما في ذلك من النصوص الدالة على مطلوبة الفاتحة من المصلي عموماً، فبعضهم خص الأمر بالاستماع في الآية والحديث الصحيح المتقدم بما عدا قراءة الفاتحة، وبعضهم حفظ العموم في جهر الإمام، واعتبر قراءته قراءة للمأموم .

ويدل على أن الأصل قراءة الواحد ما سبق من الإشارة في آية سورة الأعراف من بناء فعل القراءة للمجهول، وأمر الجماعة بالاستماع والإنصات، وجاء على هذا المنوال قوله تعالى: "إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون"، وقوله تعالى: "إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا تلى عليهم يخرون للأذقان سجداً ويقولون سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولاً"، وقوله تعالى: "أولئك الذي أنعم الله عليهم من النبيين من ذرية آدم ومن حملنا مع نوح ومن ذرية إبراهيم وإسرائيل ومن هدينا واجتبتنا إذا تلى عليهم آيات الرحمن خروا سجداً وبكياً"، وقوله تعالى: "والذين إذا ذكروا بآيات ربهم لم يخروا عليها صماً وعمياناً"، ففي كل هذه السياقات الكريمة ذكرت التلاوة من غير تحديد بعدد، لأن المقصود وجودها، وذكر الاستماع إليها، وما يشمره الاستماع والتدبر لما

يتلى، وهو وجل القلوب، وزيادة الإيمان، والسجود، والبكاء من خشية الله، وهذا بخلاف ما حكاه عن الكفار في آيات عدة منها قوله تعالى: "أفمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون وأنتم سامدون"، وقوله تعالى: "وإذا قرئ عليهم القرآن لا يسجدون" .

هذا هو الأصل الذي دل عليه النقل والأثر، وقواه العقل والنظر، وهو قراءة الواحد وإنصات الباقيين، فمن خرج عن هذا الأصل بتجوز القراءة جماعة فضلا عن قوله باستحبابها فعليها الدليل، وعليه الإجابة عن عدم فعل النبي ﷺ لهذا المستحب، بل فعل خلافه، كما أن عليه الإجابة عن ترك الصحابة لهذا الأمر الذي يرى جوازه .

القراءة جماعة من المحدثات

وليعلم أن القراءة عبادة، والأصل في العبادة المنع إلا ما دل الدليل على جوازه، بخلاف المعاملة فإن الأصل فيها الجواز، إلا ما دل الدليل على منعه، والقراءة الجماعية التقى فيها المشروع، وهو أصل القراءة، وهي كما تقدم من أعظم القربات، وغير المشروع وهو الوصف الذي ألحق بها، أعني قراءة الجماعة بصوت واحد، فهذا الزائد الذي ألحق بها محتاج إلى دليل، ولا دليل، والذي أراه أنه من البدع الإضافية، وكثير من الأمور التي هي مشروعة في الأصل ألحق بها وصف دون حجة من كتاب أو سنة، وهذا الضرب من المخالفات يخفى على معظم الناس، ويتساهل فيه بعضهم، وكثيرا ما يستحسنونه، بل ربما أدخله بعض أهل العلم فيما سموه بالبدعة الحسنة، وما هو بها، ولا هي موجودة .

هل القول بما تقدم وافد؟

وإذا كان الأمر كذلك فإن من ذهب إلى تجويز هذا الضرب من القراءة هو المخالف لهذا الأصل في اشتراع العبادات أولاً، والمخالف لما كان عليه السلف ثانياً، فما قال به هو (الوافد) المطالب ببيان الدليل عليه، وبهذا يتبين لك عدم صواب ما ذهب إليه أخونا الدكتور محمد عيسى وفقه الله في قوله في أحد أعداد مجلة المسجد التي تصدرها وزارة الشؤون الدينية والأوقاف: "وإن الأصل في المناظرة والتقاش أن يورد الوافد أدلة رأيه، ذلك أنه لا يتصور أن تتمالأ الأمة على مدى أعصار متعاقبة وتجتمع على الضلالة ومخالفة أمر الله تعالى،،".

أقول أما أن الأمة لا تجتمع على ضلالة فنعم، فإن ذلك هو قول المعصوم عليه السلام، فإن العصمة عندنا نحن أهل السنة والجماعة لمجموع أمة الإجابة ممثلة في علمائها، لكن هل تحقق إجماع الأمة على هذا الأمر؟، لا والله، إلا أن يكون المراد إجماع الجزائريين أو المغاربة أو التونسيين، وحتى هؤلاء لم يجمعوا والله .

أما غير العلماء فقد كلفهم ربهم عز وجل أن يسألوا أهل الذكر فما أجيبوا به عملوا به، وهم معذورون إذا لم يتعصبوا لهم، ولم يختاروهم لكونهم من المتساهلين، أو ممن يوافقونهم على أهوائهم، وأما العلماء فإن كانوا من أهل الاجتهاد فهم مأجورون على الإفتاء والعمل بمبلغ اجتهادهم، فلا يصح نسبة الضلال لهم، وإن صح نسبة الخطأ إليهم، كما جاء ذلك في الحديث الصحيح، أما من ظهر له خطأهم وتعصب لهم، أو جرى في حلبة البحث عن متشابه النصوص لينصر ما ذهبوا إليه، ويتمسك ببنيات الطريق، ويترك المحجة البيضاء، والسنة الغراء، فهذا لا يسلك مع العوام ولا مع المجتهدين، فليبحث لنفسه عن موقع، وما أراه إلا من الآثمين .

أما الاحتجاج بطول العهد ومضي القرون على هذا العمل، فالجواب عنه أن يقال: متى كانت الأعمال تكتسب المشروعية بالتقدم في دين الإسلام؟، فإن الواجب على المسلمين الرجوع إلى الحق متى تبين، فإن الرجوع إليه فريضة، والناس مطالبون في كل آن بعرض أقوالهم وأعمالهم ومعتقداتهم على ما في الكتاب والسنة، كما قال تعالى: "فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً".

أما أن القول بعدم مشروعية القراءة الجماعية وافد فمن أغرب ما سمعت في باب الاستدلال، إذ يقال هو وافد على ما ذا؟، أعلى تشريع من رب العالمين تلتقته الأمة عن رسول الله ﷺ؟، أم على فعل من أفعال الناس أقره قوم وخالفهم آخرون؟، أم المراد أنه وافد من أرض أخرى، هذا هو الذي يظهر أن الكاتب يقصده، وهي شنشنة تذرع كثير من الناس بها، تحت زعم الوفاء للسلف بالمعنى اللغوي، والتشبث بها عليه الأجداد ليمسكوا بها هم عليه، فيقولون هذا لم يكن عليه آباؤنا ولا علمنا، وإنما وفد علينا، وأنت تعلم نسب هذا القول وصهره.

قول الجمهور بالجواز ليس حجة

فإن قيل: إن القراءة الجماعية جائزة عند الجمهور بل قال النووي في التبيان إنها مستحبة "بالدلائل الظاهرة، وأفعال السلف والخلف المتظاهرة"، قيل نعم، قد قيل ذلك، لكن قول الجمهور بمجرد ليس بحجة، بل إن كثيرا من أهل العلم المحققين اشترطوا حتى في القول بالإجماع وجود مستند من كتاب أو سنة على وفقه، فكيف إذا كان الدليل وهو السنة فعلا وتركها على خلاف القول المنسوب للجمهور، لا على وفقه؟، والنووي رحمه الله لم يبين من قال بذلك من السلف من خير القرون، وسيأتي ما في الأثر المنسوب لأبي الدرداء من القول، وحسبك من ذلك مخالفة مالك

ابن أنس رضي الله عنه، وقوله بعدم وجود ذلك عند السلف كما سيأتي، فلا إن أثبت النووي، فقد نفى قبله مالك، على أن القراءة الجماعية التي نراها لا يمكن أن تكون مندرجة تحت القول الذي ذهب إليه الجمهور بالتجويز، فإن فيها من المخالفات ما لا يمكن معه ذلك، قال خليل، وقوله ممزوج بشرح الدردير مشبها في الكراهة: "كراهة قراءة جماعة، يجتمعون فيقرأون معا، إن لم يؤد إلى تقطيع الكلمات، وإلا حرم"، وسيأتي بيان أن التقطيع لا يمكن تلافيه في القراءة جماعة، أو في بعض أنواعها كما نراها، وقال صاحب التاج والإكليل بالنقل عن ابن الحاج في المدخل: "لم يختلف قول مالك أن القراءة جماعة والذكر جماعة من البدع المكروهة".

لا دليل في حديث "ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله،،،،"

فإن قيل: إن الدليل هو قوله ﷺ فيها رواه مسلم عن أبي هريرة: "ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده"، وقد اعتمده الجمهور القائلون بجواز ذلك كما ذكره النووي، والمازري وغيرهما.

فالجواب هو أن هذا الحديث وغيره كثير مفسر لما دلت عليه آيات سورة الأعراف من الاهتداء والاستبصار بالقرآن، وما يحصل للمنصت له من الرحمة، لكنه لا دليل فيه على الدعوى، أعني مشروعية القراءة جماعة، فإن الحديث إنما دل على فضيلة الاجتماع على ذكر الله تعالى وعظم أجر فاعليه، ومنه بل أعظمه الاجتماع على تلاوة القرآن ومدارسته، فإن ذلك أعظم أنواع الذكر، أما أنه يدل على القراءة جماعة فمن أين أخذ ذلك؟ .

فإن قيل: دل على ذلك بظاهره، فقد أسند الفعل إلى الجماعة مع كونهم في بيت من بيوت الله، إذ قال ما "اجتمع قوم"، وقال "يتلون"، ولم يقل يتلو بعضهم

على بعض، فالجواب أن هذا لا دليل فيه، لأن تلاوة أحدهم مع إنصات الباقيين يصدق عليها أنهم مجتمعون على تلاوة القرآن، وتلاوة كل منهم لنفسه يصدق عليها أنهم مجتمعون عليه، وتلاوتهم بصوت واحد يصدق عليها ذلك، وقد تكون دلالة الحديث على بعض هذه الاحتمالات أقوى، فمن أين لكم الجزم بواحد منها؟، لذلك كان أسعد الناس بالعمل بهذا الحديث من نظر إلى فعل النبي ﷺ وصحبه فأعمله في ظاهر الحديث، ووقف عنده، وهذا منهج مالك رحمه الله، وهل يطرد المعتمد على هذا الظاهر دليله، فيأخذ من إسناد الفعل إلى الجماعة في قوله ﷺ: "تسبحون وتحمدون وتكبرون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين"، استحباب فعل ذلك في جماعة؟، ومن قوله ﷺ لعلي وفاطمة رضي الله عنهما: "إذا أويتما إلى فراشكما فسبحا ثلاثا وثلاثين، واحمدا ثلاثا وثلاثين، وكبرا أربعاً وثلاثين فذلكما خير لكما من خادم"، مشروعية فعل ذلك معا بصوت واحد، ومن قوله ﷺ: "أذنا وأقيا وليؤمكما أكبركما"، مطلوبة أن يؤذنا معا وأن يقيما معا، فهل يكون الأمر عند هؤلاء أنه كلما أسند الفعل إلى جماعة يتعين أن يقوم الجميع بهذا الفعل، وإلا ما صح إسناده إلى الجمع؟، لا ريب أنهم لا يطردون قاعدتهم، وإلا دخلوا في محال من القول .

انظروا إلى قول النبي ﷺ: "ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله تعالى فيه إلا قاموا على مثل جيفة حمار، وكان ذلك المجلس عليهم حسرة يوم القيامة"، رواه أبو داود عن أبي هريرة، فهل تقولون في هؤلاء أيضا إنهم لا ينجون من هذا الوعيد إلا بأن يذكروا جميعا؟، أم أنهم إذا تلى عليهم القرآن فاستمعوا له، أو وعظهم بعضهم وذكرهم خرجوا عن العهدة، وحصل لهم ذلك الفضل، ثم ما قولكم في المنصتين لخطبة الجمعة والكلام محرم عليهم، بل ويمنعون من الذكر

جهرًا، وعند بعضهم من رد السلام وتشميت العاطس ونحو ذلك، فهل تخرجونهم مما دل عليه الحديث الذي احتججتم به؟.

وأذكر أنني كنت في اجتماع عقده المجلس الإسلامي الأعلى الموسع إلى لجانه الولائية، منذ خمس وعشرين سنة، فأثير هذا الأمر، فكان أن استدل الشيخ أحمد حماني رحمه الله على مشروعية القراءة جماعة بالحديث المتقدم، فثار الشيخ مبروك العوادي رحمه الله وقال: لا تكذبوا على رسول الله، فسكت الجميع، ويظهر لي أن ما ذهب إليه الشيخ أحمد حماني حملة عليه مكانه في الفتوى، وما جرى عليه العمل في بلادنا، مع وجود من قال بذلك من علماء المذهب، مع أمر الحاكم بقراءة الحزب في المساجد، وسيأتي الحديث عن التفريق بين الأمرين، اعتقاد الحكم، وتغيير الواقع .

ثم يقال لهم إذا كان معتمدكم في مشروعية القراءة جماعة هو إسناد الفعل للجماعة فلم اقتصرتم في الاستدلال على السنة مع أن في الكتاب العزيز نظائر للذي استدلتكم به، ومعلوم أن الاستدلال بالكتاب متى أمكن مقدم على الاستدلال بالسنة، وهذا يدل على أن المستدلين إنما يقلدون من تقدم كالنووي وغيره، وهمهم إيجاد مستند لما رأوه ورغبوا في نصرته، فهم فيما يظهر يعتقدون ثم يحتجون، لا يفحصون أقوال الناس، والمطلوب البحث عن الحق والتزامه لا اعتقاد الشيء ثم التماس الدليل له، وقد قال ربنا تبارك وتعالى "ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً"، وها نحن ندلكم على شيء من ذلك سائلين الله تعالى أن يجنبنا وإياكم الاعتماد على المتشابه، وأن يلهمنا جميعاً اتباع المحكم من كتابه وسنة نبيه ﷺ، فاستدلوا على ما ذهبتم إليه إذن بقوله تعالى: "إن الذين يتلون كتاب الله" الآية، وقوله تعالى: "الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته" الآية، وقوله تعالى: "فاقرأوا ما تيسر من القرآن"، وإذا كان ما في هذه الآيات وغيرها

محتملا للقراءة الجماعية، فكيف لم يفعله الصحابة ولا التابعون، وهم أولى الناس بمعرفة معاني القرآن، والاهتداء بهديه؟ .

لا دليل في أثر أبي الدرداء رضي الله عنه

فإن قيل إن القراءة جماعة قد ظهرت في عهد الصحابة والتابعين، بل قد فعلها بعضهم، فقد روى ابن أبي داود أن أبا الدرداء رضي الله عنه كان يدرس القرآن مع نفر يقرؤون جميعا"، ذكره النووي في التبيان، قيل وبالله التوفيق: هذا الأثر مختصر، وفي الكلام عليه أمور:

الأول: ينبغي أن ينظر في سنده، هل هو مما ثبت عن أبي الدرداء رضي الله عنه أم لا؟، إذ لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، وقد خص الله تعالى هذه الأمة بالإسناد، وجعله من جملة وسائل حفظ دينها عليها، ولست من المؤهلين لهذا الأمر .
والثاني: ينبغي أن يعلم أن هذا ليس إجماعا لازما للاتباع، إذ أكبر ما فيه أن يكون فعل صحابي، وقد اختلف في قوله إذا لم يكن ثمة ما يخالفه من السنة، ولا من قول غيره من الصحابة، فكيف بفعله الذي خالفه غيره فيه، وسيأتي ذكر ما يدل على معارضته .

الثالث: أنه ليس بلازم أخذ ذلك المعنى من هذا النص، فإن قوله يقرؤون جميعا محتمل لقراءتهم جميعا بصوت واحد، ومحتمل لقراءة بعضهم وإنصات الآخرين، ومحتمل لقراءة كل منهم لنفسه، ومحتمل لتلقينهم مجتمعين، فمن أين للمستدل بذلك تعيين واحد من هذا الاحتمالات التي يصدق عليها جميعا قراءتهم جميعا، كالداعي والمؤمن يصدق عليها أنهما يدعوان، وإنما يدعو أحدهما، وقد كان موسى وهارون عليها السلام يدعو الأول ويؤمن الثاني ومع ذلك قال الله تعالى لهما: "قد أجيبت دعوتكما"، وإنما يتعين المعنى الذي قصدتموه بالقرائن كما في قوله تعالى:

"ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا أو أشتاتا"، فالمقابل أعني قوله تعالى أشتاتا هو الذي عين المراد من جميعا، وإلا لكان ممكنا أن يقال أكل الناس جميعا، وإن أكل كل منهم وحده، وقد يقابل الجميع بغير الواحد كما في قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا خذوا حذرکم فانفروا ثبات أو انفروا جميعا".

الرابع: أن أبا الدرداء رضي الله عنه من قراء الصحابة، معدود فيمن قرأ على النبي ﷺ، وهو أحد الأربعة الذين جمعوا القرآن في حياته، كما في صحيح البخاري، وهذا إنما صدر عنه في الفترة التي كان فيها بالشام، فيقال كيف لم يظهر هذا العمل في مكة ولا في المدينة، ثم ظهر في أرض؛ الإسلام عليها طارئ جديد، فيكون أقصى ما يحمل عليه هذا الأثر التلقين الجماعي للتحفيظ، نظرا لكثرة الراغبين في الحفظ، وقد كانوا يبلغون ألفا، وأزيد، وليس هو التلاوة الجماعية من الحافظين التي علمت ما فيها من سنة النبي ﷺ وهدى أصحابه.

وإنما قلت ذلك لأن هذا الأثر جرت أحداثه بدمشق، فإن أبا الدرداء قد انتقل إلى الشام صحبة عدد من الصحابة بأمر من عمر رضي الله عنهم، بعد أن طلب منه ذلك يزيد بن أبي سفيان وذكر له من كثرة الناس وحاجتهم إلى من يعلمهم القرآن ويفقههم، مما جعل عمر يستجيب له، فكان أبو الدرداء بدمشق قاضيا بها، وهو شيخ القراء فيها.

الخامس: أن تتبع تفاصيل هذا الأثر عن أبي الدرداء لا يساعد على ما فهمه المحتجون به على مشروعية القراءة جماعة، قال مسلم بن مشكم كما في السير للذهبي، ترجمة أبي الدرداء: "قال لي أبو الدرداء: اعدد من في مجلسنا، قال فجاءوا ألفا وستمائة ونيفا، فكانوا يقرؤون ويتسابقون عشرة عشرة، فإذا صلى الصبح انفتل وقرأ جزءا، فيحذقون به يسمعون ألفاظه"، فقد قال: "يتسابقون عشرة عشرة"، وهل تتم

المسابقة بالقراءة الجماعية؟، فهذا يحمل على أنهم كانوا في مستويات مختلفة من الحفظ، مما استدعى تشكيل مجموعات منهم بحسب ذلك، يقع بينهم التنافس في حفظ جزء من القرآن، بإشراف بعض من مهر في الحفظ، وأن كلا منهم كان يقرأ لنفسه، أو أن المشرفين كانوا يلقنونهم جماعة، ثم إن أبا الدرداء كان يعقد حلقة عامة يستمع فيها الجميع إليه .

لكن القول بالتلقين إنما أورده الذهبي بصيغة التمرير، لا رواية، قال: "وقيل إن الذين في حلقة أبي الدرداء كانوا أزيد من ألف رجل، ولكل عشرة منهم ملقن، وكان أبو الدرداء يطوف عليهم قائما، فإن أحكم الرجل منهم تحول إلى أبي الدرداء يعني يعرض عليه"، انتهى، وهذا إذا ثبت لا يدل على التلقين الجماعي كما هو واضح، بل هو مجرد احتمال فيه كالسابق، وفيه كما ترى عرض كل منهم على أبي الدرداء منفردا مع كثرتهم، ولو ثبت عن أبي الدرداء رضي الله عنه التلقين الجماعي فإنه يكون اجتهادا منه في طريقة التعليم لهذا العدد الكبير الذي يعسر تلقين كل أفراد على حدة، ويتجه أن يستبعد ذلك فيقال: كيف يعرض كل فرد منهم على حدة، على أبي الدرداء وحده، وهم ألف وأزيد، ويكون التلقين جماعيا، وعدد التلاميذ أقل، فإنه كان لكل عشرة ملقن؟، وقد قيد المالكية جواز قراءة الناس جماعة على الشيخ بحصول المشقة في قراءة كل منهم عليه على حدة، وأي مشقة أعظم من أن يعرض الألف على الواحد؟، فكيف يسوغ الاحتجاج بهذا الأثر على القراءة الجماعية كما نراها اليوم؟ .

نعم إن مفاصد العرض الجماعي أكبر من مفاصد التلقين الجماعي، من حيث إن العرض مرحلة تسبق الإجازة بالحفظ، لكن للتلقين الجماعي مفاصد من جهة أخرى، فكثيرا ما لا يتفطن الملقن للجماعة للخطأ واللحن، فيتعود عليه لسان

التلميذ، فيصعب تصحيحه إذا عرف، كما يتعود التلميذ في التلقين الجماعي على القراءة الجماعية، فيغدو مفضلا للتلاوة الجماعية على غيرها .

السادس: وهذا الأثر على افتراض صلاحيته لما ساقه له القائلون بالقراءة جماعة؛ معارض بما نقل عن السلف، فقد ذكر النووي نفسه في التبيان، عن حسان بن عطية والأوزاعي أنها قالوا: أول من أحدث الدراسة في مسجد دمشق هشام بن إسماعيل في قدمته على عبد الملك"، فقوله الدراسة محتمل لهذا الأمر، أعني لقراءة القرآن ولغيره، وقوله أول من أحدث ظاهر في كون هذا الأمر جديدا، وهذا يدل على كون هذا الإحداث متأخرا بلا ريب عما نسب لأبي الدرداء، فإنه قد توفي سنة إحدى وثلاثين، وقيل اثنين وثلاثين، بل قيل إنه مات في خلافة عثمان، وهو الصحيح عند المحدثين كما ذكره الحافظ في الإصابة، وقد يقال إن فعل أبي الدرداء الذي بينا ملابساته لم يشتهر عند الأوزاعي ومن قبله عند حسان كما اشتهر فعل من تلاه، لكن هذا قد يستبعد، فإن حسانا من أهل بيروت، والأوزاعي ابن المنطقة فهما أدري بتأريخها.

فانظر كيف اجتمع على هذا الأثر الذي اتخذ بعض أهل العلم دليلا لما رأوه من القراءة جماعة، أمور: كونه خلاف السنة الفعلية، ثم عمل الصحابة الذي كانوا عليه في القراءة، ثم ما تقدم من مطلوبة الاستماع إذا قرئ القرآن، ثم الاحتمال الذي في ألفاظه، ثم ما جاء في الروايات الأخرى من التفصيل الذي يقضى به على الإجمال الموهم، وهو الذي في رواية ابن أبي داود التي احتج بها النووي، ثم معارضته بما هو أوضح منه، وأقوى كما رأيت، فالله المستعان .

مناقشة رد النووي قول مالك

ونما يدل على نفي ذلك أن ابن أبي داود روى عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عزرب المتوفى سنة خمس ومائة أنه أنكر هذه الدراسة، وقال ما رأيت ولا سمعت، وقد أدركت أصحاب رسول الله ﷺ، ومن العجب أن يقول النووي عن هذا الأثر مع قول مالك الذي سيأتي ذكره: "فهذا الإنكار منها مخالف لما عليه السلف والخلف، ولما يقتضيه الدليل، فهو متروك".

قلت: أما الدليل فقد عرفت ما فيه، وأما أن قول ابن عزرب مخالف لما عليه السلف، فكيف يستقيم هذا الكلام، والرجل يقول: ما رأيت ولا سمعت؟، فهذا ليس إنكاراً مجرداً، ولا رأياً له حتى يرد بهذه الطريقة، بل هو يحتج بعدم فعل السلف، فكان ينبغي أن تكون الإجابة بإثبات فعلهم، وهكذا قول مالك، إذ قال له ابن وهب: رأيت القوم يجتمعون فيقرؤون جميعاً سورة واحدة، حتى يختموها، فأنكر ذلك وعابه، وقال ليس هكذا تصنع الناس، إنما كان يقرأ الرجل على الآخر يعرضه، فهذا من مالك رحمه الله احتجاج بما كان عليه العمل عند السلف، وليس رأياً له حتى يقال عنه إنه مجرد إنكار !!

قال في المعيار المعرب (1/154): أما قراءة الحزب في الجماعة فلم يكرهه أحد إلا مالكا على عادته في إثارة الاتباع، وجمهور العلماء على جوازه واستحبابه، وقد تمسكوا في ذلك بالحديث الصحيح،،،،، قلت: نعم العادة عادة مالك في إثارة الاتباع، وما ذا بعد الاتباع غير الابتداع؟، ولا ينبغي تأويل قوله بأن مراده أن الطريقة محدثة، لتستقبل بعد ذلك الأحكام التي تناسبها على رأي من قسموا البدعة أقساماً خمسة، فإن الرجل إنما صدر عنه ذلك القول جواباً عن سؤال؛ فلا يصح حمل

كلامه على هذا التأويل، لأنه ليس بجواب، بل مراده كراهة هذا الأمر المخالف لطريقة السلف .

وقال في المعيار أيضا (249/8)،،: "وهذا بعد تسليم جواز الاجتماع على القراءة، وهو مذهب الجمهور، وتعضده الآثار الصحيحة، وكرهه مالك خشية تقطيع كلامه، وبالأول العمل"، وقد علمت أن الحديث الصحيح لا حجة فيه، أما الآثار الأخرى فقد علمت ما فيها، أما تعليقه بخشية تقطيع القرآن فعلة قائمة بلا ريب كما سيأتي، ولو افترضنا زوالها ما ساع لنا القول بمشروعية هذه القراءة، وإنما يقال إن المخالفة قد خفت .

لا مناص من الخلل في القراءة بجماعة

ثم إني لا أرى إمكان قراءة الناس جماعة مع ما هو معلوم بالضرورة من تفاوت سعة أنفاس القارئ، واختلافهم في تطويل المدود وتقصيرها، وفي مواضع الوقف، مما لا يمكن معه القراءة بجماعة إلا بأحد أمرين: فإما أن يقرأ الواحد منهم مع غيره حتى إذا انقطع نفسه وقف، ثم أدرك غيره فيما هو فيه من التلاوة، فيفوته بعض القرآن: كلمة أو بعضها، أو كلمات، وفي هذا الحال قد يقف وقفا قبيحا، ويبتدئ ابتداء قبيحا، وهذا هو الذي راعاه مالك فيما نقل عنه من كراهته للقراءة بجماعة خشية تقطيع الكلام، فهذا الذي ذكرته من تعذر التوافق في القراءة الجماعية بين القارئين يكفي للتهديد فيها، فكيف إذا كانت غير مشروعة في نفسها لكونها عبادة لم تفعل على هذا النحو المخترع .

والصورة الثانية أن يتفقوا على طريقة موحدة في التلاوة، بحيث يشار إلى المدود والوقوف وغيرها مما فيه اختلاف، فيلتزمه القارئون، وهذا فيه من الأمور غير الحسنة ما لا يسع المقام ذكره، على أنه لا يقضي على كل ما تقدم، وكل هذا لو كانوا

يقرؤون قراءة واحدة، فكيف لو تعددت قراءاتهم، فاختلف التالين في مواضع الوقف مثلا مما لا تستقيم معه القراءة دون أن يقطعها الواحد منهم بين الفينة والفينة، فيقرأ بعض الكلمة، أو بعض الآية، ومن المعلوم أن الآخرين لا ينتظرونه، وإلا فإنهم إن كثروا تعين على كل منهم إذا أراد أن يتوقف لسبب ما أن يطلب منهم ذلك، وهذا غير متأت البتة، لأنه مهما كثرت الجماعة تعدد طالبو التوقف، فلا تكاد القراءة تمضي .

فإن قيل إن القراءة ليست واجبة، فلا بأس أن يقرأ القارئ بعض آية ثم يدرك التالين حيث أدركهم، وهكذا غيره، فالجواب أن القراءة ليست واجبة، لكن من قرأ وجب عليه أن يقرأ القراءة الصحيحة وإلا أثم، والأمر قد لا يكون واجبا، لكن يجب اتباع المشروع فيه، وهذا كنافل الصلاة والصيام والحج والدعاء وغيرها، فإن من دخلها تعين عليه مراعاة شروطها، بحيث لا يبطلها، فإن زاد فيها ما ليس منها فقد ابتدع .

ثم إن الذين قالوا بجواز القراءة جماعة يذكرون شرطا لذلك وهو أن تكون القراءة صحيحة خالية من اللحن، وما ذكرنا بعضه فيما تقدم يتعذر معه تلك الشروط، فمن تحدث عن الشروط التي ينبغي أن تتوفر في القراءة الجماعية حتى تجوز فعليه أن يستحضر هذا الذي قلت، فإنه لا يمكن التفصي منه .

والعجب من الإمام النووي رحمه الله كيف ذكر أن قراءة الجماعة جميعا مستحبة، ونسبها إلى السلف والخلف، وأنكر قول مالك ومن نحا نحوه في عيبتها، ثم ذكر عن القراءة بالدارة، وهي قراءة المجتمعين واحدا بعد واحد، إما من حيث انتهى من تقدمه، أو من غير ذلك، ووصفها بأنها جائزة حسنة، واستصوب رأي مالك فيها، مع أنها قراءة مشروعة، أو قل إنها تقع في المرتبة الوسطى، فإن قراءة الواحد

وإنصات الباقيين هي المتفق على مشروعيتها، وقراءة الدارة في معناها، والقراءة الجماعية هي التي الكلام فيها، بل إن مالكا رحمه الله نقل عنه في قراءة الجماعة على الواحد قولان الأول بالكرهية، والثاني بالجواز، وقد نقل الشيخ الدسوقي عن بعض شيوخه قوله: والظاهر من الروايتين الكراهية، لأن كلام الله ينبغي مزيد الاحتياط فيه، ومحل الخلاف إذا كان في أفراد كل قارئ بالقراءة مشقة، فإن انتفت المشقة فالكراهية اتفاقاً"، فتأمل كلام أهل المذهب في القراءة جماعة على وجه التعليم، فكيف بغيرها مما نراه؟ .

هل هذه القراءة مما تعمر به المساجد؟

فإن قيل: إن القراءة جماعة فيها من التشجيع على الحفظ والتنافس في التلاوة وعمارة المساجد بقراءة القرآن فيها باستمرار ما يدعو إلى إقرارها، لما يترتب عليها من المصلحة، فالجواب هو قول الله تعالى: "وما كان ربك نسيا"، والشريعة قد تكفلت بمصالح العباد، ودلت عليها بما فيها من الأوامر، ودفعت عنهم المفسد بما فيها من النواهي، فهما عنوانان على المصالح والمفاسد، وما يراه الناس من المصالح المرتبة على الوسائل غير المشروعة ليس مصلحة حقيقية، بل هي موهومة، وإن بدت للناس كذلك، وأي مصلحة في تجاوز الشرع ومخالفته، ولا سيما في العبادات والقراءة من جملتها، ولو ذهبنا نتبع المعاني لقلنا إن التشجيع والتنافس يكون أكبر إذا ما قرأ الواحد وأنصت الباقيون، أو تداولوا على القراءة، وما ذا يقال عن الدول التي لا يقرأ فيها جماعة كموريتانيا مثلاً، وحفاظها أكثر من حفاظنا نسبة؟ .

أما أن قراءة القرآن على هذا النحو هي مما تعمر به المساجد، فالجواب أنها إنما تعمر بما يشرع فيها من الأعمال، من الصلاة، والذكر، والمدارس، والاعتكاف، ومن جملتها قراءة القرآن على النحو المشروع، وليس من جملة ذلك القراءة جماعة، نعم إنها

عمارة مظهرية شكلية، وما أشد عناية الناس بالمظاهر !!، ولا سيما مع استعمال مكبر الصوت خارج المسجد أو داخله، فإن فيها تشويشا على المصلين، وفيها ما يشبه الابتذال لكلام الله تعالى، إذ يسمع في كل مكان، ولا يستمع إليه، فتزول هيئته من النفوس بسبب ذلك، ويعتاد التهاون في الاستماع إليه، وفي مختصر خليل رحمه الله في فصل سجود التلاوة: "وأقيم القارئ في المسجد يوم خميس أو غيره"، وقد نقل ذلك عن مالك، ومعنى إقامته منعه من القراءة جهرا إن قصد المداومة عليها، وذكروا للمنع شروطا أخرى، وسبب منعه أنهم يرون كراهة الجهر بالقراءة في المسجد .

التكرير وتلقين الجماعة

فإن قيل: فالتلقين والتكرير جماعة؟، قيل: ما الحاجة إليه؟، وأي فرق بين التكرير وغيره؟، ثم إن التلقين للمجموع بصوت واحد إن كانوا صغارا مبتدئين فقد علمنا بالتجربة طوال سنوات عملنا أنهم يرتكبون من الأخطاء ما لا يمكن للمعلم أن يتفطن له بسبب اختلاط الأصوات، ويعسر عليه أن يصلحه بعد أن يتعود عليه القارئ المبتدئ ويتمرن عليه لسانه إن اطلع عليه، لذلك كنا نوجه المعلمين إلى التلقين الفردي، حتى إذا استقامت ألسنة الصغار على كلام الله تعالى لقنوهم جماعة، أما الكبار فما الحاجة إلى ذلك معهم غير العناية بالمظاهر كما يفعل في بعض القنوات الفضائية التي تعنى بتعليم ترتيل القرآن الكريم، ولا ننسى أن من تعود التكرير الجماعي وألفه فإنه يعسر عليه تركه، فضلا عن كونه لا حاجة إليه، فلم لا يقرأ كل واحد لنفسه؟.

فإن قيل إن التلقين والتكرير لا يقصد بهما التعبد، بل الغرض الحفظ والإتقان والتشجيع، فالجواب أن الإتقان لا يحصل بالقراءة الجماعية، والتشجيع يكون بغيرها كما تقدم، أما أنه لا يقصد به التعبد فغير ممكن، إذ لا يصح للمسلم أن

يفعل عبادة، ويقول أنا لا أقصد التعبد بها، إلا على وجه التعليم، والأمر في القراءة جماعة وفي التلقين والتكرير ليس كذلك، لأن القول بأنها من باب التعليم مصادرة على المطلوب، على أن الجمع بين التعليم وبين التعبد أولى إن أمكن كما قال عليه الصلاة والسلام عن الصلاة وعن الحج وعن الوضوء .

تفاوت المخالفة في القراءة جماعة

من المعلوم أن تقليل المخالفة من مقاصد الشرع، متى لم يمكن إزالتها بالكلية، فليسع كل منا في تقليلها، لذلك أنبه هنا إلى أن المخالفة في القراءة ليست في منزلة واحدة، فقد تكون بسيطة، لأنها من جهة القراءة جماعة فقط، وهذه نادرة لا تكاد توجد، وأذكر أني حضرت قراءة بعض سورة الفرقان منذ سنوات في مسجد النور بوادي الناعية، قرأها الطلاب المقيمون في المسجد للدراسة، وكان إمامه هو الأخ البودالي مزيان، فلم أسجل من المخالفات شيئاً، أعني من حيث مراعاة الأحكام، والوقف، وتقطيع التالين للكلمات، لكن هذا نادر، وقد تكون المخالفة مركبة، فمن قرأ جماعة مع المحافظة على أحكام الترتيل، فمخالفته من وجه واحد، ومن لم يلتزم أحكام الأداء مع اتحاد وقف القارئ وعدم تقطيع الكلمة، فمخالفته من وجهين، إذا أمكنه تعلم الأحكام وقصر في ذلك، ومن قرأ القرآن على الأموات عند أهل الميت في جماعة، وارتكب ما يخل بالقراءة من حيث هي، ومن ذلك تقطيع الكلمات فمخالفته من ثلاثة أوجه، فضلاً عن مخالفة أخرى، وهي الاجتماع عند أهل الميت، وصناعة الطعام لغير الضيوف، ومن أخذ أجره على تلك القراءة ازدادت مخالفته استفحالا، فتغدو ظلمات بعضها فوق بعض، نسأل الله السلامة .

قراءة ما يسمى بالشرقي

ويشار هنا إلى نوع من القراءة شائع عندنا في الجهة الغربية من القطر يعرف بالشرقي، نسبة إلى المناطق الشرقية في بلادنا مما وراء ولاية عين الدفلى، تلك المناطق التي لم تتأثر بوقف الهبطي رحمه الله ابتداء من القرن العاشر، والمراد بالشرقي القراءة بلا وقف، والذي أراه أن الوقف مطلوب، لأنه من جملة لغة العرب التي جاء القرآن بها، وقد تقدم بيان حكمه وأن الذي تطمئن إليه النفس هو وجوبه .

والشرقي هذا ضربان: ضرب ثقيل بطيء يزيد فيه القارئون في حروف المد، ويمططون الكلمة، ويقطعونها، ويقف القارئون على حروف المد في المدود المتصلة والمنفصلة، على أن يكمل أحدهم ممن يقوى نفسه ما بعد حرف المد من همز أو ساكن، نحو جاء، والطامة، أو مد البدل طويلا عند ورش، وهذا الضرب لا ينبغي أن يختلف في تحريمه، لما فيه من زيادة الحروف، وتقطيع الكلمات، والمشهور في المذهب أن القراءة جماعة مكروهة، بشرط أن لا يؤدي ذلك إلى تقطيع الكلمات، وإلا كانت حراما كما ذكره الدردير شارح المختصر، وقد تقدم، وضرب آخر خفيف ينطبق عليه ما ينطبق على القراءة جماعة، مع زيادة ما يترتب على عدم الوقف من الاجتزاء ببعض الآية بل ببعض الكلمة، وما قيد به القول بالكراهة متجاوز هنا، مما يعني أن هذا الذي يدعى بالشرقي الخفيف الذي يسميه بعض الممارسين له بالسبيحي يسلك في حيز الحرمة على ما يظهر لي .

قال العلامة أحمد بن محمد بن عبد الكريم الأشموني في منار الهدى وهو بصدد بيان الوقف القبيح: "ويقع هذا كثيرا - يعني الوقف القبيح - لمن يقرأ تلاوة لحرصه على النفس، فيقف على بعض الكلمة دون بعض، ثم يبنى على صوت غيره ويترك ما فات، ومثل ذلك ما لو بنى كل أحد على قراءة نفسه، إذ لا بد أن يفوته ما

قرأه بعضهم، والسنة المدايسة، وهو أن يقرأ شخص حزبا وأن يقرأ الآخر عين ما
قرأ الأول، وهكذا، فهذه هي السنة التي كان يدارس جبريل النبي ﷺ بها في
رمضان،،،".

الموقف من قراءة الحزب

فإن قيل: إن الحاكم قد جعل هذه القراءة جزءا من مهام بعض الموظفين في
المساجد، واعتبر من خالف ذلك منابذا للعقد الذي عاقده عليه، والأمر قديم جرت
عليه الأمة منذ قرون، بل قيل إن أول من رتب القراءة إثر صلاة الصبح في المسجد
هو الحجاج بن يوسف، وقد رتب المهدي بن تومرت قراءة الحزب في القرن
السادس، وجرى العمل عليه .

فالجواب أن على الناس جميعا أن يرجعوا إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ متى
حصل بينهم نزاع، كما أمر الله بذلك، ولا يشفع لهم في مخالفة الحق جريان العمل
بالشيء ولو تقادم العهد، فإن الأحكام الشرعية لا تثبت بالتقادم، وما جرى به
العمل يمكن اعتماده فيما ليس مخالفا للسنة، والأمر هنا مخالف لها كما علمت، وقد
تبين لك الحق فالتزمه، مع كونه مذهب مالك الذي يزعم الناس عندنا أنهم عليه،
فإن لم يفعلوا فنحن لا نعارض الحكام في مثل هذه الأمور، فإن المنكرات ولو كانت
متفقا على كونها منكرات لها درجات ترعى في التغيير، وضوابط تتبع في الإزالة،
فكيف بهذا الأمر المختلف فيه؟! (!!)، ونحن نفرق بين اعتقاد الحكم، وتغيير الواقع،
ولهذا نرى السكوت على مثل هذه الأمور، فإن سئلنا عنها أجبنا للخروج من عهدة
الكتمان، ولسنا من الذين إذا قرئ الحزب في المسجد لغوا حتى لا يستمعوا لهذه
القراءة، لأنهم يرونها غير مشروعة، إني أنهى عن هذا الفعل الباطل وأحذر منه،
وأرى أن على من كان بالمسجد إذا قرأ الناس جماعة أن يسكت أو يخرج، وإذا سجد

القارئون نرى أن يسجد خوفاً من أن يصدق عليه قول الله تعالى: "وإذا قرئ عليهم القرآن لا يسجدون"، أو يتهمة الناس في دينه إذا واطب على ترك السجود، ثم ندعو إلى عقد حلقات لتحفيظ القرآن مع مراعاة الأحكام، وتعويد الناس على القراءة المشروعة بالاتفاق، ونقول لهم إن ما لم يختلف في مشروعيته أحق أن يتبع، وأن الورع يقتضيهم ترك الشبهات ليستبرئوا لدينهم، وبهذا تحيي هذه السنة التي أميتت، فإذا فشت في الناس حلت محل سابقتها، والحمد لله الذي جعل لنا بدلا من كل ما لم يشرعه، وهذه نظرتنا إلى كل المسائل التي تدخل فيها الحاكم مناصرا قولاً من الأقوال، وقد ذكرت لها أمثلة في غير هذا الموضوع، فالمطلوب أن نعلم إن احتاج الأمر إلى التعليم، ونجيب السائل بما نعلم من الحق، ولا نشارك الناس العمل الذي نرى عدم مشروعيته.



الفصل الثالث

ترجمة ابن أبي جمعة الهبطي، ومنهجية أوقافه

1- ترجمة الهبطي

قال في (شجرة النور الزكية، ص 277، الترجمة 1036): أبو عبد الله محمد ابن أبي جمعة الهبطي الإمام العالم المتصوف الزاهد القدوة التقي العابد، وكان يغلب عليه محبة الله كابن الفارض، أخذ الطريقة عن الشيخ عبد الله الغزواني، والعلوم عن الشيخ أحمد زروق، والشيخ الخروي الكبير الطرابلسي، وعنه جماعة منهم عبد الواحد الونشريسي، توفي في ذي القعدة سنة تسعمائة وثلاثين (930هـ)، وهو مؤلف تقييد وقف القرآن"، وفي الخبر المعرب مخطوط ص 9، لأبي راس الناصري ما يختلف عن هذا التأريخ كثيرا، وقوله: "وهو مؤلف تقييد القرآن"، سيأتي أن الراجح أنه لم يكتب تأليفا، بل أخذت عنه الوقوف عمليا .

وجاء في موقع الأنترنيت: www.attajdid/press/ma، مجلة التجديد المغربية العدد 522 بتاريخ 25/11/2002 (باختصار وتصرف) بمساعدة الأخ الحبيب الثابتي أستاذ بجامعة معسكر: "ونسبته إلى هباطة وهي مداشر من قبيلة سماتة إحدى قبائل الجبل بشمال المغرب الأقصى"، قلت: أما نسبه فهو من قبيلة مغراوة، فقد ذكره أبو راس في المرجع السابق من بين علمائها .

وقد ولد في حدود منتصف القرن التاسع الهجري، ثم حفظ القرآن وجوده، ثم انتقل إلى فاس وأنهى دراسته بها، وكان عارفا بعلوم العربية والقراءات نعتة صاحب (سلوة الأنفاس) بالشيخ الإمام العالم الفقيه، الأستاذ المقرئ الكبير، النحوي الفرضي الشهير، الولي الصالح، العالم الناصح، ثم قال: وكان عالم فاس في

وقته، أستاذا مقرئاً عارفاً بالقراءات، مرجوعاً إليه فيها، وكان موصوفاً بالخير والفلاح والبركة، ذا أحوال عجيبة، وأسرار غريبة، وتطبق الروايات على الصمت عن الشيوخ الذين أخذ عنهم، إذا استثنينا أبا عبد الله محمد بن غازي الذي ربما كان آخر من لقيه بفاس، كما أنها لا تذكر من تلاميذه غير عبد الله محمد بن علي بن عدة الأندلسي (ت: 975).

قلت: قد ذكر صاحب شجرة النور الزكية من شيوخه في العلم الشيخ أحمد زروق، والشيخ الكبير الطرابلسي، ومن شيوخه في التصوف الشيخ عبد الله الغزواني، أما تلاميذه وإن لم يعرفوا فهم كثيرون، وإلا فكيف فشت وقوفه في هذه الأقطار، وهو لم يدونها في كتاب كما هو الراجح؟، وقد ذكر في شجرة النور الزكية من تلاميذه عبد الواحد الونشريسي، فلعل كاتب الترجمة في مجلة التجديد لم يطلع على هذا الكتاب.

وقد أمضى الهبطي شطراً كبيراً من حياته في تعليم القرآن الكريم، وتلقين رواياته، فكثرت تلاميذه الذين أشاعوا مذهبه في الوقف، وقيده بالأخذ عنه، حتى اكتسح أقطار إفريقيا كلها، ولا سيما بلدان المغرب الإسلامي، وأصبحت وقوفه مدونة في المصاحف المتداولة في هذا الجزء من بلاد الإسلام، وقد توفي بفاس سنة 930، ودفن بها.

2 - هل ترك الهبطي تأليفاً في الوقف؟

الذي أرجحه أن الهبطي لم يكتب تأليفاً في الوقوف التي اختارها، ليبين فيه وجه ما اختاره ويعلله، ولا سيما ما خالف فيه بعض من تقدمه كاللداني وابن الأنباري، فقد ذكر صاحب شجرة النور الزكية أن الهبطي هو صاحب تقييد وقوف القرآن، ولم يصف لذلك شيئاً.

وقال في مجلة الرشاد المذكورة: ولم يصلنا من آثار الهبطي إلا هذا الوقف الموجود بين أيدي الناس، وهو العنوان البارز للمصحف المغربي، والطابع الشخصي للمدرسة القرآنية بالمغرب"، وهذا صريح في عدم وجود تأليف له، فإن الذي بين أيديهم إنما هي الوقوف نفسها، لا التأليف الخاص، وعلل عدم اهتمامه بالتأليف باشتغاله بالتعليم فقال: "ولعل ذلك مما جعله لا يهتم بالتأليف، ولا يعنى بأي علم من العلوم الأخرى"، فيظهر من هذا أن الهبطي إنما اعتنى ببيان الوقوف عمليا، فنقلها عنه تلاميذه، وأشاعوها، ولم يكتب تأليفا يعلل فيه لجوءه إلى هذه الوقوف دون غيرها مما قد يكون خالف فيه الناس، ويدل على ذلك ما قاله سعيد عراب في كتابه القراء والقراءات في المغرب، قال ما معناه: إن النسخ التي يعثر عليها من وقف الهبطي تكاد تتفق على عنوان واحد هو تقييد وقف القرآن للشيخ أبي عبد الله الهبطي، قيده بعض طلبته .

ثم إن بعض إخواني جزاهم الله خيرا عن خدمة العلم بحث عن تلك الوقوف فوجدتها، وحصل على نسخة مسجلة على القرص، فوضعها بالمكتبة البلدية عندنا في معسكر، فاطلعت عليها، وخطها مغربي في غاية الوضوح، وهي في حالة جيدة، لكن فيها خرما كثيرا، ويرجع تاريخ الفراغ من نسخها إلى يوم الأحد من شهر ذي القعدة سنة 1330 هـ، وناسخها هو محمد المبارك بن السنوسي، جاء هذا في الخاتمة، وفي المقدمة: هذا تقييد وقف القرآن العزيز من فاتحة الكتاب إلى آخر القرآن، قيده بعض الطلبة (كذا) على الشيخ الأستاذ أبي عبد الله محمد بن أبي جمعة الهبطي رضي الله عنه .

وقد ذكر سعيد عراب أن نسخ تقييد وقف الهبطي مختلفة، فمنها ما فيه زيادة على الكلمات الموقوفة عندها؛ ذكر أسماء السور، وبيان مكيتها من مدنيها،

والتنصيب على مواضع الأحزاب والأنصاف والأرباع والأثان، ومنها ما هو مجرد من كل ذلك، انتهى بمعناه، ومن المستبعد أن يكون الهبطي قد أملى على طلابه تعليل وقوفه لأنه لو فعل لبقى شيء منه وهو ما لم يعثر عليه في النسخ التي اطلع عليها الناس، وهناك نسخة بمكتبة الأوقاف بالمدينة المنورة تحمل عنوان تقييد وقف القرآن العظيم قيده بعض الطلبة عن الشيخ الأستاذ،،،،، وقد كتبت حولها حواش وتعليق، لعلها لبعض تلاميذه أو غيرهم، وقد يكون الغرض منها الاحتجاج لبعض ما انتقد على الهبطي من أوقاف بذكر حجته في اللغة، أو بالنقل عن تقدمه من أهل هذا الفن .

وقد كانت هذه الوقوف معروفة عند الناس، فقد ذكر الشيخ عبد الواحد المارغني على هامش شرح والده المسمى النجوم الطوالع معتذرا عن عدم ذكره أوقاف الهبطي كما وعد في المقدمة، قال: يلزمنا أن ننبه على عدم ذكرنا الأوقاف الهبطية، حيث وعدنا بذكرها عقب تلك الرسائل الأربعة،،،، وبعد بيانه المانع من ذلك قال: "وفي أملي طبع تلك الأوقاف إن شاء الله تعالى مجردة كانت أو مع الغير،،،،، وقد تأملت في بعض المصاحف القرآنية الثعالبية فوجدت أوقافها هبطية صحيحة بعلامة صه، ومعناها هنا وقف، لا اسكت، إذ هناك فرق عند علماء القراءة بين الوقف والسكت والقطع،،،،، ولما وجدت ذلك هان علي عدم إمكان طبع تلك الأوقاف الآن، وإن كانت العلامة لا تقوى قوة الصريح، لأن الشيخ الهبطي صرح بكل الكلمات التي يوقف عليها من كل سورة"، انتهى باختصار .

ويظهر من هذا الكلام أن هذه الأوقاف لم تكن شائعة عند الناس، كما يدل على أن قائله قد وقف على وقوف الهبطي، أعني الكلمات التي يوقف عليها من كل

سورة، ولا نعلم إلى الآن أن هذا الذي تمناه، وهو طبع تلك الوقوف بكلماتها في كتاب خاص قد حصل .

3 - وقف الهبطي في الجزائر

فإن قلت: فكيف كان الناس يقرؤون قبل أن يشيع فيهم وقف الهبطي؟

قلت: يظهر أن الوقف من حيث هو لم يكن شائعا في المغرب الإسلامي عند عامة حفاظ القرآن، فضلا عن أن يكون موحدا كما عليه الأمر بعد انتشار وقف الهبطي، وهذا لا يعني عدم وجود القراء المهتمين بالوقف، والذين يأخذون عنهم، غير أن كثرة الحفاظ الذين لا يتقنون القراءة أدت إلى تلاوة لا تراعى فيها المعاني ولا الإعراب، فكانوا يقرؤون دون وقف مراعى فيه تمام المعنى، أو صحة الإعراب، بل يقفون كيفما اتفق، أو لا يقفون، ويدلك على هذا الذي قلت، أن الناس لو سبق لهم مذهب أو مذاهب في الوقف عملوا عليها لبقيت بعض آثارها، وهذا ما لا يوجد إلا عند بعض الناس في نصف القرن الأخير، بعد أن شاع الكتاب، ودخلت قراءات أخرى غير قراءة نافع، ومصاحف أخرى غير مصحف المغاربة، فهذا الفراغ الذي كان عليه الناس في الوقف قبل الهبطي، والفوضى السائدة في التلاوة الناتجة عن كثرة الحفاظ غير المتقنين؛ هو الذي يفسر سرعة تعميم وقفه، وأخذ جميع من يحفظ القرآن به، لا يكاد يتخلف عنه أحد .

ومن القرائن على عدم سبق انتشار الوقف قبل الهبطي، أنك إذا نظرت إلى كامل الجهات الشرقية من الجزائر ابتداء مما وراء ولاية الشلف وعين الدفلى تجد الناس يقرؤون دون وقف، بخلاف الجهات الغربية، وكثير من الجهات الجنوبية فإن هذا الوقف شائع فيها، فيكون هذا هو الأصل عند العامة من الحفاظ، ويكون الوقف عندهم هو الطارئ، ولأن المناطق التي تقع غرب الجزائر محاذية للمغرب

الأقصى موطن الهبطي، قد تأثرت بهذا الوقف، بسبب المد والجزر الناتج عن انتقال حدود الدول وامتداد نفوذها، وبسبب هجرة العلماء وانتقالهم أيضا، فإن دار الإسلام يومئذ لم تكن تعرف هذه الحدود المصطنعة التي رسخها الاستعمار يوم خرج، ومن القرائن على ذلك أيضا أن الناس عندنا في الجهة الغربية إذا قرءوا بدون وقف سموا ذلك بالشرقي، وهو علم بالغلبة على نوع من القراءة تحدثت عنه قبل، وأنا أرجح أن هذه النسبة إلى الجهات الشرقية من بلادنا، وهي التي لا تقرأ بالوقف .

ومن المعلوم أن الجهات الشرقية من الجزائر كقسنطينة وبجاية وما حاذاهما عبر التاريخ كان يغلب عليها أن تتأثر بمراكز العلم في القيروان وتونس والمنستير، ثم صار تأثرها إلى بجاية ومشدالة، ولذلك عادة ما يترجم لعلمائها في فرع إفريقية ضمن طبقات العلماء، في حين أن المناطق الغربية كان تأثرها أكبر بالأندلس، ثم بفاس، ثم بتلمسان، ثم بوهران، ثم بالراشدية كما يعرفه من تتبع أدوار التاريخ، ولذلك يترجم لعلمائها في فرع فاس بعد أن شاع أمرها، والغرب والشرق أمور إضافية لا تتحدد إلا بالنسبة إلى غيرها، أما ما بين تلمسان وبجاية فقد كانت في بعض فترات التاريخ مناطق عبور لا غير .

ومن ذلك أن قراءة نافع قد انتشرت على نطاق واسع بأرض المغرب على يد محمد بن عمرو بن خيرون المتوفى سنة 306، فقد كان إماما في القراءات خصوصا قراءة نافع، روى عنه القراءة عامة أهل القيروان وسائر المغرب، ومن أخذ عنه علي ابن أحمد البجائي، بعد أن كان الغالب على قراءة جهات كثيرة من المغرب الإسلامي قراءة حمزة، وكان لا يقرأ بقراءة نافع إلا الخواص، ولعل من أسباب انتشار قراءة

نافع كونه مدنيا شيخا لمالك، وقد نقل عن مالك أنه قال: قراءة أهل المدينة سنة، قيل: قراءة نافع؟، قال نعم .

وقد تقدم هذا الانتشارَ لقراءة نافع من الجهة الشرقية انتشار من الجهة الغربية لهذه القراءة على يد غازي بن قيس (ت: 199) الذي أدخل قراءة نافع إلى الأندلس، ومعها موطأ مالك، وكان الناس يقرؤون بروايته إلى أن جاء برواية ورش عبد الصمد الأزهري(ت: 231)، وهو ابن عبد الرحمن بن القاسم المصري تلميذ مالك بن أنس، وقد روى عبد الصمد عن ورش، فاجتمعت قراءة نافع مع رواية ورش، فكان أبوه هو راوي المدونة عن مالك وهي المرجع الأساس عند المغاربة في فقهه، وكان الابن هو الذي انتشرت على يده رواية ورش، ومن وقته اعتمدهما معا أهل الأندلس، وتعضد هذا الانتشار بمحمد بن وضاح القرطبي(ت: 287)، ثم انتقلت هذه القراءة والرواية إلى المغرب ومنه إلى الجزائر، ورغم أن أهل إفريقية أعني تونس غلبت عليهم رواية قالون عن نافع، إلا أن تأثر الجزائر لاسيما مناطقها الغربية كان بما في الأندلس أكثر منه بما في تونس .

ولما كانت القراءة الجماعية قد فشت في هذه المناطق منذ عهد بعيد، وكان لا بد فيها من أحد أمرين: إما قراءة خالية من الوقف، وإما مع الوقف، والوقف غير الملزم كعدمه في القراءة الجماعية؛ كان ظهور هذه الوقوف على يد ابن أبي جمعة الهبطي استجابة لهذه الحالة الخاصة، وهذا فيه تفسير لما قد يقال لم لم تتضمن وقوف الهبطي بيان الوقف الراجح، من المرجوح، والممنوع من الجائز، كما هو الأمر عند غيره، والرجل كانت له قدم راسخة في هذا العلم؟، فيقال: إن غرضه الاستعمال الجماعي للوقف في القراءة الجماعية، فإذا كان مخيرا فيه لم يستجب للغرض الذي رمى إليه والله أعلم .

ومما يصور الحالة التي كان عليها الأمر قبل فشو وقف الهبطي في بلاد

المغرب بعامه؛ قول أبي الحسن بن سبع من قصيدة له، وقد نقلته عن سعيد عراب:

تبرز للإقراء فيها جماعة * ولا خبرة تبدو لديهم ولا نقد

سوى نغم ييدونه بتلحن * وتطريب ألحان لمن راح أو يغدو

وأذكر أنني لما كنت بسطيف حيث أقمت بها ثلاث سنوات ابتداء من

1405؛ كان الحزب الراتب يقرأ فيها كغيرها من الجهات الشرقية دون وقف،

فحاولت إدخال الوقف في القراءة، من باب تخفيف المخالفة، وجعلت مسجدين

بسطيف نموذجاً لذلك هما مسجدا خالد بن الوليد بحمي طنجة، الذي كان به الشيخ

أحمد جرموني، والمسجد العتيق الذي كان به الشيخ محمد قادري، وقد أعاناني على

نشر الوقف، فجزاهما الله خيراً، وأعطاهما أجر من سن سنة حسنة، وقد بلغني أن

الأمر قد تحسن عما كان عليه، فله الحمد والمنة .

4 - ملامح منهج الهبطي في وقفه

من العسير بيان المرامي التي كانت وراء أوقاف الهبطي رحمه الله في غيبة

تأليف له يعلل فيه اختياراته، سواء كان ذلك من حيث صناعة النحو، أو من حيث

المعنى الذي رام الإشارة إليه، لكن تتبع أوقافه ومعرفة إعرابها قد يكون سبيلاً إلى

التعرف على بعض هذه المرامي التي جعلها نصب عينيه، وحاول تحقيقها فيما ذهب

إليه، والمتتبع لعمله يدرك أن الرجل متضلّع في الإعراب، مقتدر على اقتناص المعاني

غير المتبادرة، واسع الاطلاع على أقوال أصحاب الوقف والابتداء، كما يدرك أنه

رمى بعمله إلى تحقيق جملة من الأهداف على صعيد التفسير، وإبراز أوجه من

الإعراب خفية، وقد يتعدى ذلك إلى مسائل عقدية، أو تفاسير معينة، وقد يكون في

بعضها شذوذ، وأقتصر هنا على الملامح العامة التي راعاها لتحقيق المقاصد الجزئية التي سترى نماذج منها فيما بعد :

1 - جنوحه إلى الوقف التام، أعني ذلك الذي لا تعلق للموقوف عليه بما بعده لفظا ولا معنى، مهما طال السياق، ومهما كان عدد الآيات، ومن أمثلته القسم وجوابه، والشرط وجوابه، وسائر ما لا يمكن معه التقدير، فوقف في سورة المرسلات على قوله تعالى: "لواقع"، لأنه جواب القسم، وعلى قوله تعالى من سورة التكوير: "علمت نفس ما أحضرت"، لأنه جواب الشرط، وعدد الآيات في هذا الوقف أربع عشرة آية، وهو في سورة النصر لا يقف حتى يبلغ قوله تعالى: "فسبح بحمد ربك واستغفره"، لأنه جواب الشرط كذلك، وانظر وقوفه في أوائل سور المعارج، والمزمل، والمدثر، والقيامة، وعبس، والفجر، والشمس وضحاها، والضحى، والتين، وغيرها .

2- لكن هذا الأمر مقيد بما إذا لم يجد مجالا لإعراب محتمل بتقدير ما يمكن أن يحذف، أما إذا علم أن تقدير المحذوف ممكن فإنه يلجأ إلى غير الوقف التام من الكافي والحسن لتحقيق غرض من الأغراض التي رمى إليها رحمه الله .

3- وقد بالغ أحيانا في الأمر المتقدم، مما دعاه إلى إثارة الإعراب الخفي المحتاج إلى التقدير على الجلي الذي لا يحتاج إلى التقدير، وقد يكون في تقدير الإعراب الذي اختاره ضرب من التكلف والتعسف، وقد يكون التقدير مقاربا كما هو الغالب على أوقافه، ومن أمثلة الأول وقفه على قوله تعالى من سورة الأحقاف: "ولا تستعجل"، ووقفه على قوله تعالى في أول سورة النبأ: "عم" .

ومن رأى بعض أوقافه فقد تدعوه النظرة العجلى إلى الحكم بأنها غير سائغة فضلا أن تكون تامة أو كافية، حتى إذا تأمل السياق أو رجع إلى الكتب المختصة

والتفاسير وقف على الوجه الذي اعتمده في وقفه، أو علم بأنه مسبوق إلى ذلك الوقف لم ينفرد به، ومن أمثلتها وقفه على قوله تعالى من سورة النساء: "ولكل جعلنا موالى مما ترك".

4- مكنه منهجه في الوقف من تقصير كثير من الجمل التي يقف عليها، ولجوءه إلى تقصير الوقوف متى أمكن من دواعيه أمور منها :

- تحقيق بعض الأغراض العقديّة واللغوية والبلاغية وغيرها كما سيتضح لك في النماذج التي درستها .

- تناسب تقصير الوقوف مع ما هو معروف عند المشتغلين بالقراءات عن قراءة نافع برواية ورش من طريق الأزرق من :

أ - لزوم مد المتصل والمنفصل طويلا بمقدار ست حركات .

ب - مد البدل الذي اختص به الأزرق، وأهل المغرب يأخذون غالبا بأحد

أوجهه الثلاثة وهو التطويل بست حركات .

ج - المد العارض للسكون، وللقراء فيه ثلاثة أوجه، والمعروف عند

المغاربة الأخذ بالتطويل أيضا، وكل هذا يتطلب تقصير الوقوف ما أمكن .

ويتجلى سعي الهبطي في تقصير حجم الموقوف عليه في جملة من الأمور :

- تكثير الأوامر بالوقف عليها بدل عطف بعضها على بعض، وكذلك

النواهي، وفصل كل جنس منهما عن الآخر .

- اجتهاده في تجريد الأوامر والنواهي والأخبار دون ربطها بما بعدها من

العلل وغيرها من المتعلقات، وكثيرا ما ينتج عن ذلك توفير العمومات والمطلقات .

- الفصل بين الأمور المتناظرة والمختلفة، كأهل الجنة، وأهل النار، والمؤمنين

والكفار، وأنواع المخلوقات، والمحاورات، وذكر أقوال التجادلين، ونحو ذلك .

- الغالب على وقوفه فصل صفات الله تعالى بعضها عن بعض، وهذا يؤدي إلى التمثلي في هذه الصفات، والانتفاع بالوقوف على كل منها، وهو مقصد حسن، كما تجده في وقوفه على فقرات آية الكرسي وغيرها .

- اجتهاده عن طريق الوقف في توفير الجمل الدعائية بدل الخبرية، سواء كانت دعاء بخير أو غيره .

- محاولته رحمه الله توفير ما أمكن من الوقوف على لفظ الجلالة، وكذا الابتداء به ولو أدى ذلك إلى تقدير محذوف ليصح الإعراب، أو الوقف الكافي بدل التام، وهذا أمر فيه خدمة للذكر بلفظ الجلالة مفردا كما هو عند بعض المتصوفة، ومثل ذلك البداءة باسم الله تعالى، والوقف على كلمة سبحانه متى تيسر .

ولعل من المناسب للمقام أن تعلم أن عدد وقوف الهبطي قد بلغ 8877، على ما ذكره أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الباعقيلي، وهو في كتاب القراء والقراءات بالمغرب لسعيد عراب، فإذا علمت أن عدد آيات القرآن على طريقة الكوفيين هو 6236، أمكنك أن تقارن بين الرقمين، فتكون نسبة الآيات إلى الوقوف كنسبة 3 إلى 4 تقريبا، مما يعني أن كل ثلاث آيات فيها أكثر من أربع وقفات، وقد علمت أن تكثير الوقوف يناسب القراءة جماعة .

5 - إيثاره أوجه الإعراب التي تلتئم مع منحى تأويل ما قيل عنه إنه يؤدي إلى التشبيه عند الأشعرية وغيرهم، متى أمكن ذلك .

6 - إيثاره الوقف الذي ينسب الأمر معه إلى الله وحده متى أمكن ذلك، كما في توفي الكفار، وخلق السموات بغير عمد، لكنه في بعض المواضع لم يسعفه الإعراب، فلم يجد بدا من الوصل .

7 - الاحتياط للعقيدة في جانب الله تبارك وتعالى، كما تراه في وقفه في سورة الأنبياء على قوله تعالى: لا تخذناه من لدنا، وفي سورة الزخرف على قوله تعالى: قل إن كان للرحمن ولد، وفي وقفه في سورة القيامة على قوله بلى* قادرين على أن نسوي بنانه"

8 - الاحتياط في جانب الرسل ورسالاتهم، باستعمال الوقف لتأكيد صدقهم، وتبرئتهم من الأقوال التي وردت في بعض التفاسير .

9- ولا تخلو وقوف الهبطي من مراعاة الأحكام العملية التي يمكن الدلالة عليها بذلك، وتلتئم مع المذهب الذي هو عليه في الفقه، وهو مذهب مالك، كما تراه في الوقف على برؤوسكم في آية الضوء في سورة المائدة، والوقف على أبدا في آية جلد القاذف، ومكاتبة الأرقاء في سورة النور، وغير ذلك .

10- وإذا تكرر سياق بلفظ واحد فقد يقف على كلمة في موضع، ولا يقف عليها في الموضع الآخر، وقد لا يجد الباحث وجها لهذا الاختلاف، لكنه غالبا موجود، كما في وقفه وعدمه على قوله تعالى "فاختلط"، في كل من سورتي يونس عليه السلام والكهف، وقوله تعالى في سورة الحجر: "ونزعنا ما في صدورهم من غل"، فقد وقف عليها في سورة الحجر، ولم يقف عليها في سورة الأعراف، وقد يختلف وقفه على المتشابهة إشارة إلى تعدد المعنى .

11- قاعدته في الوقف على أحرف الجواب والردع، وهي بلى، وكلا التفصيل الوارد عن العلماء فيها، متجنبنا مذهب من أطلق عدم الوقف، وتاركا مذهب من أطلق لزومه من غير تفصيل .

وعلى العموم فإن منهجه رحمه الله يدل على عمق تدبره لكتاب الله، وقوة غوصه على معانيه، وتضلعه في الإعراب، واطلاعه على أقوال من تقدمه من أهل

الوقف والابتداء، ووقوفه من قبيل الأوقاف المقبولة، ففيها التام، وكثير منها من قبيل الكافي، وفيها الحسن في الظاهر، وهو كاف عنده باعتداده خفي الإعراب المحتاج إلى التقدير، وفي القليل منها تكلف وشذوذ، اعتمد في معظمه على من تقدم .

قال عبد الواحد المارغني: "واعلم أن أوقاف الشيخ الهبطي رضي الله عنه كلها مرضية، موافقة جارية على قواعد فن القراءات ووقوفه، وما تقتضيه العربية وأصولها، نعم هناك وقوف تعد بالأصابع استشكل وقفه عليها لعدم موافقتها بحسب الظاهر لوقوف علماء القراءة والعربية،،"، انتهى، وستعرف أن في هذا الحكم بعض التساهل .

5 - موقف العلماء من وقف الهبطي

لقد تبين لنا مما تقدم أن الهبطي طلع على الناس بأمر جديد في الوقف من أربعة أوجه :

الأول: أنه علم هذه الأوقاف للطلاب بطريقة عملية، مما عجل بفشوها وأخذ الناس بها، لاسيما وقد صادف فراغا عند الناس كما تقدم .

والثاني: أن أوقافه ليس فيها ما اعتيد من تقسيم الوقف إلى أقسامه المعروفة على ما فيها من خلاف عند أهل الفن، وقد علمنا أن هذا يناسب القراءة الجماعية التي كانت هي السائدة وما تزال .

والثالث: اتباعه فيها المعاني والإعراب، وهذا جنح به أحيانا إلى التعمية، والإبعاد في اقتناص المعاني باتباع الإعراب الخفي، مما أفضى إلى مخالفته في شيء منه لبعض من تقدمه .

والرابع: مخالفته للوقف على رؤوس الآي، اتباعا لجمهور القراء .

وقد أدى هذا الأمر الأخير إلى ظهور مدرسة الوقف الذي يلتزم أصحابها الوقف على رؤوس الآيات في بعض مناطق المغرب، ولعل ذلك كان رد فعل على اكتساح وقف الهبطي لمناطق واسعة من تلك الأرض، بالاعتماد على الطلاب الذين يفتنون إلى الهبطي للتعلم، ثم يرجعون إلى مناطقهم .

أما اعتماده على المعاني فقد أثار حفاظ بعض أهل العلم، فانبروا ينتقدونه أو يؤيدونه، ولا يتسع المقام للحديث عن بعض المؤلفات التي كتبت لهذا الغرض، لكن ذلك كله لم يؤثر على نفوذ أوقافه التي عمت غالب أرض المغرب للأسباب التي أشرت إليها .



الفصل الرابع دراسة نماذج من أوقاف الهبطي

1- الوقف على لفظ الجلالة

سجلت أن الشيخ ابن أبي جمعة رحمه الله يؤثر الوقف على لفظ الجلالة، متى أمكنه ذلك، سواء كان ما بعده معطوفا على ما قبله، أو تعليلا له، أو خبرا عنه في ظاهر الإعراب غير المحجوج إلى التقدير، أو نعتا كذلك، أو كان الوقف عليه فصلا بين كلامين لمتحاورين، أو مراعاة لتفسير أثره، وما إلى ذلك .

فمن ذلك قوله تعالى: "وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل لا تعبدون إلا الله* وبالوالدين إحسانا وذي القربى واليتامى والمساكين* وقولوا للناس حسنا* وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة" * (البقرة/ 83) .

هذا هو الميثاق الذي أخذه الله على بني إسرائيل، أعظم أموره توحيد الله تعالى بعبادته وحده لا شريك له، ثم الإحسان إلى خلق الله، وأولى الناس به الوالدان، ثم ذوو القرابة، واليتامى، والمساكين، ولما كان المرء لا يسع إحسانه الناس كلهم كان مطالباً بأن يشملهم بالكلام الطيب، ومنه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في رفق .

وقوله تعالى: "لا تعبدون إلا الله"، خبر مراد به النهي، ومجيء الأمر والنهي بصيغة الخبر أبلغ في الدلالة على المطلوب متى كان ثمة قرينة على المراد، والأمر هنا كذلك، ومنه قوله تعالى: "والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء"، وقوله سبحانه: "والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين"، ولهذا يعرب قوله تعالى: "وبالوالدين إحسانا" معطوفا في المعنى على ما قبله، ومما يؤيد كونه مرادا به ذلك

قراءة ابن مسعود وأبي: "لا تعبدوا إلا الله"، و لأن هذا كله كلام واحد تضمنه الميثاق، فساغ عطف بعضه على بعض، وبناء عليه فالتام قوله تعالى: "وآتوا الزكاة"، وهو نهاية ما في الميثاق .

وقد اكتفى الهبطي بالوقف الكافي فوقف على لفظ الجلالة، لما في الوقف عليه من الوقوع والتأثير على النفس، ولعله رام بذلك أيضا أفراد جملة التوحيد الذي هو حق الله على العباد عن غيرها من بقية المأمورات، فإنها أصل لها جميعا، كما فعل في قوله تعالى من سورة النساء: "واعبدوا الله*ولا تشركوا به شيئا"* وبالوالدين إحسانا" (النساء/36)، وكما أفرد توحيد الله بالوقف لكونه أعظم مأمور به في الموضوعين، وفي سورة الإسراء: "وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه* وبالوالدين إحسانا"* (الإسراء/23)، أفرد في سورة النساء النهي عن الإشراف به غيره لكون الشرك أعظم منه على قاعدته في الفصل بين الأوامر والنواهي .

وهو في وقفه هذا له سلف، فقد ذهب أبو حاتم السجستاني إلى أن الكلام تم حيث وقف الهبطي، وقال الأخفش التمام عند قوله تعالى: "وقولوا للناس حسنا"، لأن الميثاق يشمل كل هذه الأمور، وأيد هذا المنحى محمد بن جرير الطبري .

ومنه قوله تعالى: "ولله المشرق والمغرب*فأينما تولوا فثم وجه الله*إن الله واسع عليم"* (البقرة/115) .

المعنى: الله تعالى هو مالك كل شيء، يشمل ملكه جميع الآفاق، وإنما خص بالذكر المشرق والمغرب لكونها موضع ظهور وأقول آيتي الليل النهار، وهما الشمس والقمر، فحيثما توجه المرء فإنها هو في ملك الله، وإلى أي الجهات صلى متبعا

أمره فهو مأجور مثاب، فإن الله واسع الرحمة بعباده، عليم بأحوالهم، والمهم طاعته سبحانه فيما أمر به ونهى عنه .

ووقف الهبطي على لفظ الجلالة كاف، حيث استوفى الشرط بأينما جزاءه، إلا أن فيه الفصل بين التذييل والمذيل الذي هو تعليل لما قبله، والأمثلة عن هذا النوع من الفصل كثيرة جدا من وقوفه .

ومنه قوله تعالى: "ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله*والذين آمنوا أشد حبا لله"*(البقرة/ 165) .

الند هو المساوي والمماثل، والمعنى: أن الكفار يتخذون مع الله أندادا، يطلبون منهم ما لا يطلب إلا منه، كتفريج الكرب، وجلب النفع، ودفع الضر، أو يأخذون عنهم ما لا يؤخذ إلا منه سبحانه، كالتحليل والتحریم، والتشريع، وهم لذلك يحبونهم كما يحبون ربهم سبحانه، لا يخصونه بحب خاص، بخلاف المؤمنين فإن حبهم لربهم أعظم من حبهم لأي شيء آخر، لعلمهم أنه خالقهم ورازقهم، ولما يصلهم من أفضاله ورحمته وإحسانه .

وجملة "والذين آمنوا أشد حبا لله"، معترضة بين المتعاطفين لا محل لها من الإعراب، الغرض منها التنويه بشأن المؤمنين، بمقابلة عقيدتهم بعقيدة الكافرين وقد وقف الهبطي على لفظ الجلالة هنا مرتين، والأول وقف كاف لتعلقه بما بعده، والثاني أكفى، إذ التمام على قوله تعالى: "وأن الله شديد العذاب"، ومما يقوي الوقف مجيء اسم الله تعالى مظهرا لا مضمرا في الجملتين، والوقف عليه له وقع على القارئ والمستمع، ويمكن أن يدرج هذا المثال تحت ترجمة الوقف للفصل بين المختلفين، وسيأتي إن شاء الله .

ومنه قوله تعالى: "واتقوا الله*واعلموا أنكم ملاقوه*وبشر المؤمنين"
*(البقرة/ 223).

هذا تحريض من الله تعالى على امتثال الأوامر واجتناب النواهي المتقدمة في هذا السياق وغيره، وجاء بعد الأمر بتقواه الترغيب والترهيب بذكر الموت والجزاء على الأعمال، ثم الأمر بتبشير المؤمنين .

والجمل الثلاثة كما ترى متعاطفة فيكون الوقف على آخرها أولى، وإيثار الوقف على كل منها هو ما اختاره الهبطي، وبه وفر استقلال أفعال الأمر بنفسها، وهو مما راعاه في كثير من وقوفه .

ومنه قوله تعالى: "واتقوا الله*ويعلمكم الله*والله بكل شيء عليم"
*(البقرة/ 282).

وقد أظهر لفظ الجلالة في كل من الجمل الثلاثة مما يجعلها كالمستقلة، وفيه التكرير، وله مقامات يحسن فيها، وهذا من أفضلها وأحسنها، وأي شيء أفضل من أن يكرر اسم الله تعالى؟، كقولنا سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

ومنه قوله تعالى: "وما يعلم تأويله إلا الله*والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا*وما يذكر إلا أولو الألباب"*(آل عمران/ 7).

وقف الهبطي على لفظ الجلالة، وهو أخذ منه بأحد التفسيرين في الآية، والوصل قول بالتفسير الآخر، ومعنى الأول أن الراسخين في العلم لا يعلمون تأويل المتشابه، بل شأنهم أن يسلموا ويؤمنوا بأن كلا من المتشابه والمحكم من عند الله، وعلى هذا يكون الوقف على لفظ الجلالة، والواو للإستئناف .

ومعنى الثاني أن الراسخين في العلم يعلمون تأويله، وما وصفوا به من الرسوخ يمكن أن يعتبر مقويا لأحد القولين، فإن قيل بالأول؛ فالمعنى أنه إذا كان شأن الراسخين التسليم فكيف بمن دونهم؟، وإذا قيل بالثاني، فالمعنى أن الرسوخ في العلم لا بد منه لمعرفة معنى المتشابه، وما يقولونه من التسليم والإيمان لا يتنافى مع ذلك، فإن معرفتهم له ليست كمعرفة ربهم، ولأنهم يلتقون في الإيمان به مع غيرهم من بقية المؤمنين، فهو غير مقصور عليهم .

لكن هذا الخلاف الذي بني عليه الوقف إنما يجري إذا قيل إن معنى التأويل في الآية هو التفسير، ويظهر أنه ليس هو المراد هنا، فإن التأويل في كلام الله معناه معرفة ما يؤول إليه الأمر، وهو هنا معرفة ما تؤول إليه تلك الآيات في الواقع، ككيفية صفات الله تعالى، وسائر ما يرجع إلى الغيب من الجنة والنار وما فيها، ونحو ذلك، وليس في القرآن من التأويل بمعنى التفسير شيء، وعليه فالراسخون لا يعلمون التأويل بهذا المعنى، لكنهم يعلمون تفسير القرآن ويفهمون معناه، وهم أولى من غيرهم بمعرفة حدود العلم البشري إلى أين ينتهي، والذين في قلوبهم زيغ لا يسلمون، بل يجعلون المتشابه هو المرجع، ويقيسونه على عالم الشهادة، فيضطربون، ويسببون لغيرهم الاضطراب، وبهذا يكون الوقف على لفظ الجلالة هو الحق على منهج أهل الوقف، وبه يعلم أن ليس في القرآن شيء لا يعرف معناه، فإن التأويل المخصوص به الله وحده ليس هو التفسير كما علمت .

ومنه قوله تعالى: "وهو الله* في السموات وفي الأرض يعلم سركم وجهركم ويعلم ما تكسبون"* (الأنعام/ 3) .

المعنى أن الله الذي هو خالق السموات والأرض، جاعل الظلمات والنور، هو الذي خلقكم من سلالة من طين، وقدر آجال حياتكم، وآجال مبعثكم، وهو المعبود بحق في السموات والأرض يعلم سركم وجهركم ويعلم ما تكسبون .

وفي إعراب قوله: وهو الله وجهان:

الوجه الأول أنه مبتدأ وخبر، وليس المعنى على هذا الوجه مجرد الإخبار عن الضمير بلفظ الجلالة، فإن ذلك معلوم مما تقدم، بل المراد أنه هو المعبود بحق في السموات وفي الأرض، لكونه خالقهما، وخالق ساكنهما، فقدم ذكر ربوبيته سبحانه، وذكر بعدها ألوهيته، وعليه فقوله في السموات وفي الأرض متعلق بلفظ الجلالة أي بما فيه من معنى الوصف، أما يعلم فهو خبر ثان، أو حال من المبتدأ أو مستأنف .

والوجه الثاني أن لفظ الجلالة بدل من الضمير، فيكون الخبر شبه الجملة بعده، ويكون يعلم خبرا ثانيا، وهو إذ ذاك متعلق بفي السموات وفي الأرض .

وقد وقف الهبطي على لفظ الجلالة لتتام الكلام على الإعراب الأول كما تقدم، فيكون الجار عنده متعلقا بـيعلم، أي يعلم سركم وجهركم في السموات وفي الأرض، ولما كان المقصود بيان عموم علمه تعالى، كان في هذا الوقف شيء، وهو أن الكون ليس إلا السموات والأرض، فما فائدة تقديمها في سياق الإخبار بعلمه بسر عباده وجهرهم، ومخالفة اليهود في العربية بتقديم المعمول على العامل؟، فلو كان المراد ما يعطيه وقف الهبطي لقليل يعلم سركم وجهركم أينما كنتم .

وقد يكون الدافع لمن وقف على لفظ الجلالة الفرار من دلالة الآية على كون الله تعالى في السماء، وقد علمت أن هذا ليس مقصودا من الآية بالأصالة، وإن كان في نفسه حقا، بل المراد أنه المعبود فيهما، وإذا (تيسر) التفصي من دلالة هذه الآية على كونه سبحانه في السماء فلا يمكن التفصي منه بالوقف في مواضع أخرى، كما في

سورة الملك، قال تعالى: "أأنتم من في السماء" وفي الحديث الصحيح: "أين الله"، فقالت الجارية: في السماء، فقال اعتقها فإنها مؤمنة، ومعنى في هنا هو على، فإنها تستعمل بمعناها كما في قوله تعالى: "ولأصلبكم في جذوع النخل"، أي عليها، وذلك دليل على علو الله على خلقه .

وقد علمت أن هناك أمرين في الآية، أحدهما كون الله تبارك وتعالى هو المعبود في السموات وفي الأرض، ومثله قوله تعالى: "وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله* وهو الحكيم العليم"، والثاني كونه يعلم ما يسر الناس وما يعلنون وما يكسبون، ومن شأن وقف الهبطي أن يقصر عن هذا المعنى .

وبناء على هذه التقديرات يمكن استشفاف الوقوف عند الناس، وفي بعضها تحميل القرآن الكريم المذاهب الحادثة في العقائد، أو محاولة الفرار منها، وخير الهدي هدي محمد ﷺ .

فقد وقف أناس على وهو الله، وهذا قد علمت ما فيه، ووقف آخرون على السموات، وهذا فيه تشقيق الكلام دون داع، وكان صاحبه يروم إثبات علوه تعالى على خلقه، أو يروم فرارا من شبهة الحلول، وفريق ثالث وقف على الأرض، وقوله يعلم استئناف، والأولى الوقف على رأس الآية، يليه الوقف على المعطوف أعني الأرض، ويكون المعنى أنه معبود فيهما، والله أعلم.

قال ابن الجزري وهو بصدد بيان التعسف والتكلف في اختيار الوقف: ونحو الوقف على وهو الله، والابتداء في السموات وفي الأرض، وأشد قبحا من ذلك الوقف على في السموات، والابتداء وفي الأرض يعلم سرهم وجهرهم .

ومنه قوله تعالى: "قل أي شيء أكبر شهادة قل الله* شهيد بيني وبينكم" (الأنعام/ 19) .

قل الله شهيد بيني وبينكم هو جواب السؤال، كأنه قال: قل الله أكبر شهادة، وهو شهيد بيني وبينكم، فطوي ذكر بعض الكلام كما ترى، وعلى هذا فالوقف على قوله وبينكم .

وعلى أصل مطابقة الجواب للسؤال يكون الجواب قد تم عند قوله: قل الله، على معنى قل الله أكبر شهادة، فحذف الخبر للعلم به، وقوله: شهيد بيني وبينكم خبر، والمبتدأ محذوف تقديره هو، وهذا أوفى جوابا، وأوفر تعظيما، لأن فيه ذكر أن الله تعالى هو الأكبر شهادة، وهو الشاهد بينهم وبينه، لكن فيه الحذف من الطرفين، أعني الموقوف عليه، إذ لا بد أن يقدر له خبر، والمبدأ به، إذ لا بد أن يقدر له مبتدأ، وحذف كل منهما سائغ في العربية، إذا دل عليهما الدليل، ولما كان الأصل عدم الحذف والتقدير، فالأولى أن لا يلجأ إليه مع إمكان تلافيه، قال ابن مالك: وحذف ما يعلم جائز كما * تقول زيد بعد من عندكما؟

وفي جواب كيف زيد قل ذنف * فزيد استغني عنه إذ عرف

فوقف الهبطي على لفظ الجلالة جاء على الأصل في الجواب، وفيه ما علمت من توفير معنى زائد فيما لو لم يقف، ومع ذلك فالشيخ تواق إلى الوقف على لفظ الجلالة ما أمكن، وفي هذه السورة من ذلك ثلاث آيات، التزم فيها الوقف عليه، هذه إحداها، والثانية قول الله تعالى: "قل لمن ما في السموات والأرض قل لله * كتب على نفسه الرحمة" * (الأنعام/ 12)، فإن الجملة بعد لفظ الجلالة معترضة، وهي من جملة مقول القول، والثالثة قوله تعالى: "قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نورا وهدى للناس * تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيرا * وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم قل الله * ثم ذرهم في خوضهم يلعبون" * (الأنعام/ 91)، ولفظ

الجلالة الموقوف عليه فاعل لفعل محذوف دل عليه قوله: قل من أنزل الكتاب،
فالمعنى: أنزله الله، قال ابن مالك:

ويرفع الفاعل فعل أضمرا * كمثل زيد في جواب من قرأ؟

وقد اعتمد فريق من المتصوفة على هذه الآيات للقول بجواز ذكر الله تعالى
بلفظ الجلالة مفردا، ولا يخفى عنك أنه في كتاب الله إنما ورد في سياق يدل على
المحذوف، فلا يكون لهم فيه حجة، ولأن الأصل عدم الحذف، أما قول رسول
الله ﷺ: "لا تقوم الساعة حتى لا يبقى على الأرض من يقول الله الله"، فإن المراد به
انقراض الموحدين كما تدل عليه أخبار أخرى، بل كما تدل عليه الرواية التي فيها
حتى لا يبقى من يقول لا إله إلا الله، والله أعلم.

ومنه قوله تعالى: "يا أيها النبي حسبك الله * ومن اتبعك من
المؤمنين" (التوبة/ 64).

في قوله ومن اتبعك أوجه، منها أن يعطف على الكاف في اتبعك، فيكون في
محل جر، أي حسبك وحسب من اتبعك الله، فهو كافيكم أعداءكم وناصركم،
والثاني أن يكون معطوفا على لفظ الجلالة، فيكون المعنى حسبك الله وحسبك من
اتبعتك من المؤمنين، على معنى أنه سبحانه ينصرك ويؤيدك بهم، وهذا الوجه وإن
صح عربية فلا يصح أن يعول عليه في فهم كتاب الله تعالى، ولذلك لم يعرج الحافظ
ابن كثير على غير الأول، والوجه الثالث هو أن تكون الواو للاستئناف، أي ومن
اتبعتك من المؤمنين فحسبه الله أيضا، وقد وقف الهبطي على لفظ الجلالة، فيبدو أنه
رمى بذلك إلى هذا الوجه قطعاً لما قد يفهم من الوصل.

ومنه قوله تعالى: "قل هذه سبيلي أدعو إلى الله*على بصيرة أنا ومن اتبعني"(يوسف/ 108) .

يجوز أن يتعلق قوله تعالى على بصيرة بالفعل أدعو، فيكون شبه الجملة حالا من الضمير المستكن في الفعل أدعو، وقوله ومن اتبعني معطوف على هذا الضمير، وأنا توكيد للضمير المستتر حتى يسوغ العطف عليه، كما في قوله تعالى: "اسكن أنت وزوجك الجنة"، قال ابن مالك:

وإن على ضمير رفع متصل * عطفت فافصل بالضمير المنفصل .

وعلى هذا فلا وقف على قوله تعالى "أدعو إلى الله"، والمعنى عليه مشاركة أتباعه إياه في الدعوة إلى الله، وفي كونهم مثله على بصيرة في تلك الدعوة، والبصيرة الهدى، واليقين، والبرهان .

والوجه الثاني أن نعرب قوله على بصيرة شبه جملة متعلقا بمحذوف خبرا مقدما، وأنا هو المبتدأ، وعلى هذا فالوقف على قوله تعالى: أدعو إلى الله، وهو الذي اختاره الهبطي، والأول أرجح لما يدل عليه من عموم الدعوة والبصيرة للنبي صلى الله عليه وسلم ولأتباعه، والله أعلم .

2- الوقف على صفات الله تعالى

المتبع لأوقاف الهبطي يتأكد أن منهجه فيها أفراد صفات الله تعالى بعضها عن بعض، وعن غيرها متى تيسر له ذلك، والأمثلة عليه كثيرة نجتزئ منها بالقليل : فمنها قوله تعالى: "هل ينظرون إلا أن ياتيهم الله في ظلل من الغمام* والملائكة وقضي الأمر* وإلى الله ترجع الأمور"* (البقرة/ 210) .

قال ابن كثير: "يعني يوم القيامة لفصل القضاء بين الأولين والآخرين، فيجزى كل عامل بعمله إن خيرا فخير، وإن شرا فشر، ولهذا قال تعالى: "وقضي الأمر وإلى الله ترجع الأمور".

والملائكة في قراءة نافع مرفوعة بالعطف على لفظ الجلالة، وقرئت بالجر عطفًا على ظلل، أو على الغمام، ومع قراءة الجر يتعين الوصل، وعلى قراءة الرفع يترجح الوصل أيضا نقلا وصناعة.

ولا إشكال في القراءة الثانية على مذهب المؤولة، لأن الإتيان عندهم أعني إتيان الله تعالى يكون على وجه واحد هو المجاز كما يرون، أما على القراءة الأولى فيجتمع في الإتيان الحقيقة والمجاز عندهم.

ومن هذا يظهر أن الوقف عند الهبطي الغرض منه التفريق بين الأمرين: إتيان الله، وإتيان الملائكة، ففصل كلا منهما عن الآخر، لكن يقال ليس الجمع بينهما بالعطف يقتضي تشبيها لصفات الله بغيره عند أهل الاتباع من المسلمين، ومع ذلك فإن فريقا منهم أول إتيان الله تعالى بمجيء أمره أو عقابه أو رحمته ونحو ذلك، والسلف لم يدخلوا في هذا التأويل، وهذا هو المذهب الحق، فوصل الملائكة بلفظ الجلالة عن طريق العطف لا إشكال فيه على منهجهم، وهو إمرار النصوص كما هي، وعدم الخوض في الكيفية.

لكن كيف تعرب الملائكة على وقف الهبطي؟، الظاهر أنه فاعل لفعل محذوف، أي وتأتي الملائكة، وجملة وقضي الأمر حال من الملائكة.

والوصل هو الذي يدعمه المنقول، ففي قراءة أبي بن كعب: "هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله والملائكة في ظلل من الغمام"، فلا أقل من أن تعتبر تفسيرا، وعن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا، وعن مجاهد ما يؤيد ذلك أيضا، فانظرهما في الدر

المشور، واقتران ذكر الملائكة بالغمام جاء في سورة الفرقان، قال تعالى: "ويوم تشقق السماء بالغمام ونزل الملائكة تنزيلا"، كما اقترن إتيان الله تعالى بإتيان الملائكة في سورة الأنعام، قال تعالى: "هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك"، وفي سورة الفجر، قال تعالى: "وجاء ربك والملك صفا صفا"، واقترن إتيان أمر الله تعالى بإتيان الملائكة في سورة النحل، قال تعالى: "هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي أمر ربك"، وهذه السياقات الكريمة تؤكد أمرين:

أحدهما إبطال التأويل، فإن من قالوا إن المراد إتيان أمر الله يقال لهم: قد ذكر إتيان بعض آيات الله مع إتيان الله، فما وجه العطف على تأويلكم غير التكرار؟، وقد ذكر إتيان أمره سبحانه مع إتيان الملائكة، وفي سورة الأنعام لا يمكنكم الوقف، لأن العطف بأو، وهي لا تحتل الاستئناف كالواو، ويقال لهم إن الترتيب لم يراع في سورة الأنعام، إذ قد قدم إتيان الملائكة على إتيان الله تعالى، فكل منهما إتيان .

والثاني وهو ناتج عن الأول أن الوصل هو الحق، أما على مذهب السلف فلا إشكال، وأما على مذهب الخلف، فإنهم يقولون إن لفظ الإتيان مستعمل في حقيقته بالنسبة للملائكة، وفي مجازه بالنسبة لله تعالى .

ومنها قوله تعالى: "هو الذي أنزل عليك الكتاب منه*آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات"*(آل عمران/ 7) .

وقف على قوله منه، وهو وقف نافع رضي الله عنه، فيكون الضمير فيه عائدا على اسم الموصول وهو الذي، وهذا مرجوح، والصواب أن يعود على الكتاب قبله، لأنه أقرب مذكور، ولأن رجوعه إلى الموصول يفقد معه المبتدأ خبره، والمبتدأ هو آيات محكمات، وخبره شبه الجملة قبله، وهو نكرة لا يبتدأ بها إلا بإحدى المسوغات التي ذكرها النحاة، والمسوغ هنا تقدم الخبر عليها، ويمكن إعراب آيات خبرا لمبتدأ

مخدوف، وهذا هو مسوغ وقف الهبطي، والظاهر أنه لجأ إليه لتأكيد نسبة الكتاب إلى الله عز وجل، وهذا لا حاجة إليه .

ومنها قول الله تعالى: " وإلهكم إله واحد* لا إله إلا هو* الرحمن الرحيم "*(البقرة/ 163) .

ومنها الجمل العشرة التي اشتملت عليها آية الكرسي، قال تعالى: " الله لا إله إلا هو* الحي القيوم* لا تأخذه سنة ولا نوم* له ما في السموات وما في الأرض* من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه* يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم* ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء* وسع كرسيه السموات والأرض* ولا يؤوده حفظهما* وهو العلي العظيم "*(البقرة/ 255)، وقد اشتملت هذه الآية على عشر جمل هذه معانيها:

- الأولى: دلت على انفراد الله تعالى بالإلهية لجميع الخلائق، والمقصود إبطال استحقاق ما عبد من دون الله العبادة، ولذلك جاءت الفقرات التي بعدها تؤكد مضمونها، أو تبين لوازمها .

- الثانية: وصف نفسه بالحياة والقيومية على خلقه، ففيه تقرير لمضمون الجملة قبله، لأنها دالة على كمال حياته بخلاف غيره، فإنهم جميعا محتاجون مفتقرون إليه .

- الثالثة: نفى عن نفسه سبحانه نقص الحياة ممثلاً في السنة والنوم، ومثلها الغفلة والذهول والسهو والنسيان، وإنما نص على نفي النوم لأن نفي السنة لا يستلزم نفيه، فاقضى ذلك اتصافه بالحياة الكاملة التي ليست لغيره، فكان تدبيره لخلقها دائماً مستمراً، سبحانه جل شأنه، وعز سلطانه .

- الرابعة: هو مالك السموات والأرض وما فيها، وهذا يقتضي انفراده بالإلهية، كما أنه تعليل لاتصافه بالقيومية، فإن من كانت هذه المخلوقات ملكا له، فهو حقيق أن يكون قيومها وألا يهملها.

- الخامسة: إبطال حق الإدلال عليه، لكونه مالكا للسموات والأرض، فلا يجرؤ أحد على طلب الشفاعة عنده بمكانته أو جاهه كما هو شأن الناس، ولذلك استثنى من يأذن له، فهو ليس كغيره يشفع عنده بغير إذنه شفاعة الحق أو شفاعة الباطل، ففيه إبطال لما كانت العرب تعتقده في آلهتهم التي كانوا يرون أنهم يعبدونها لتقربهم من الله وتشفع لهم .

- السادسة: هو العليم بخلقه ظواهرهم وبواطنهم سرهم وعلانيتهم ما مضى من أعمالهم وما يأتي منها، فلذلك لا تكون الشفاعة عنده إلا بإذنه، إذ هو أعلم بمن يستحقها فيأذن في الشفاعة له، ممن لا يستحقها فلا يأذن .

- السابعة: لا سبيل للخلق إلى شيء من العلم علما يقينيا تاما، أو علم شيء عن ذاته أو صفاته وأفعاله إلا ما علمهم، فأنى لهم أن يصفوه من عند أنفسهم؟ .

- الثامنة: سعة ملكه سبحانه، فهذه السموات والأرضون على سعتها ليست شيئا ذا بال إلى جانب كرسيه وعرشه .

- التاسعة: وعلى سعة ملكه لا يلحقه نصب ولا لغوب في حفظ مخلوقاته وتدبير شؤونها .

- العاشرة: علوه على خلقه علو ذات ومكانة ومنزلة وقهر .

ومنه قوله تعالى: "بديع السموات والأرض* أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة* وخلق كل شيء* وهو بكل شيء عليم* ذلكم الله ربكم* لا إله إلا هو* خالق كل شيء* فاعبدوه* وهو على كل شيء وكيل*" (الأنعام/ 101 و102).

ومنه قوله تعالى: "ما اتخذ الله من ولد* وما كان معه من إله* إذأً لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض* سبحان الله عما يصفون* عالم الغيب والشهادة* فتعالى عما يشركون"* (المؤمنون/ 91 و92).

ومنه قوله تعالى: "لو أراد الله أن يتخذ ولداً لاصطفى مما يخلق ما يشاء* سبحانه* هو الله الواحد القهار* خلق السموات والأرض بالحق* يكور الليل على النهار ويكور النهار على الليل* وسخر الشمس والقمر* كل يجري لأجل مسمى* ألا هو العزيز الغفار"، إلى قوله تعالى: "ذلكم الله ربكم له الملك* لا إله إلا هو* فأنى تصرفون* إن تكفروا فإن الله غني عنكم* ولا يرضى لعباده الكفر* وإن تشكروا يرضه لكم"* (الزمر/ 4 و5 و6 و7).

ومنه قوله تعالى: "الله لطيف بعباده* يرزق من يشاء* وهو القوي العزيز"* (الشورى/ 19).

وهكذا أفراد أسماء الله تعالى متى أمكن ذلك، كوقفه على الرحمن من قوله تعالى: "الذي خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش* الرحمن* فاسأل به خيراً" (الفرقان/ 59)، فقد اعتبره خبراً عن مبتدأ محذوف، ويحتمل أنه بدل من ضمير استوى، أو مبتدأ خبره ما بعده، وهذان لا وقف معهما عليه، ولم يقف على الرحمن في أول سورة الرحمن فاعتبر ما بعده خبراً عنه، وإن صح اعتباره خبراً عن مبتدأ محذوف، والوقف عليه أولى لكونه رأس آية.

ومنه قوله تعالى: "لو أردنا أن نتخذ لهاً لاتخذناه من لدنا* إن كنا فاعلين"* (الأنبياء/ 17)، قوله إن كنا فاعلين يحتمل أن تكون إن فيه شرطية، وجواب شرطها محذوف دل عليه قوله لو أردنا أن نتخذ لهاً، ويجوز أن تعرب نافية، وفي الحالة الأولى يتعين وصلها بما قبلها لوجوب اتصال أداة الشرط بشرطها، وفي

الحالة الثانية لا يتعين ذلك لكون حرف النفي يوقف على ما قبله، وقد اختار الهبطي بوقفه أن يعرب إن نافية، وهو احتياط في العقيدة، لكن ينبغي أن تعلم أنه بناء على إعرابها أداة شرط لا يلزم وقوع شرطها، فإن الشرط لا يلزم منه الوقوع ولا الجواز، ولأنه تعالى قال "لو أردنا أن نتخذ لها لاتخذناه من لدنا"، فهذا مما لم يرده الله تعالى، ولقوله تعالى قبله: "وما خلقنا السماء والأرض وما بينهما لاعين".

ومنه قوله تعالى: "قل إن كان للرحمن ولد* فأنا أول العابدين* سبحان رب السموات والأرض ربّ العرش عما يصفون*" (الزخرف/ 81 و82).

عين الهبطي بوقفه على ولد أحد المعنيين في إن، وهو كونها نافية بمنزلة ما، فيكون معنى العابدين الشاهدين، وهو مروى عن ابن عباس، أي ما كان للرحمن ولد، وأنا أول الشاهدين على ذلك، والثاني أنها شرطية، وهذا يقويه وجود الفاء الرابطة، ولو كانت نافية لقييل وأنا على المعهود في كلام العرب، ولكن هذا على وجه فرض ما لا يقع، ونظيره قوله تعالى: "فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك" (يونس/ 94)، فإن الشرط لا يلزم منه الوقوع ولا الجواز كما تقدم، والسياق يدل على هذا المعنى ويقويه، وهو أن الله تعالى سبح نفسه ونزهها بعد ذلك، وعليه فالوصل أولى.

ومنه قوله تعالى: وفي الأرض آيات للموقنين* وفي أنفسكم* أفلا تبصرون* وفي السماء رزقكم* وما توعدون فو رب السماء والأرض إنه لحق مثلما أنكم تنطقون*" (الذاريات/ 20 و 22 و 23).

وقف على رزقكم، ووصل ما توعدون بما بعده، مع أن المتبادر أن ما توعدون معطوف على رزقكم، والمعنى وفي السماء رزقكم وموعدكم، أي الجنة، وهو مروى عن ابن عباس، وقيل: الجنة والنار، وقيل: خبر ما توعدون من الخير

والشر، فإن علم ذلك كله عند الله في السماء، وفي قراءة مجاهد وفي السماء رزقكم، وتوعدون يحتمل أن يكون من الثلاثي فهو من الوعد، ويحتمل أن يكون من الرباعي فهو من الإيعاد، وإذا كان الأمر كذلك فجائز أن يكون وقف من وقف من القراء على رزقكم للفرار من القول بأن الله في السماء عند من لا يثبتون الله تعالى إلا الفوقية المعنوية، أي المنزلة، والمكانة، فإن كون خبر ما يوعدون في السماء يقتضي أن الله تعالى في السماء، فاستبعد هذا المعنى من الآية بفصل جملة وما توعدون عما قبلها، واعتبارها جملة مستأنفة، فتكون ما موصولة مبتدأ، وتوعدون صلتها، حذف العائد منها، أي توعدونه، وحذف العائد المنصوب هو الغالب في القرآن، والخبر هو قوله تعالى: فورب السماء والأرض، وقوله: إنه لحق هو جواب القسم، وهذا من دقيق الوقف المستخدم للاستدلال على العقائد.

لكن هذا الوقف قد يقوى بأمر آخر، إذ قد يحتج مختاره للمعنى الذي خدمه بوقفه بأن الضمير في قوله إنه لحق راجع إلى ما توعدون، فإذا وقف على رزقكم استبعد عوده على غيره، لأنه قيل يرجع إلى وفي السماء رزقكم أيضا، وقيل يرجع لكل ما ذكر في هذه السورة، وعليه فالوقف الذي معه الاستئناف مع تخصيص الضمير بصاحبه أولى من الوصل الموهم للاشتراك في الضمير، وربما أضاف إلى ذلك أن المحتاج إليه قبل غيره مع الكفار تأكيد حصول البعث والنشور، لا الإخبار بأن علم ذلك في السماء، وهذا ظاهر، فإن الكفار لا يخالفون أن المطر وهو سبب رزقهم ينزل من السماء، وهكذا ما في أنفسهم من بديع الصنع يقرون بأنه صنع الله، وإنما يكذبون بالبعث والجزاء، فيقتضي هذا أفراد هذا الأمر بالذكر، والإقسام عليه، ويؤيده أنه هو المقسم عليه في صدر السورة من قوله: "إن ما توعدون لصادق"،

فيكون العود إلى ذكره من باب رد العجز على الصدر، والحق أحق أن يتبع، لكن الخير في الوقف على رأس الآية، وهو تنطقون .

3 - التفصي من نسبة شيء لغير الله تعالى

منه قوله تعالى: "ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا*الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم وذوقوا عذاب الحريق"* (الأنفال/ 50) .

قراءة نافع يتوفى بالياء المثناة من تحت، فيكون الفاعل هو الملائكة، وجملة يضربون وجوههم حال من الفاعل، وإنما ذكر الفعل يتوفى للفصل بينه وبين فاعله، ولأن الملائكة ليس مؤنثا حقيقيا، ويجوز أن يكون الفاعل ضميرا يرجع إلى الله تعالى، فتكون جملة يضربون وجوههم خبرا عن المبتدأ، وهو الملائكة، لكنه خلاف الأصل في اللغة لعدم تقدم ذكر مرجع الضمير، مع وجود فاعله في الكلام، بخلاف ما إذا لم يوجد مع معرفته كما في قوله تعالى: "إنا أنزلناه في ليلة القدر" .

أما إن قيل: إنه سبحانه وتعالى هو المتوفى حقيقة، فليحمل الكلام على ذلك متى أمكن، قلنا نعم، لكن الله تعالى أسند التوفى لنفسه في بعض الآيات على الأصل، كما في قوله سبحانه: "ولكن أعبد الله الذي يتوفاكم"، وقوله: "الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها"، لكنه أسنده للملائكة أيضا كما هو هنا بصيغة الجمع، وقال تعالى: "الذين تتوفاهم الملائكة طيبين"، وقال: "الذين تتوفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم"، وهم أعوان ملك الموت، ولذلك أسند التوفى إلى ملك الموت وحده كما في قوله تعالى: "قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم" .

وقد وقف الهبطي على قوله كفروا، فيلزم عليه أنه فصل بين الفعل والفاعل، وذلك وقف قبيح، لكن يظهر أنه رمى بالوقف إلى أن الله تعالى هو المتوفى، فاعتبر فاعل يتوفى ضميرا مستترا، ولا داعي إليه لما عرفت من أن إسناد التوفى إلى

الملائكة وارد في القرآن، ولأن كون الفاعل حقيقة هو الله مما لا خلاف فيه بين أهل السنة، فإنه خالق العباد وخالق أفعالهم، فالصواب عدم الوقف .

ومما يدعم مرجوحية وقف الهبطي قراءة من قرأ ولو ترى إذ تتوفى الذين كفروا الملائكة بتأين، فإن هذه القراءة يتعين معها المنع من الوقف لكون الملائكة هو الفاعل بلا خلاف، والقراءات إذا أمكن حملها على وجه واحد في المعنى فذلك أولى من حملها على الاختلاف، ثم ما ذا يقال في قوله تعالى: "قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم ثم إلى ربكم ترجعون"؟ .

قوله تعالى: الله الذي رفع السموات بغير عمد*ترونها*(الرعد/ 2) .

في إعراب جملة "ترونها" وجهان: أن تكون صفة لعمد، والضمير المؤنث يعود حينئذ على عمد، والوجه الثاني أن تعرب حالا من السموات، والضمير يعود عليها، فإن الجمل بعد النكرات صفات، وبعد المعارف أحوال .

والمعنى على الإعراب الأول خلق السموات بغير عمد مرئية، فيكون المعنى أن لها عمدا غير مرئية، وقد ذهب إليه بعض السلف، بل كثير منهم كما أشار إليه صاحب تفسير محاسن التأويل، ولا يصح أن يعتبر هذا التفسير مرجوحا اعتمادا على نحو قوله تعالى: "إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا"، كما ذهب إليه الحافظ ابن كثير ذاكرا أن ذلك هو الأكمل في القدرة، فإن الناس لا يختلفون في أن الله تعالى هو الفاعل، لكن ذلك لا يمنع من أن يخلق سبحانه في الشيء ما يجعله متماسكا بنفسه، ويودع فيه نظام حفظه، كما هو معروف اليوم في علم الجاذبية، والله أعلم .

أما المعنى على الإعراب الثاني فهو أن الله تعالى خلق السموات بغير عمد، وأنتم ترونها كذلك، وإنما يمسكها الله سبحانه وتعالى، وقد قال: "وما كان الله ليعجزه من شيء في السموات ولا في الأرض" (غافر/ 44) .

وقد وقف الهبطي على عمد هنا وفي سورة لقمان، والوقف يترتب عليه الفصل بين الصفة والموصوف على الوجه الأول، أو بين الحال وصاحبها على الثاني، وكلاهما يندرج في الوقف الحسن الذي لا يجوز البدء بما بعده، وإن صح الوقف عليه، وقد يقال إنه لا فصل عنده بين الحال وصاحبها، بل هو استئناف للاستشهاد برؤيتهم السموات بغير عمد، فيقدر محذوف، أي ترونها كذلك .

4 - الوقف على كلمة سبحان الله، وما تصرف منها .

من ذلك قوله تعالى: "وقالوا اتخذ الله ولدا* سبحانه* بل له ما في السموات والأرض* كل له قانتون"* (البقرة/ 116) .

وقف على قوله تعالى: ولدا، وعلى قوله: سبحانه، ولعله للفصل بين كلام المشركين ورد الله تعالى عليهم، وكونه للاحتراس من أن يظن أن التسييح من قول من زعموا لله ولدا محتمل لكنه بعيد، غير أن قرن التسييح بالزعم الباطل أولى من فصله عنه، تعجيلا للرد، لكن الأول جائز لانتهاه مقول القول .

واعلم أن سبحان اسم مصدر قائم مقام فعله سبح المضاعف، ملازم للنصب على المفعولية المطلقة، وللإضافة التي تبين المعظم، وهذا المضاف إليه مفعول به لأنه المعظم، ويجوز أن يكون فاعلا، لأن المعنى حيثئذ تنزهت، قال القرطبي: منصوب على المصدر عند الخليل وسيبويه يؤدي معنى نسبحك تسييحا .

ومعنى سبحان الله هنا تعظيمه وتنزيهه مما نسبه إليه المشركون من الولد، وقد يذكر هذا اللفظ مع ما لا يدل على نسبة النقص إلى الله تعالى، كما في قوله عز وجل: "سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى" (أول سورة الإسراء)، فالمراد منه هنا بيان كمال قدرته على فعل ما يريد، ومن ذلك الإسراء

بنيه صلى الله عليه وسلم، وكمال صفاته يلزم منه تنزيهه عن كل ما لا يليق به سبحانه .

وقد جاء سبحانه في القرآن متصرفا، فأضيف إلى اسم الله تعالى ظاهرا ومضمرا، وإلى كاف الخطاب، ولفظ الرب، واسم الموصول .
وقد وقف الهبطي على هذه الكلمة كلما أمكنه، مما يستقيم معه الإعراب، وذلك في سور البقرة، وآل عمران، ويونس، ويوسف، والتحل، ومريم، والأنبياء، والزمر .

ولم يقف عليها في بعض المواضع لمانع كمجيء أن بعدها في قوله تعالى: "سبحانه أن يكون له ولد"، في سورة النساء، فإن أن مصدرية تسبك هي وما بعدها بمصدر، وهو هنا مجرور بحرف مقدر هو عن، أو العطف كما في قوله تعالى: "سبحانه وتعالى عما يشركون" أو حرف الجر: "سبحانه عما يشركون"، أو لأن ما بعدها من جملة مقول القول، كقوله تعالى: "قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم"، وقوله تعالى: "قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق"، وقوله تعالى: "قال سبحانك تبت إليك وأنا أول المؤمنين".

ومن المواضع التي يبدو أن الوقف فيها مرجوح وقفه على قوله تعالى: "ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك*فقنا عذاب النار"* (آل عمران/ 191)، فإن في الفاء معنى الجزاء، كما قال العكبري: "دخلت الفاء لمعنى الجزاء، فالتقدير إذا نزهناك أو وحدناك فقنا"، انتهى، ولأن الكلام كله لقائل واحد بخلاف ما تقدم في سورة البقرة .

5- الحديث عن الأنبياء

قوله تعالى: "تلك الرسل*فضلنا بعضهم على بعض"* (البقرة/ 253).

اسم الإشارة الذي للبعيد يراد به الرسل المذكورون في الآية قبل هذه، أو كل من ذكرت أخبارهم للنبي ﷺ من قبل أو في هذه السورة، التي ختم السياق قبل بذكرهم: "وإنك لمن المرسلين".

وقد وقف الهبطي على لفظ الرسل، مما يدل على أنه اعتبره خبرا لاسم الإشارة، وهو وجه مقبول على خلاف المشهور عند النحاة من إعرابه بدلا أو عطف بيان: وإن أتاك اسم معرف بأل * بعد إشارة فعطف أو بدل

وإذا أعرب بدلا أو عطفًا يكون خبر المبتدأ جملة فضلنا بعضهم على بعض، وعلى الوجه الأول من الإعراب تكون هذه الجملة حالا، وفي كلتا الحالتين لا ينبغي الوقف على لفظ الرسل، لأن فيه فصل الخبر عن المبتدأ، أو فصل الحال عن صاحبها، وهو ما يلزم على وقف الهبطي الذي لا ريب أن فيه من التنويه بشأن الرسل ما ليس في الوجه الثاني، كأن المعنى تلك الرسل العظيمة منزلتهم العجيب شأنهم، ونظيره قوله تعالى: "ذلك الكتاب"، لكن لا يلزم من اعتباره خبرا الوقف عليه، كما لم يلزم ذلك في قوله تعالى: "ذلك الكتاب لا ريب".

و يفهم من كلام الشيخ الطاهر بن عاشور في تفسيره، الذي وقفت عليه بعد أن إعرابه بدلا أو عطف بيان لا يسوغ، قال: واسم الإشارة مبتدأ والرسل خبر، وليس الرسل بدلا، لأن الإخبار عن الجماعة بأنها الرسل أوقع في استحضار الجماعة العجيب شأنهم، الباهر خبرهم، وجملة فضلنا حال".

قلت: كون الكلام أبلغ على وجه لا يمنع جواز غيره، والمقصود أنه حتى على إعراب الرسل خبرا فإن الأولى وصله بما بعده لأنه حال منه، لكن التقدير الذي لا حد للجوء إليه عند بعضهم ينجد الواقفين، وهو باب خطير على فقه النصوص،

فيقال المبتدأ محذوف وجملة فضلنا هي الخبر، والتقدير مثلاً: نحن فضلنا بعضهم على بعض .

ومنه قوله تعالى: إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته*ألقاها إلى مريم وروح منه"*(النساء/ 171) .

المراد من الروح أن عيسى عليه السلام مؤيد بروح منه تعالى، كما قال عنه في سياق آخر: "وأيدناه بروح القدس"، وقيل إن معناه أنه خلق بنفخ من روح الله وهو جبريل عليه السلام، وقد قال الله تعالى عن مريم عليها السلام: "والتي أحصنت فرجها فنفخنا فيها من روحنا"، وقيل المراد بالروح هنا النفخ نفسه، أشار إلى ذلك الشيخ رشيد رضا رحمه الله .

أما الإعراب فإن الظاهر أن كلا من كلمته، وروح منه معطوف على رسول الله، وقوله ألقاها إلى مريم جملة وقعت حالاً صاحبها كلمته، وقيل هي نعت، وعلى هذا الإعراب يكون المراد بالروح النفخ .

ويجوز أن يعرب روح منه معطوفاً على الضمير المستكن في ألقاها، فيكون المراد بروح منه جبريل عليه السلام، وقد وقف الهبطي على قوله: وكلمته، مما يعني أنه اختار المعنى الثاني، والله أعلم .

ومنه قوله تعالى: وقال موسى يا فرعون إني رسول من رب العالمين حقيق*علي أن لا أقول على الله إلا الحق"*(الأعراف/ 104 و105) .

الوجه في حقيق أن يكون نعتاً سببياً للرسول، ولما كان صفة مشبهة فإن ما بعده من أن والفعل يؤول بمصدر هو فاعله، أي واجب علي عدم قول غير الحق على الله، ومن قرأ على بدون ضمير المتكلم أعني الياء، فالمعنى عنده حريص على أن لا أقول

على الله إلا الحق، وعلى هذا فلا يسوغ الوقف على حقيق لما فيه من الفصل بين المتلازمين .

وقد وقف الهبطي على حقيق، والظاهر منه أنه آثر اعتباره نعتا حقيقيا لرسول، لما في ذلك من توكيد صفة الرسالة، ولأن قوله علي يفيد مفاد حقيق، فيكون ما بعده خبرا مقديما ومبتدأ مؤخرًا، أي علي قول الحق، وهذا وإن استقام في الإعراب فلا حاجة إليه عند المؤمنين بالرسول، أما من حقت عليه كلمة الله فلا يؤمن، ولما يلزم عليه من المحاذير الإعرابية .

ومنه قوله تعالى: "وشهد شاهد من أهلها إن كان قميصه قد من قبل فصدقت وهو من الكاذبين وإن كان قميصه قد من دبر فكذبت* وهو من الصادقين*" (يوسف/ 26 و27) .

ليس هذا الربط بين قد القميص من قبل، وقده من دبر، وبين الصدق والكذب إلا أمارة، يجوز أن تكون على وفق الربط، ويجوز أن لا تكون، لكن يبدو أن الشاهد إنما ذكر ذلك لكونه كان عالما بما حصل، غير أنه لم يرد التصريح به، وإمعانا في التكتّم قدّم ما يشير إلى ميله إلى تصديقها في دعواها، وعدل عن أن يقول: صدق وكذب في جانب يوسف عليه السلام، للتفتن في التعبير، وليدل على رسوخ صفة الصدق والكذب، إذ أن هذا هو شأن الجملة الإسمية، إمعانا في الإيهام، مع ما في ذلك من تناسب الفواصل، وقد قال مؤمن آل فرعون ما يشبه هذا مع علمه بصدق موسى عليه الصلاة والسلام: "وإن يك كاذبا فعليه كذبه وإن يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم* إن الله لا يهدي من هو مسرف كذاب"، (غافر/ 28) وكما قيل: إذا جئت فامنح طرف عينك غيرنا* لكي يحسبوا أن الهوى حيث تنظر.

وقوله: "وهو من الكاذبين"، و"وهو من الصادقين" جملتان معطوف كل منهما على الجملة الفعلية التي قبلها، أو كل منهما حال على الترتيب من ضمير فاعلي صدقت، وكذبت، فكان ينبغي وصلها بما عطفنا عليه، أو بصاحب الحال، فما وجه وصل الهبطي إحداهما بما قبلها، وفصل الأخرى عما عطف عليه، أو مما هي حال منه؟، يبدو أنه رمى بذلك إلى إخراج جملة "وهو من الصادقين" عن كونها حالا أو معطوفة إلى الاستئناف إمعانا في إبعاد الشبهة عن يوسف عليه الصلاة والسلام، أو ليدل على أن هذا ليس من كلام الشاهد، وله وجه بعيد: كأن يقال يلزم من كذبها صدقه، فيستغنى عن ذكر صدقه، فيقال: ويلزم من صدقها كذبه، فلم لم يستغن عن ذكر كذبه؟، ومهما يكن فإنها لقطة بارعة من هذا الرجل الغواص على المعاني، وإن كانت براءة يوسف عليه السلام ليست محتاجة إلى هذا، فقد قال وهو الصادق: "معاذ الله"، وأخبر عنها بقوله: "هي راودتني عن نفسي".

ومنه قوله تعالى: "فاتقوا الله يا أولي الألباب*الذين آمنوا قد أنزل الله إليكم ذكرا*رسولا يتلو عليكم آيات الله مبينات ليخرج الذين آمنوا وعملوا الصالحات من الظلمات إلى النور"* (الطلاق/ 10 و 11).

قوله: الذين آمنوا هو إما بدل من أولي الألباب أو نعت له، وهو مشعر بأن المؤمنين أصحاب عقول راجحة، فوصله به والوقف على صلة الموصول هو المفضل، لكن الهبطي وقف على أولي الألباب، ثم ابتداء بما بعده، ووصله بقوله قد أنزل الله إليكم ذكرا، فيكون منصوبا بفعل محذوف كأخص، وأعني.

وقوله: رسولا فيه أوجه من الإعراب، أولها أنه بدل اشتغال من قوله ذكرا، لأن الرسول من جملة ما يحصل به الذكر، قال الشيخ الطاهر بن عاشور و"لأن بين القرآن والرسول محمد ﷺ ملازمة وملازمة، فإن الرسالة تحققت له عند نزول القرآن

عليه، فقد أعمل فعل أنزل في رسولا، تبعا لإعماله في المبدل منه باعتبار هذه المقارنة، واشتمال مفهوم أحد الإسمين على مفهوم الآخر، وهذا كما أبدل رسول من الله في سورة البينة".

وإذا اعتبرنا هذا الوجه فلا وقف على ذكرنا حيث وقف الهبطي، ولا يقال إنه رأس آية، فإن الهبطي لا يعتبر ذلك، فيظهر أن رسولا عنده منصوب، والنصب إما بفعل محذوف تقديره وأرسل إليكم رسولا، وهو وجه جائز، قال عنه الزجاج كما ذكره القرطبي: "إنزال الذكر دليل على إضمار أرسل"، لكنه خلاف الأصل لما فيه من التقدير، وإما على الإغراء وهذا هو المعروف من تصرفات الهبطي في إشارته الجمل الإنشائية، لكن كونه بدلا هو المتبادر، وهو الذي لا تقدير معه، ولذلك فلا وقف على ذكرنا، وقد قال صاحب التحرير عنه إنه أبلغ وأجز.

والقطع الذي اعتمد عليه هنا في الوقف اعتمده كذلك في قوله تعالى: "لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة" رسول من الله يتلو صحفا مطهرة فيها كتب قيمة"*(البينة/ 1 و 2 و 3)، فوقف على البينة مستأنفا برسول، مع أنه بدل، وقطعه يجعل المعنى البينة رسول،، ويدل وقفه زيادة على ذلك أنه يعتبر قوله تعالى رسول من الله يتلو صحفا مطهرة ليس من تنمة زعم الكفار من أهل الكتاب والمشركين، بل هو كلام مستقل معترض ليس محكيا، أريد به إيضاح البينة التي كانوا ينتظرونها، ويستفتحون بها على الذين كفروا، فهذا هي ذي قد جاءت ممثلة في محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما لهم لا يؤمنون؟، كما قال تعالى: "فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين"، وبعد أن أوضح الله تعالى معنى البينة، ذكر أنهم جعلوها وسيلة للتفرق والاختلاف عوض أن يجعلوها

سببا للاتحاد والاتلاف، فقال: "وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءتهم البينة".

6- الفصل بين المعلول والعلة

من منهج الهبطي في وقفه الفصل بين المعلول وعقلته، سواء كان المعلول جكما كونيا، أو حكما شرعيا، أو غيرهما، ومعلوم أن التعليل يكون بإن المشددة المكسورة وباللام والفاء والباء وأن المفتوحة المخففة والمشددة المصدريتين، وبالمفعول لأجله، وقد جاء في القرآن التعليل نصا لا احتمال فيه في قوله تعالى: "من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل"، وهذه الأدوات مما نص علماء الأصول على التعليل بها، قال صاحب المراقي في سياق ذكره ما ثبت به العلة، ومن ذلك النص عليها، بإحدى أدواته، وهي متفاوتة في القوة، قال:

الاجماع فالنص الصريح مثل * لعله فسبب فيتلو

من أجل ذا فنحو كي إذا فما * ظهر لام ثمت الباعلم

فالفاء للشارع فالفقيه * فغيره يتبع بالشيء

وأمثلة التعليل بإن المكسورة كثيرة جدا، يحصل معها الظن القوي بأن هذا كان منهجا متبعا عند الهبطي مقصودا في وقفه، أثر به الوقف الكافي على التام، فإنهم ذكروا من علامة الوقف الكافي أن يأتي بعده إن المكسورة المشددة، ويجوز أن يكون هذا الاختيار مجرد منهج إعرابي، لأن إن المكسورة يمكن أن تعتبر استثناءفا، فالوقف على ما قبلها من قبيل الجائز.

واعلم أن إن المكسورة تفيد تأكيد نسبة خبرها إلى اسمها، هذا معناها في الأصل، لكنها مع ذلك تفيد التعليل أحيانا، وهو تأكيد معنوي لما قبلها من الخبر أو

الأمر والنهي، ويتضح كون التعليل توكيدا أن النفس أسكن لما كان معللا منها
لغيره، وهذه بعض الأمثلة عن أوقاف الهبطي على ما قبل إن المفيدة لذلك:
فمنه قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة* إن الله مع
الصابرين"* (البقرة/ 153).

ومنه "ولا تتبعوا خطوات الشيطان* إنه لكم عدو مبين"* (البقرة/ 168).
ومنه "فقاتلوا أولياء الشيطان* إن كيد الشيطان كان ضعيفا"*
(النساء/ 76).

ومنه "ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة* إنك أنت
الوهاب"* (آل عمران/ 8).

ومنه "وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لا
مستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم* إن
الله كان عفوا غفورا"* (النساء/ 43).

ومنه "فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة* إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا
موقوتا"* (النساء/ 103).

ومنه "وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط* إن الله يحب المقسطين"
* (المائدة/ 42).

ومنه "فاصبر* إن العاقبة للمتقين"* (هود/ 49).

ومنه "ولا تطغوا* إنه بما تعملون بصير"* (هود/ 112).

ومنه "قال سوف أستغفر لكم ربي* إنه هو الغفور الرحيم"* (يوسف/ 98).

لكنك قد تجد مخالفة هذا الأمر في عدد من الأوقاف، كأن تكون إن وما
بعدها من جملة مقول القول، فلا يقف على ما قبلها كما في قول الله تعالى: "قالوا

سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم" *البقرة/ 32، فانظر وجه وقفه على ما قبلها في الآية المتقدمة من سورة يوسف عليه السلام

وقد يكون وقفه على ما قبلها لغير ما ذكرت، كأن تكون وما بعدها ليس من تمام الكلام السابق عنده، كما في وقفه في قوله تعالى: "قال أنا يوسف وهذا أخي" *قد من الله علينا* إنه من يتق ويصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين" * (يوسف/ 90)، فوقفه هذا يحتمل أن يكون سببه اعتبار الكلام استثناءً فيكون من كلام الله تعالى لا من تمام كلام يوسف عليه السلام، والأولى اعتباره من كلامه، حيث اغتنم الظرف المناسب ليحضض إخوته على تقوى الله والصبر على البلاء، وبيان ما في ذلك من الجزاء، وقد عرف هذا عنه، كما في حديثه إلى صاحبي السجن، حين طلبا منه تعبير الرؤيا، فقدم بين يدي ذلك الدعوة إلى التوحيد، وبيان ما هو عليه منه، وما هم عليه من الإشراك بالله تعالى .

وقد يكون الغرض من الوقف على ما قبل إن الإشارة إلى القراءة كما في قوله تعالى: "ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه* إني لكم نذير مبين ألا تعبدوا إلا الله* إني أخاف عليكم عذاب يوم أليم" (هود/ 25)، فقد قرأ نافع بكسر همزة إني، فالوقف على ما قبلها سائغ، ومعناه: ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه قائلاً إني، ومن قرأ بفتحها فلا وقف على قراءته، لأن المعنى ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه بأني لكم نذير مبين .

وقد يكون وقفه على ما قبلها من باب الوقف اللازم، كما في قوله تعالى: "ولا يحزنك قولهم* إن العزة لله جميعاً* هو السميع العليم"، فإن الوصل قد يوهم أن قوله إن العزة من جملة مقول قولهم، فكان الوقف لازماً عندهم .

فإن قلت: إذا كان هذا الوقف من المحتمل أنه يحمل اتجاهها عقدياً، فكيف بالعمل مع بقية أدوات التعليل التي ذكرتها؟، فالجواب أن الوقف على ما قبل إن

المكسورة تساعد عليه قواعد اللغة كما عرفت، لهذا كان هو الغالب على أوقافه التي فصل فيها المعلول عن علته، بخلاف الوقف على ما قبل اللام والباء وأن والفاء وكى ولعل فإنها أيضا قد يراد بها التعليل، لكنها لا يبتدأ بها الكلام، فما الحيلة والأمر كذلك؟، لكن ينبغي أن تعلم أن نفاة التعليل تفصوا من اللام بأنها للعاقبة، ومن الباء بأنها للمصاحبة، ولذلك والله أعلم لما كان التعليل نصا في قوله تعالى: "من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل" كان اللجوء إلى الوقف كما سترى .

ومما له صلة بهذا الباب في الجملة وقفه في قوله تعالى: ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا*حسدا من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق"* (البقرة/109) .

فقد وقف على "كفارا"، وفيه الفصل بين العامل الذي هو ود، ومعموله حسدا، وهو إما حال، أو مفعول لأجله، وقوله: من بعد ما تبين لهم الحق يجوز أن يتعلق بحسدا، فلا يكون فيه فصل على ذلك الوقف، ويجوز أن يتعلق بـود، فيجتمع على وقف الهبطي فصلان، فصل بين حسدا وعامله، وفصل بين الجار وهو من ومتعلقه، ومهما يكن فعلى وقفه لا بد من تقدير عامل لحسدا، كأن يقال: فعلوا ذلك حسدا .

ومن ذلك قوله تعالى: "وكذلك جعلناكم أمة وسطا* لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا"* (البقرة/143) .

ومنه قوله تعالى: "وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه* من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم"* (البقرة/213)، الجار في "من بعد ما جاءتهم البينات" متعلق بالفعل اختلف، وقوله: "بغيا بينهم"، مفعول لأجله، عامله الفعل اختلف كذلك، والوقف عنده على "أوتوه"، فيترتب عليه الفصل بين الجار ومتعلقه، وبين المفعول

لأجله وعامله، ولا بد من تقدير محذوف للجار والمفعول لأجله كأن يقال: فعلوا ذلك ونحوه، ونظائر هذا السياق جاءت في سورة آل عمران في قوله تعالى: "وما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءهم العلم*بغيا بينهم*ومن يكفر بآيات الله فإن الله سريع الحساب"*(آل عمران/ 19) .

وفي سورة الجاثية قوله تعالى: "فما اختلفوا إلا من بعد ما جاءهم العلم*بغيا بينهم"*(الجاثية/ 17)، ففصل فيهما بين المفعول لأجله وبين عامله، لكنه في سورة البقرة وصله به، وقد يكون السبب في ذلك أنه نأى عن جعل البغي علة للاختلاف، ففصله عنه في تلك السور، فلما وقف على أوتوه في سورة البقرة وصل بغيا بما قبله لعدم ترتب تعليل الاختلاف بالبغي على الوصل كما في غيرها .

ومنه قوله تعالى: "قال ياويلتي أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سوءة أخي فأصبح من النادمين من أجل ذلك*كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا"*(المائدة/ 31 و32) .

فقوله تعالى: "من أجل ذلك" متعلق بقوله "كتبنا على بني إسرائيل"، فهذا الذي شرعه الله لبني إسرائيل معلل بهذه الواقعة التي كانت السبب في تهويل أمر القتل وإظهار مثالبه، والواقعة هي قتل قابيل أخاه هابيل ظلما وعدوانا، فهو أول من سن القتل، وتقديم الجار والمجرور مشعر بالحصص في هذا الأمر .

فالله سبحانه وتعالى وهو الفعال لما يريد لا يسأل عما يفعل، جعل هذا الحكم الكوني القدري علة وسببا لحكمه الديني الشرعي، وذلك في القرآن والسنة كثير مستفيض .

وقد وصل الهبطي قوله "من أجل ذلك"، بما قبله ووقف عليه، فيكون متعلق الجار هو اسم الفاعل أعني "النادمين"، والمعنى أن ندمه كان من أجل ما رأى

من صنع الغراب بصاحبه، أو أنه ندم على قتل أخيه، وأنت ترى أنه لا حاجة إليه، فإن الفاء في قوله "فأصبح" مفيدة لسبب ندمه سواء كان هذا أو ذاك، فإن من معاني الفاء إذا عطفت الجمل التسيب، كما قيل سها فسجد، وسرق فقطع، فلم يجمع التعليلان بأداتين حرف الفاء، وقوله من أجل ذلك على شيء واحد، ولا يوزعان على معلولين؟ .

ومما أحفظه من شعر شيخني عز الدين علي السيد رحمه الله في هذه القصة:

أقبل على العلم قبل وجه طالبه * لا تعطه في امتهان صم آذان
قاييل أول جان في الحياة جلت * عنه الجهالة نظرات لغربان
والجهل حالقة للمرء خالقة * أردى المهالك لم تحتج لبرهان
والعلم أرسل للأفلاك كوكبه * يرودها في انطلاق ليس بالواني
وسوف يظفر بالأفاق يسكنها * من جد بالعلم في تجديد أوطان

وليس بعيدا إن قيل إن الدافع إلى هذا الوقف أمر عقدي، وهو الفرار من تعليل أفعال الله تعالى كما هو مذهب أبي الحسن الأشعري رحمه الله، وطائفة من أتباع الأئمة، فإن كل لام عندهم في القرآن هي للعاقبة لا للتعليل، فلما كان الأمر هنا صريحا في التعليل، لا يحتمل التأويل، كما هو الأمر في حمل اللام على العاقبة، وجعل إن المشددة للاستئناف كان آخر الدواء الكي بالنار، والنار هنا عدم وصله بما بعده، والله أعلم .

لكن الهبطي رحمه الله له سلف في هذا الوقف، قال ابن القيم رحمه الله: "وقد ظنت طائفة أن قوله من أجل ذلك تعليل لقوله فأصبح من النادمين، أي من أجل قتله لأخيه، وهذا ليس بشيء، لأنه يشوش صحة النظم، وتقل الفائدة بذكره،

ويذهب شأن التعليل بذلك للكتابة المذكورة وتعظيم شأن القتل بجعله علة لهذه الكتابة، فتأمله"، انتهى .

وقال الإمام ابن تيمية رحمه الله في منهاج السنة النبوية: 1/ 34 و35 ما ملخصه: "وقد اتفق المسلمون على أن الله تعالى موصوف بالحكمة، لكنهم اختلفوا في تفسير ذلك، فحملت طائفة ذلك على علمه تعالى بأفعال العباد، وإيقاعها على الوجه المراد، وهؤلاء لا يقولون بالتعليل، إذ لم يشبوا إلا العلم والإرادة والقدرة، وجهور أهل السنة على أن الحكمة ليست الأمور الثلاثة فقط، بل هي ما في خلقه من العواقب المحمودة، والغايات المحبوبة، وأثبتوا المصالح في أحكامه الشرعية".

على أن تعليل أحكامه سبحانه ثابت في آيات أخرى ليس إلى تلافيتها بواسطة الوقف من سبيل، والهبطي رحمه الله لم يقف عليها، لأن الصناعة النحوية لا تساعد، كقوله تعالى "بظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم" (النساء/160)، وقوله تعالى: "فرجعناك إلى أمك كي تقر عينها ولا تحزن" (طه/40)، وقوله تعالى: "ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم" (الحشر/7)، ومن السنة قوله ﷺ: "أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سئل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته"، أو كما قال، وتركه ﷺ إمامة أصحابه في التراويح خوف الافتراض، وما إلى ذلك .

ومنه قوله تعالى: "ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون واديا إلا كتب لهم* ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون"* (التوبة/121) .

فقوله تعالى: ليجزيهم اللام فيه للتعليل وهي لام كي، لكن يبدو أنه إنما وقف عليها لا للفصل بين العلة والمعلول، وهو الذي الكلام فيه، بل اتبع فيه ما

ذهب إليه أبو حاتم من الوقف على كتب لهم، ولم يعتبرها لام التعليل، بل قال إنها لام القسم حذفت منها النون استخفافا، ثم كسرت اللام فأشبهت لام كي فنصب بها، قال أبو جعفر النحاس معلقا على ذلك: وهذا كله غلط ليس كتب لهم وقفا لأن اللام متعلقة به، وليست هذه لام قسم، ورأيت أبا الحسن بن كيسان ينكر مثل هذا على أبي حاتم ويخطئه فيه، ولو جاز ما قال أبو حاتم لجاز والله ليقوم زيد، ولا معنى لحذف النون ولا لكسر اللام، وهذا لا يوجد في كلام العرب، أعني كسر لام القسم، وقد شبهه أبو حاتم بقول العرب أكرم بزيد، وأنبل به، أي ما أكرمه، وأنبله، لما أشبه الأمر جزموا، وهذا غلط، والفرق بينهما أن هذا موجود في كلام العرب، وكسر لام القسم غير موجود، والوقف "ليجزئهم الله أحسن ما كانوا يعملون".

وإنما قلت هذا لأنه لم يقف على ما قبل اللام هذه في مواضع منها قوله تعالى: "يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصار ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ويزيدهم من فضله"*(النور/ 37 و 38)، ولا على كلمة لن تبور في قوله تعالى: "إن الذين يتلون كتاب الله وأقاموا الصلاة وأنفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية يرجون تجارة لن تبور ليوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله*إنه غفور شكور"*(فاطر/ 29 و 30)، والجواب: يمكن أن يكون السبب ما أثر من الوقف في سورة التوبة عن أبي حاتم، فبقي غيره على الأصل، مع أنه ليس تعليلا لأفعال الله، بل هو بيان لما يفعل العباد من أجله الطاعات .

ومنه قوله تعالى: "خلق الإنسان من نطفة فإذا هو خصيم مبين* والأنعام خلقها*لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون*ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون"*(النحل/ 4 و 5 و 6) .

يبدو من وقفه على مبين وعلى خلقها أنه لم ير عطف الأنعام على الإنسان، وأنه ينصبها على الاشتغال، قال القرطبي: "وانتصب الأنعام عطفًا على الإنسان أو بفعل مقدر، وهو أوجه"، وعلى وقفه الذي هو وقف نافع رحمه الله يكون قوله لكم خبر عن دفع المتأخر لعدم صلاحيته للابتداء به، وفيها متعلق بدفع .

وإذا وقف على قوله لكم كان حرف الجر متعلقًا بخلقها، وفيها خبر مقدم، والمبتدأ هو دفع، والجملة حال من الضمير المنصوب، والمعنى: والآنعام خلقها لأجلكم، ثم بين وجوه الانتفاع بها.

والسياق يرجح الوقف على لكم إن كان ولا بد من وقف على غير رؤوس الآيات، ذلك أن الله تعالى قد بين وجوه الانتفاع بهذا الذي كان الخلق من أجله، فقال: "والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة"، وهذا تعليل باللام والمفعول لأجله، فإن تفصي منه بالقول: إن اللام للعاقبة، قيل إن العاقبة إنما يقال بها في حق الجاهل بما سيقع، أما ربنا فهو علام الغيوب، وهذا كلامه فهو على مراده، لا على علمنا وفهومنا، وتقديرنا، وقد كان شيخنا عز الدين علي السيد منذ أزيد من أربعين سنة يضرب لنا للام العاقبة مثلاً بالقول: خرجت لتكسر رجلي، أما الله تعالى فهو المحيط بكل شيء علماً، وهذا كلامه وذاك خلقه ونظامه

فإن قيل: قوله "ولكم فيها جمال"، يجعل الوقف على خلقها أنسب للتمثيل في العطف، أعني بين لكم فيها دفع، وبين ولكم فيها جمال، قلت: قد يكون الأمر كذلك، لكن الأولى أن تقف على الفواصل كما كان نبيك صلى الله عليه وسلم يفعل، وهي هنا نونات كما ترى، على أن ربنا لم يقل فيها جمال بإطلاق، مع أن جمالها مستقل عنا، بل بين أن هذا الجمال لأجلنا، فكذلك هو خلقها لأجلنا .

7- توفير الجمل الدعائية

قوله تعالى: " فلما أضاءت ما حوله* ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يبصرون"*(البقرة/ 17) .

وقف على قوله حوله، ومعلوم أن لما حرف يدل على وقوع شيء عند وقوع غيره، وهذا معنى قولهم إنها حرف وجود لوجود، فيكون لها جواب وشرط، وجوابها "ذهب الله بنورهم"، وشرطها جملة أضاءت ما حوله، والوقف قبل ذكر جواب الشرط لا يسوغ لتلازمها، لكن مراده فيما يبدو واضح وهو اعتبار جملة ذهب الله بنورهم مستأنفة، فتحتمل حينئذ كونها دعائية بدل أن تكون خبرية إذا ربطت بلما، وعليه يكون جواب لما محذوفاً دل عليه ما بعدها، وهذا فيه تعسف للحاجة معه إلى تقدير المحذوف دون ضرورة تسوغه، فيترجح الوقف على الجواب والمعطوف عليه وهو رأس آية، لكن هذا لا يمنع أن تقف على تعليل له على طريقة البلاغيين تغري بالوقف !!.

وللهبطي رحمه الله في هذا العمل سلف، فقد قال الزمخشري: فإن قلت: أين جواب لما؟، قلت: فيه وجهان: أحدهما أن جوابه ذهب الله بنورهم، والثاني أنه محذوف كما حذف في قوله فلما ذهبوا به، وإنما جاز حذفه لاستطالة الكلام مع أمن الإلباس الدال عليه، وكان الحذف أولى لما فيه من الوجازة مع الإعراب عن الصفة التي حصل عليها المستوقد بما هو أبلغ من اللفظ في أداء المعنى، كأنه قيل فلما أضاءت ما حوله خمدت،،،".

ومهما يكن فلا وجه لما عراه العلامة الأشموني لابن الجزري رحمه الله من تكفير من وقف على فلما أضاءت ما حوله، والعجب ممن علل قول ابن الجزري في هذا الوقف بأن فيه نسبة الذهاب إلى الله، مع أن حالة الوقف تصوير الجملة معها

دعائية، وهي أبعد أن يفهم منها هذا المعنى، وإنما يفهم هذا المعنى من حالة الوصل، وهذا التعليل وإن كان باطلا كما رأيت لكونه يتأتى على الوصل لا على الوقف، فإنه لا ضير فيه، فإن الله تعالى إذا وصف نفسه بشيء كالمجيء والنزول والرضا والغضب فليس لنا إلا التسليم، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل، وقد أثبت صاحب منار الهدى أبياتا لابن الجزري بين فيها كلمات قال إنه كفر من وقف عليها، ومن كان غرضه الاستهزاء بآيات الله فهذا كافر وقف أو لم يقف، وهذا ما ينبغي أن يحمل عليه كلام ابن الجزري، أما التكفير بمجرد الوقف فبعيد عن الصواب .

ومنه قوله تعالى: "وقالوا سمعنا وأطعنا*غفرانك ربنا وإليك المصير" *(البقرة/ 285).

وقف على وأطعنا، واستأنف غفرانك وهو من جملة مقول القول، لكنني أستروح من هذا الوقف أنه رمى إلى جعل القارئ كأنه هو الداعي، فتخرج الجملة الدعائية عن كونها حكاية من جملة مقول القول، وهو اتجاه جلي في وقوفه .

فقد لجأ الهبطي في غير موضع إلى الوقف الذي يتوفر له معه جملة الدعاء، ومنه قوله تعالى: "فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه*هنيئا مريئا"*(النساء/ 4)، الهنيء والمريء صفتان من هنؤ الطعام ومرؤ إذا كان سائغا لا تنغيص فيه، وقد وقف على قوله "فكلوه"، وذلك يدل على أنه آثر إعراب قوله تعالى هنيئا مريئا على معنى الدعاء، أي ليهنؤ لكم الأكل وليمرؤ، ففيه إقامة الصفة مقام المصدر، لكن الأولى أن يعربا صفتين لموصوف محذوف هو مفعول مطلق لفعل الأكل، أو يكونا حالين من المفعول به الذي هو الضمير المتصل في قوله فكلوه، فيكون الوصل مقدما على الوقف .

ومثله قوله تعالى: "كلوا واشربوا*هنيئا بما أسلفتم في الايام الخالية"*(الحاقة/ 24) .

ومثله أيضا قوله تعالى: "كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون"*(المرسلات/ 43).
لكنه لم يطرد هذا عنده، فقد خالف في قوله تعالى: "إن المتقين في جنات
ونعيم فاكهين بما آتاهم ربهم*ووقاهم ربهم عذاب الجحيم*كلوا واشربوا هنيئا بما
كنتم تعملون"(الطور/ 17 و 18).

والداعي إلى هذه المخالفة أنه يترتب على الوقف في سورة الطور فصل الحال
عن صاحبها، أعني هنيئا على أحد الإعرابين كما تقدم، وإذا كان قد اعتمد في غير
سورة الطور الوجه الآخر من الإعراب المناسب للفصل؛ فإن متكئين وهي لم ترد إلا
في سورة الطور لا يمكن إلا أن تعرب حالا، فلهذا لم يقف على ما قبلها، فهذا ما بدا
لي من سبب الاختلاف.

وماله علاقة بهذا قوله تعالى: "قال لا تثريب عليكم*اليوم يغفر الله* لكم
وهو أرحم الراحمين"*(يوسف/ 92)، فإنه بإمكانه توفير جملة للدعاء فلم يفعل،
فقد وقف على قوله عليكم كما ترى، وهو وقف نسبة النحاس في كتابه القطع
والإتشاف إلى الأخفش، قال ثم قال: اليوم يغفر الله لكم على الدعاء، ونسب الوقف
على اليوم لنافع فقال: وفيما روينا عن نافع قال: لا تثريب عليكم تم، وتابعه على هذا
محمد بن عيسى وأحمد بن جعفر، قال: لا تثريب عليكم اليوم تم، ثم دعا لهم فقال:
يغفر الله لكم، والتفسير يدل على هذا، قال محمد بن إسحاق: أي لا تثريب عليكم
اليوم فيما صنعتم.

وقد تحيرت طويلا في هذا الوقف، ثم تبين لي أن مرجعه إلى أمرين صناعة
النحو، والمعنى المقبول شرعا، فلننظر في كل منهما:

فأما النحو فقد اختلف في خبر لا، ف قيل هو عليكم، وعلى هذا فالعامل في الظرف وهو اليوم هو متعلق الجار، أي لا تثريب كائن عليكم، وقيل عامل الظرف هو يغفر .

وقيل إن خبر لا هو اليوم، فيتعلق عليكم بالظرف، أو بالعامل في الظرف وهو الاستقرار .

فإن قيل: فلم لا يتعلق الظرف بقوله لا تثريب عليكم؟، قالوا في الجواب: إن خبر لا؛ لا يعمل إلا إذا نون، فيكون حينئذ شبيها بالمضاف، وهو هنا مبني على الفتح، ولأن تثريب مصدر، فلا يعمل في الظرف، وهو اليوم لكونه مفصولا عنه بالجار والمجرور .

وقد بنى الناس على هذا الإعراب الوقف، فمن نصب الظرف بخبر لا وقف على اليوم، ومن نصبه بيغفر وقف على عليكم .

ومعنى الوقف على اليوم أن يوسف عليه السلام أخبرهم أنه لا يوبخهم ولا يلومهم في هذا الموقف بهذا الذي حصل منهم، ثم دعا لهم بالمغفرة، فالجملة دعائية، ويؤيده ما بعدها من التذييل .

ومعنى الوقف على قوله عليكم، أنه نفى لومه لهم، وأخبرهم بمغفرة الله تعالى لهم في تلك الساعة فتكون الجملة خبرية .

فإن قيل: ألا يمكن على الوقف الأخير أن تكون الجملة دعائية أيضا؟، قيل: هو محتمل بمرجوحية، وقول الأخصس المتقدم دال عليه، لكن شأن الدعاء ألا يقيد بالظرف .

فإن قيل: فأى محذور في الوقف على عليكم وهو اختيار الهبطي؟، قيل: إن الذي يملكه يوسف عليه السلام لإخوته، هو أن لا يلومهم ولا يثرب عليهم، أما

المغفرة فمن أين له عليه السلام أن يجزم بها إلا من طريق الوحي؟، ولا ندري أنه أوحى إليه في ذلك بشيء، ولذلك يتعين حمل الكلام على أصله، واعتبار أنه لم يخبرهم بمغفرة الله لهم، بل توجه إلى الله تعالى يستغفر لهم، فقال: يغفر الله لكم، فالجملة على هذا دعائية لا خبرية، ويؤيد ذلك أنهم اعترفوا لأخيهم بتفضيل الله له عليهم وبخطأهم، وطلبوا من أبيهم أن يستغفر لهم، فوعدهم، ولم يخبرهم، وكان قولهم هذا متأخرا عن كلامهم مع أخيهم يوسف، فإن كلامهم مع أخيهم كان بمصر، وكلامهم مع أبيهم كان في غيرها، وقد قال لهم: "سوف أستغفر لكم ربي"، قال عطاء الخراساني: "طلب الحوائج إلى الشباب أسهل منها إلى الشيخ، ألم تر إلى قول يوسف: لا تثريب عليكم اليوم"، وقول يعقوب: "سوف أستغفر لكم ربي"؟.

فلما كان وقف الهبطي يعطي جزم يوسف عليه السلام بمغفرة ذنوبهم اليوم، كان من هذه الناحية معدولا عنه، مع ما علمت من كونه نزاعا إلى توفير الجمل الدعائية، ولو أدى ذلك إلى التقدير في مواضع سبق ذكرها، لكنه خالف هنا لاعتبار آخر لا يخفى عنك، وقد تكون المخالفة لأجل البيان، أعني بيان الإعراب الذي يقتضيه كون خبر لا هنا لا يعمل، وقد أفردت لوقف البيان فقرة خاصة .

فإن قلت: لم لا يكون معتمد يوسف - عليه السلام - على القول بأنه مخبر عن المغفرة لهم - توبتهم واعترافهم بخطيئتهم، والتوبة تجب ما قبلها، قيل: إي والله، هذا هو الذي ينبغي الاعتماد عليه في تصحيح هذا الوقف، ومع ذلك فحيث لا مانع من اللغة من اعتماد غير هذا الوقف، فالأولى تركه لما تقدم من كلام أئمة هذا الشأن والله أعلم .

ولعل منه قوله تعالى: "الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا*ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم"* (غافر/ 7).

ومنه قوله تعالى: "إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية*جزاءهم عند ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا*رضي الله عنهم ورضوا عنه*ذلك لمن خشي ربه"* (البينة/ 7 و 8).

وقف على قوله تعالى: أبدا، مع أن جملة رضي الله عنهم جملة خبرية حال من الضمير المستتر في خالدين، لأنه اسم فاعل يعمل عمل فعله، قال ابن مالك: كفعله اسم فاعل في العمل*إن كان عن مضييه بمعزل.

فكان الأولى وصل الحال بصاحبها، فيظهر أنه إنما فصلها لما في البداية بها بتشبيها بالجملة الدعائية في الصورة كأن القارئ وهو يتلوها يدعو لهم بها، وإذا صح هذا الذي قلته فقد أبعد النجعة.

والذي يقوي هذا الذي فسرت به وقفه أنه جرى على هذا النهج في غير هذا السياق، فإن له نظيرين وقف في كل منهما على أبدا، أولها قوله تعالى: "قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم*لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا*رضي الله عنهم ورضوا عنه"* (المائدة/ 119)، وثانيها قوله تعالى: "أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها*رضي الله عنهم ورضوا عنه"* (المجادلة/ 22)

فإن قلت: قلم لم يقف على ما قبل هذه الجملة في قوله تعالى: "والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه"* (التوبة/ 100)، قلت: جملة رضي الله عنهم هنا لا تحتمل غير كونها خبرا عن

والسابقون، ولا مساغ في فصل الخبر عن المبتدأ، فتعين الوصل، بخلاف السياقات الثلاثة الأخرى فإن الجملة حال في الأصل، والحال فضلة، ليست عمدة، فوجد مساغاً في استئناف جملتها حتى تشرب ذلك المعنى .

8 - الوقف على الأوامر، والنواهي

مما يلاحظه المتتبع لوقوف الهبطي شغفه بالوقوف على أفعال الأمر والمصادر النائية عنها بفصلها عما بعدها من تعليل أو معطوف، أو نهي، أو مكمل آخر لمعنى الكلام، لكنه يفعل ذلك متى كان للوقف وجه في الإعراب، ولو متكلفاً، ومما يترتب عليه تشقيق الكلام، وتكثير مراجعه، مستعينا بما قد يكون في التفسير من أقوال تؤيد الوقف الذي اختاره، وله أمثلة عديدة أشير إلى بعضها :

فمنها الوقف على الفعل اصبر .

كما في قوله تعالى: "وأطيعوا الله ورسوله* ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم* واصبروا* إن الله مع الصابرين*" (الأنفال/ 46) .

وقوله تعالى: "فاصبر* إن العاقبة للمتقين*" (هود/ 49) .

وقوله تعالى: "واصبر* فإن الله لا يضيع أجر المحسنين*" (هود/ 115) .

وقوله تعالى: "واصبر* وما صبرك إلا بالله*" (النحل/ 127) .

فأنت ترى أنه في وقفه الفصل بين المعلول وعلته، وهو يشعر بأن الصبر مطلوب لذاته لا لأمر آخر، وهذا معروف عند فريق من المتصوفة فيما ذهبوا إليه من فعل الطاعة من غير طمع في الجنة ولا خوف من النار، ولا ربط لذلك بعلّة غير كون ذلك مرضياً لله، والأولى الوصل .

لكن الوقف لا يمكن في قوله تعالى: "واتبع ما يوحى إليك واصبر حتى

يحكم الله* وهو خير الحاكمين*" (يونس/ 109) .

كما لا يمكن على قوله سبحانه: "واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه"*(الكهف/ 28) .

ومنه الوقف على قوله تعالى: "وكلوا واشربوا*ولا تسرفوا*إنه لا يحب المسرفين"*(الأعراف/ 31) .

ومنه الوقف على قوله تعالى: "ثم إذا كشف الضر عنكم إذا فريق منكم بربهم يشركون ليكفروا بما آتيناهم*فتمتعوا*فسوف تعلمون"*(النحل/ 54 و 55) .

لكنه لم يقف على ذلك في قوله تعالى: "ثم إذا أذاقهم منه رحمة إذا فريق منهم بربهم يشركون*ليكفروا بما آتيناهم*فتمتعوا فسوف تعلمون"*(الروم/ 34 والسبب أن فتمتعوا في سورة النحل خطاب مواجهة كما يدل عليه السياق، أما في سورة الروم فخطاب غيبة في الأصل، ثم حصل فيه التفات، أي يقال لهم تمتعوا فسوف تعلمون، فلما كان مقول قول لم يفصل، ووجود آتيناهم في كل منهما لا يغير منحى أصل السياق .

كما لم يقف على قوله وليتمتعوا من قوله سبحانه "فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون ليكفروا بما آتيناهم*وليتمتعوا فسوف يعلمون"*(العنكبوت/ 66)، لأن اللام جارة في قراءة نافع، وليست لام الأمر، والفعل مضارع معطوف

ومنه قوله تعالى: "يا بني أقم الصلاة*وامر بالمعروف*وانه عن المنكر*واصبر على ما أصابك*إن ذلك من عزم الأمور*ولا تصاعر خدك للناس* ولا تمس في الأرض مرحا*إن الله لا يحب كل مختال فخور"*(لقمان/ 17 و 1) .

ومنه الوقف على قوله تعالى: "فأعرض عنهم وانتظر*إنهم منتظرون"*(آخر سورة السجدة) .

ومنه قوله تعالى: "ولا تطع الكافرين والمنافقين* ودع أذاهم* وتوكل على الله* وكفى بالله وكيلا"* (الأحزاب/ 48).

والوقف على "ذق" من قوله تعالى: "خذوه فاعتلوه إلى سواء الجحيم ثم صبوا فوق رأسه من عذاب الحميم ذق* إنك أنت العزيز الكريم"* (الدخان/ 47 و 48 و 49).

9 - الفصل بين الأوامر والنواهي

من ذلك قول الله تعالى: "واعتصموا بحبل الله جميعا* ولا تفرقوا"* (آل عمران/ 103).

وقوله تعالى: "وكلوا واشربوا* ولا تسرفوا"* (الأعراف/ 31).

وقوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون* وأطيعوا الله ورسوله* ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم* واصبروا* إن الله مع الصابرين"* (الأنفال/ 45 و 46).

وقد لا يفصل بين الأوامر إما لكون ذلك سائغا، أو لأمر آخر جعله يخالف هذا الاتجاه، كأن تكون الأوامر مترابطة كما في عطف طاعة الرسول على طاعة الله تعالى، ومن أمثله قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم" (النساء/ 59)، وقوله تعالى: "قل اطيعوا الله وأطيعوا الرسول" (النور/ 54).

ومنه قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم"* (القتال/ 33)، ويمكن أن يفسر عدم وقفه على الرسول للفصل بين الأمر والنهي كما هي عادته بالإشارة إلى ما استدلل به بعض علماء المالكية من أن في الآية دلالة على وجوب النفل بالشروع فيه، فوصل الأمر بالطاعة بالنهي عن إبطال

الأعمال، أي افعلوا ما فيه طاعة لها ولا تبطلوه بتركه والانصراف عنه، وقد لا يحمل الفصل هذا المعنى، والحق أن المراد بالإبطال الإشارك بالله تعالى بدلالة السياق، وما يتسبب إلى ذلك كالرياء، فلا حجة فيها على وجوب النفل بالشروع فيه .

وكما في عطف المصابرة على الصبر، قال تعالى: "يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون"*(آخر سورة آل عمران).

وهو يجمع بين الأمر بالصلاة والزكاة ولا يفصل بينهما لكونهما قرينين، وهذا في جميع المواضع التي فيها الأمر بهما كما في الأمثلة الآتية :

منها قوله تعالى: "وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة * واركعوا مع الراكعين"*(البقرة/ 43).

ومنها قوله تعالى: "وقولوا للناس حسنا*وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة* ثم توليتم إلا قليلا منكم وأنتم معرضون"*(البقرة/ 83) .

ومنها قوله تعالى: "فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة*واعتصموا بالله"*(آخر سورة الحج) .

ومنها قوله تعالى: "وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة*وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون"*(النور/ 56) .

ومنها قوله تعالى: "وأقمن الصلاة وآتين الزكاة*وأطعن الله ورسوله"*(الأحزاب/ 33) .

10 - الوقف على المصدر النائب عن الفعل

منه قوله تعالى: "واتخذ سبيله في البحر*عجبا"*(الكهف/ 63) .

قيل في إعراب كلمة "عجبا"، إنها المفعول الثاني لاتخذ، فيكون من تنمة كلام يوشع، وقيل بل هو مصدر، فيكون من كلام موسى صلى الله عليه وسلم، أي

قال موسى عجبا، والظاهر أنها صفة للمصدر المحذوف، أي اتخذها عجبا، وقد اختار الهبطي بوقفه على البحر اعتبار عجبا مصدرا نائبا عن فعله، فالمعنى عليه اعجب لهذا الذي حصل للحوت كيف حيي وأخذ طريقه إلى البحر؟ .

وله في هذا الوقف سلف، فقد قال أبو جعفر النحاس: "والتمام عند عيسى بن عمر: "واتخذ سبيله في البحر"، ثم قال "عجبا"، أي من سيره في البحر، قال بعضهم: هذا الوقف تام، ثم نصب "عجبا" على القطع والتعجب، وقال بعضهم "عجبا" فجعله مفعولين، ويجوز أن يكون نصبه على المصدر، وقال أبو حاتم: "قال أهل التفسير: "واتخذ سبيله في البحر" تام، ثم قال عجبا، أي اعجب عجبا، قال وأنا أظنه: واتخذ سبيله في البحر يقعل شيئا عجبا .

قال أبو جعفر: إذا وقف على عجبا فلا اختلاف فيه أنه تام، وقد اختلف في الأول، فما لا يختلف فيه أولى، وقد قال مجاهد: اتخذ موسى صلى الله عليه وسلم سبيله في البحر ينظر إلى الحوت، ويعجب من تغيبه عجبا، وعلى قول مجاهد عجبا يكون مصدرا، ويروى إنها عجب من الحوت حين مر في البحر وكان مشويا .

ومنه قوله تعالى: "ويقولون حجرا محجورا"*(الفرقان/ 22)، ومعناه في الوقف على "محجورا"، أن الملائكة تقول للمجرمين حراما محرما أن يكون لكم بشرى، والصواب أن ذلك من قول الكفار على معنى الاستعاذة مما هم مقبلون عليه من الأهوال، وهو مناسب لعود الضمير على المجرمين الذين قبله، فإن شأن الضمير أن يرجع إلى أقرب مذكور، ولأنه مما عرف من عاداتهم في جاهليتهم، أنهم يستعيذون بهذا اللفظ من شر ما يتعرضون له، فقد كان الرجل منهم إذا لقي من يخافه قال: حجرا محجورا، ولأن محجورا وصف لـ "حجرا"، مشتق من مادته، والمراد من جمعه به الدلالة على تمكن المعنى في المشتق منه، كأنهم بهذه الكلمة يحفظون أنفسهم تمام

الحفظ زعموا، ونظيره حبس حابس، وليلة ليلاء، ويوم أيوم، وذيل ذائل، وشعر شاعر.

وإذا وقف على "حجرا"، فمعناه أن المشركين يقولون "حجرا"، ويكون "محجورا" من قول الملائكة ترد عليهم، أي محجورا عليكم أن تعاذوا من العذاب، وأنى لهم أن تنفعهم هذا الكلمة كما كانوا يزعمون في الدنيا؟.

والمعنى الأخير هو الذي رمى إليه الهبطي بوقفه على الكلمتين معاً، والصواب وصل الكلمتين إحداهما بالأخرى محافظة على الاستعمال العربي المألوف، والقرآن نزل بلغة العرب، وما كل ما صح إعراباً يجوز حمل القرآن عليه، وبهذا يستغنى عما قيل إن هذا الوقف يحتاج إلى تأليف خاص به !!.

ولكن هذا التفصيل الإعرابي لا يتأتى في قوله تعالى: "وجعل بينهما برزخا وحجرا محجورا" (الفرقان/ 53)، لذلك لم يقف على حجرا هنا لكونه معطوفاً على مفعول جعل، وإن تكلف بعض المفسرين التماس وجه لكونه مستعملاً في التعوذ نظير ما قبله.

ومنه قوله تعالى: "اعملوا آل داود شكراً* وقليل من عبادي الشكور" (سبأ/ 13). قوله شكراً يحتمل أنه مفعول به للفعل اعملوا، ويحتمل أنه مفعول لأجله أي اعملوا شكراً لله على ما أولاكم من النعم، والذي أراه أن مفعول اعملوا محذوف أي اعملوا صالحاً كما تقدم في السياق، وشكراً مفعول لأجله، وعلى هذين الوجهين يتعين وصله بعامله.

ووقف الهبطي على آل داود، وعلى شكراً يدل على أنه أعربه مصدراً قائماً مقام فعله، أي اشكروا، وفي هذا الأفراد ما قد يجعل الأمر بالشكر موجهاً إلى كل أحد، لا إلى آل داود بخاصة، وهذا التجريد من منازع الهبطي في وقوفه، وله نظائر.

ومنه قوله تعالى: "لا يسمعون إلى الملاّ الاعلى ويقذفون من كل جانب
دحورا" (الصافات/ 9 و8) .

وقف الهبطي على قوله تعالى "دحورا"، وإعراجه يحتمل أوجهها ثلاثة هي:
النصب على أنه مفعول مطلق عامله من معناه، وهو "يقذفون"، فإن القذف
الرجم والرمي، والدحر هو الطرد، قال القرطبي: "دحرته دحورا أي طردته"،
قلت: القذف غير الدحر، بل هو لازم له، لأن من قذف دحر، والأولى أن يقال
ضمن القذف معنى الطرد .

والوجه الثاني النصب على أنه حال من فاعل يقذفون، بمعنى مدحورين .
والثالث أنه مفعول لأجله، أي يقذفون لأجل طردهم ودحورهم، وعلى هذه
الإعرابات الثلاثة ينبغي وصل دحورا بعامله يقذفون .

أما فصل دحورا عما قبله فوجهه أن يكون المصدر نائبا عن فعله، أي
يدحرون دحورا، أو يقال لهم دحورا، فيجمع لهم بين القذف فعلا، والتوبيخ قولاً
11 - الإطلاق والتعميم

من ذلك قوله تعالى: "وقلنا اهبطوا*بعضكم لبعض عدو*" (البقرة/ 36)
جملة: "بعضكم لبعض عدو"، حال من فاعل اهبطوا وهو الواو، فيكون
الوقف على الحال أولى من الفصل بينها وبين عاملها، وقد وقف الهبطي على كلمة
اهبطوا حيث أمكنه، وجعل ما بعدها مستأنفاً، فتأتى له ذلك في سور البقرة،
والاعراف، وطه، وذلك والله أعلم ليجرد الأمر ويطلقه عن الحال، فيدل على تأصل
العداوة وبقائها، وذلك ما لا يفيد في نظره جعل العداوة حالا من فاعل اهبطوا،
فإن الحال وصف فضلة يقع في جواب كيف .

ومنه قوله تعالى: ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا* بل أحياء* عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله" (آل عمران/ 169).

قوله بل أحياء، أضربت فيه بل عن جملة، فيكون ما بعدها جملة، وعليه فأحياء خبر لمبتدأ محذوف تقديره هم، وقوله عند ربهم متعلق بأحياء، وهذا القيد يشير إلى أنها حياة خاصة بهم، وليست كالحياة المادية، ولا هي مجرد الحياة التي لغيرهم من الأموات، وقوله يرزقون جملة وقعت حالا لأحياء، لأنها وصفت بشبه الجملة بعدها.

وقد وقف على أحياء، فيتعين تعلق عند ربهم بيرزقون، وهو وجه من حيث الإعراب صحيح، وليس ببعيد أن يكون المراد من الإطلاق الإشارة إلى أحد الأقوال في تفسير هذه الحياة، وهي أنها حياة حسية مادية كحياتنا، وهذا تفسير شاذ، كشذوذ التفسير الآخر بأنها ما يكون لهم من حسن الأحداث والذكر الطيب، والصواب أن كلا من حياة الشهداء ورزقهم هو أمر غيبي خاص بهم كما تقدم، فإذا قيدنا الحياة بذلك فلا بد أن يكون الرزق ملائما لتلك الحياة، وإذا قيدنا الرزق بأنه عند الله فلا بد أن تكون الحياة من جنسه، أما تقييد أحدهما وإطلاق الآخر فمجرد تحكم، وقد أعلمنا ربنا أننا لا نشعر بهذه الحياة حيث قال: "ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات* بل أحياء* ولكن لا تشعرون"* (البقرة/ 154)، وإذا كان الأمر كذلك كان اتباع الظاهر أولى وهو عدم الوقف على أحياء.

ومنه قوله تعالى: "قال فإنها محرمة عليهم* أربعين سنة يتيهون في الأرض"* (المائدة/ 26)، في قوله أربعين سنة وجهان:

- أولهما أن تكون ظرفاً لمحرمة، وعليه يكون تحريم الأرض المقدسة على بني إسرائيل مؤقتاً بهذه المدة، فالوقف على يتيهون في الأرض، وهو الذي اختاره ابن جرير الطبري رحمه الله .

- وثانيهما أن تكون ظرفاً لйтиهون، وعليه تكون تلك الأرض محرمة عليهم من غير توقيت، فيكون الوقف على عليهم، وهو وقف الهبطي، وفيه ما ترى من الإطلاق، وقد نسبة ابن كثير لبعض المفسرين، ويلتقي هذا الوقف مع ما قيل إن بني إسرائيل قد هلكوا كلهم في التيه إلا يوشع بن نون وكالب، فالتقى تحريمها عليهم مع واقع حالهم، عصوا الله حيث أمرهم بدخولها فلم يدخولها، ولكن هذا فيه نظر، والصواب أنهم دخلوها كما ذكر في تفسير القرية التي أمروا بدخولها في قوله تعالى: "وإذ قلنا ادخلوا هذه القرية".

فالأول هو الظاهر القريب، إذ به تتحد مدة التحريم والتهيه، وقد مات فيها موسى وهارون عليها السلام، ودخل يوشع بن نون عليه السلام ببقية إسرائيل بيت المقدس، ولأن الأصل تأخر المعمول عن عامله .

ومنه قوله تعالى: "أو لم يتفكروا* ما بصاحبهم من جنة* إن هو إلا نذير مبين"* (الأعراف/ 184)

ما في قوله ما بصاحبهم، قيل نافية، أي أو لم يتفكروا في قولهم به جنة؟، ثم نفى عنه ذلك، وقيل استفهامية، أي أو لم يتفكروا أي شيء بصاحبهم من الجنون، مع انتظام أقواله وأفعاله؟، وقيل موصولة بمعنى الذي، أي أو لم يتفكروا في الذي يزعمونه عن صاحبهم من الجنون من حيث إن واقع حاله يكذب مزاعمهم؟، والظاهر من تلك الأوجه أن تكون ما نافية، ودخول من الزائدة المفيدة لاستغراق النفي على المبتدأ وهو جنة قرينة على ذلك .

وقد وقف الهبطي على قوله يتفكروا، فظهر أنه يعتبرها نافية، وعليه فمعمول يتفكروا محذوف للإيجاز، وأصل معمول هذا الفعل جار ومجرور كما في قوله تعالى: "أو لم يتفكروا في أنفسهم"، وقوله تعالى: "كذلك بين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة"، وجملة ما بصاحبهم من جنة ليست صالحة لأن تكون معمولاً ليتفكروا لفظاً، والغرض من الاستفهام القدح في المخاطبين بأنهم لا يتفكرون، لأنه استفهام تعجيب وإنكار، وقد يقال إن فعل يتفكروا نزل منزلة اللازم، فلا يقدر له متعلق للاستغناء عن ذلك بما دل عليه النفي في قوله: "ما بصاحبهم من جنة".

والحاصل أن الوقف على يتفكروا الغرض منه الإنحاء باللائمة على الكفار بأنهم لا يتفكرون أصلاً، ومن ذلك عدم تفكرهم في حال النبي صلى الله عليه وسلم الذي يتهمونهم ويقولون عليه .

ومنه قوله تعالى: قل إنما أعظكم بواحدة * أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا * ما بصاحبكم من جنة" *، وما فيه نافية كما تقدم، ويقويه دخول حرف الجر (من) الدال على استغراق النفي، وهي معلقة للفعل تتفكروا عن العمل، قال الشيخ الطاهر بن عاشور: بعد كلام: "وقوله: "ما بصاحبكم من جنة" نفي يعلق فعل تتفكروا عن العمل، لأجل حرف النفي، والمعنى ثم تعلموا نفي الجنون عن صاحبكم، أي تعلموا مضمون هذا، فجملة ما بصاحبكم من جنة معمولة لتتفكروا، ومن وقف على تتفكروا لم يتقن التفكير"، وقد يعتبر هذا تناقضاً من قائله، لمخالفته ما ذكره في آية الأعراف المشابهة لهذه، فانظرها .

والحاصل في توجيه الوقف وعدمه أن من نظر إلى الجملة المنفية باعتبارها معمولاً في المعنى للفعل قبلها وصل، ومن اعتبر المعمول محذوفا والغرض منه نفي التفكير عنهم جملة وقف، وهذا هو منزع الهبطي، وهو تفكير وأي تفكير!! .
ومنه قوله تعالى: وصل عنهم ما كانوا يدعون من قبل وظنوا* ما لهم من محيص"*(فصلت/ 48) .

المعنى أن المشركين غاب عنهم يوم القيامة من كانوا يدعونهم من دون الله، فلم ينفعوهم، واستيقنوا أن لا ملجأ لهم ولا مهرب من العذاب، فظنوا معناه استيقنوا .

ومعلوم أن ظن تنصب مفعولين أصلهما المبتدأ والخبر، وهي هنا معلقة عن العمل، للنفي الذي بعدها، والتعليق هو إبطال عملها لفظاً لا محلاً، فجملة ما لهم من محيص في محل نصب أغنت عن مفعولها، فحقها أن تتصل بها .

ومهما يكن فإن "المقصود - كما قال الشيخ الطاهر بن عاشور - من تعليق الفعل عن العمل الانتقال من علم الظان إلى تحقيق الخبر المظنون، وجعله قضية مستقلة، فيصير الكلام بمنزلة خبرين: خبر من جانب الظان ونحوه، وخبر من جانب المتكلم دخل في قسم الواقعات،،" (التفسير: 9/ 193 و194) .

وقد قيل إن قوله وظنوا الذي هو اليقين يحتل أن يكون معناه أنهم كان عندهم نوع رجاء في نفع معبوداتهم لهم، وقد أشار إليه القرطبي، وهو بعيد، إذ كيف يحصل لهم الرجاء وقد انكشفت عنهم الأستار، واتضح لهم الأسرار؟ .

فهل رام الهبطي بوقفه الإشارة إلى هذا المعنى الثاني، وهو إثبات نوع رجاء للكفار في ذلك الموقف، أم رام بقطع الظن عن متعلقه جعله صالحاً لهذا وذاك، حتى إذا جاء استئناف الكلام نفي ذلك الرجاء، وقطع ذلك الأمل؟، الراجع أنه رام

الإشارة إلى الأول، والوصل على كل حال كما علمت أولى لوجود ما يقوم مقام معمول ظن، فيوصل بها .

لكن الهبطي خالف نهج النزوع إلى الإطلاق والتعميم في بعض وقوفه كما في قوله تعالى: "فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون على الأرائك* ينظرون هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون"(المطففين/ 34 و 35 و 36) .

فقد وقف على الأرائك، وهو حال من فاعل يضحكون، ووصل ينظرون بما بعده، فظهر أنه يرى قوله هل ثوب الكفار، مفعولا به في المعنى، أي ينظرون محازاة الله تعالى للكفار على كفرهم واستهزائهم بهم وعنادهم، وقد ورد أن بين أهل الجنة وأهل النار كوى لا يشاء الرجل من أهل الجنة أن ينظر إلى عدوه من أهل النار إلا فعل، وورد أنهم ينظرون إليهم على الأرائك كما نقله القرطبي وعزاه لابن المبارك .

والأولى الوقف على يضحكون، وعلى ينظرون، لأنها نهايتي الآيتين، ولأن الاستفهام في آخر السورة للتقرير، وبالوقف يتم تحرير الفعل ينظرون، فيصلح لما ذكر بعده من إثابة الكفار وغيره، وأعظم ذلك النظر إلى وجه الله الكريم، وما أعد الله لأولياته من النعيم المقيم، ولأعدائه من العذاب الأليم، ولموافقته للأثر السابق، وهذا الذي ذكرته يتفق مع نهج الهبطي في إثارة المطلقات على المقيدات، فكان أولى أن يراعيه هنا، وأول راض سيرة من يسيرها، والله أعلم

12 - التفريق بين المختلفات

ويراد بهذا؛ الوقف على النظير قبل ذكر مقابله، كالمؤمنين والكفار، والأبرار والفجار، والجنة والنار، وسواء كان ذلك من الأعيان أو من الصفات، أو من الأقوال، أو للتفريق بين كلام الله تعالى وكلام غيره، وقد سمى العلماء ذلك بمراعاة

الازدواج والمعادل والقرائن والنظائر، غير أنهم اختلفوا في ذلك، فمنهم من رأى عدم الوقف على الأول حتى يذكر الثاني ليكتمل المعنى المراد، ولأن الوقف على الأول قبل ذكر الثاني وقف كاف فقط، لأن له تعلقاً من حيث المعنى بما بعده، والتام أولى أن يوقف عليه، ومنهم من رأى الوقف على الأول للفصل بين المختلفين، ولأن ذلك أوقع في نفس السامع، وأدعى إلى التدبر والاعتبار.

قال أبو جعفر النحاس عليه رحمة الله في قوله تعالى: "فهم في روضة يجبرون"، قال: "من أصحاب التمام من يكره الوقف على مثل هذا حتى يأتي بالقسم الآخر، ومنهم من يستحسن الوقوف عليه، قال: وهذا أحسن، أن يفصل بين الفريقين، ولا يخلط أحدهما مع صاحبه، والمعنى مستوفى حسن".

قلت: هذا الاستحسان إذا لم يلزم عليه نسبة قول إلى غير قائله بناء على الوصل، أعني أنه في مثل هذه الحالة يتأكد الوقف على مذهب أهل المعاني.

ومن أمثله قوله تعالى: "تلك أمة قد خلت* لها ما كسبت* ولكم ما كسبتم*" (البقرة/ 134 و141).

وقوله تعالى: "لا يكلف الله نفساً إلا وسعها* لها ما كسبت* وعليها ما اكتسبت*" (البقرة/ 134).

وقوله تعالى: "الخبثات للخبثين والخبثون للخبثات* والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات*" (النور/ 26).

وقوله تعالى: "ومن شكر فإننا يشكر لنفسه* ومن كفر فإن ربي غني كريم*" (النمل/ 40).

وقوله تعالى: "فمنهم ظالم لنفسه* ومنهم مقتصد* ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله*" (فاطر/ 32).

وقوله تعالى: "من عمل صالحا فلنفسه*ومن أساء فعليها*وما ربك بظلام للعبيد"* (فصلت/ 46).

وقوله تعالى: "فريق في الجنة*وفريق في السعير"* (الشورى/ 7).

ويظهر مما تقدم أن الهبطي رحمه الله اختار الوقف على النظير قبل ذكر مقابله، هذا هو منهجه الغالب عليه، وربما عثر على ما يخالف ذلك، فلعله لاحظ فيه غير هذا الأمر، والله أعلم، وسأقتصر هنا على دراسة بعض الأمثلة:

فمنها قوله تعالى: "وإذ آتينا موسى الكتاب*والفرقان لعلكم تهتدون" (البقرة/ 53).

المراد بالكتاب التوراة باتفاق المفسرين، أما الفرقان فقليل إنه ما في التوراة من الأحكام، لأنها فرقت بين الحق والباطل، فيكون الفرقان وصفا للكتاب، ولما كان الوصف لا يعطف على الموصوف، قالوا إن الواو صلة أي زائدة في اصطلاح النحاة، يعنون التوراة الذي هو فرقان، وقيل هي الآيات التي أوتيتها موسى كالعصا وغيرها، وعليه تكون الواو للعطف، وقيل المراد بالفرقان القرآن، وقائل هذا كأنه توهم أن الفرقان خاص بالكتاب الخاتم، وليس بصحيح، فقد قال تعالى: "ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان وضياء"، فالفرقان وصف يصلح لأن يوصف به القرآن وغيره كما قال تعالى: "وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان".

وقد وقف الهبطي على الكتاب، وظني قوي أن المقصود من وقفه الإشارة إلى أن الفرقان هو القرآن، والمعنى أن الله تعالى آتى موسى عليه السلام الكتاب، وأنزل الفرقان على محمد صلى اله عليه وسلم لعلكم تهتدون، فالواو للإستئناف، أي وأنزلنا الفرقان، وهذا الوجه مردود لما تقدم، ولأن السياق كله في بني إسرائيل.

ومنه قوله تعالى: "يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا* وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمدا بعيدا"* (آل عمران/ 30).

فقوله "وما عملت من سوء" معطوف على "ما عملت من خير"، وجملة "تود لو أن بينها وبينه أمدا بعيدا" حال من "سوء"، والمعنى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء محضرا.

أما الوقف على "محضرا" الذي هو وقف الهبطي فيقتضي أن تكون جملة تود المذكورة خبرا لما الموصولة التي هي المبتدأ، أو جواب شرطها إن اعتبرناها شرطية، وحيث أن الوقف من قبيل الوقف الكافي، ويبدو أن دافعه إليه إرادة إبعاد السوء عن الخير، وتقوية جانب الوعد على جانب الوعيد، فلا يثبت له من الحضور والوجود ما يثبت للأول، ولا ريب أن رحمة الله تعالى سبقت غضبه، وقد جعلها مائة جزء، ادخر منها تسعة وتسعين لعباده المؤمنين في الآخرة، وقال: "ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون"، فهذا حق، ولكن دل الدليل أيضا على أن كلا من الخير والشر يسجلان على المرء ويراهما، وتوزن الأعمال، ويحصل العرض، فلا حاجة إلى التمثل لمخالفة ذلك إذا كان ظاهرا، قال تعالى: "فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره" (الزلزلة/ 7 و 8).

ثم وقفت على كلام للرازي يدل على أن ما فسرت به وقف الهبطي يندرج ضمن ذلك المنظور، قال: القول الثاني أن الواو للاستئناف، وعلى هذا القول لا تكون الآية دليلا على القطع بوعيد المذنبين، وموضع الكرم واللطف، وذلك لأنه نص في جانب الثواب على كونه محضرا، وأما في جانب العقاب فلم ينص على الحضور، بل ذكر أنهم يودون الفرار منه والبعد عنه، وذلك ينبه على أن جانب الوعد أولى بالوقوع من جانب الوعيد.

وأنت خير بأن مجرد رؤية المرء ما عمل من سوء يوم القيامة لا يلزم منه القطع بالوعيد، فالحق المساواة بين الأمرين في الإحضار، ولا ينافي ذلك أن يستر الله على بعض عباده ذنوبهم بحيث لا يعلمها إلا هو .

ومنها قوله تعالى: "قال رب إني لا أملك إلا نفسي*وأخي*فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين"* (المائدة/ 25) .

يظهر من وقفه على نفسي أنه يرى قوله وأخي استثناء، والمعنى عليه: وأخي كذلك لا يملك إلا نفسه، والذي يظهر أنه معطوف على ما قبله، فهو لا يقدر أن يحمل أحدا على أمر الله إلا نفسه وأخاه، فهو كنفسه في هذا الأمر، وذلك لأنه رسول الله أيضا، يستحيل أن يخالف أمر الله، فهذا أولى، وما الوجه الآخر بمعيب، فإن فيه إثبات الجزم بانقياد أخيه، لكنه مثله لا يملك إلا نفسه، وهذا اعتذار عظيم من موسى صلى الله عليه وسلم إلى ربه سبحانه، وهو أعلم، نسأله أن يقبل أعدارنا فيما لا نملك تغييره من المخالفات التي تكتنفنا .

وقوله تعالى: "وقالت اليهود يد الله مغلولة*غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا"، (المائدة/ 64) وهو وقف كاف، والبدء بغلت أيديهم أوقع على السمع، لهذا وقف عليه، لكن تعجيل الرد أولى، وقوله تعالى: "وقالت اليهود عزيز ابن الله*وقالت النصارى المسيح ابن الله" (التوبة/ 30)، وقد عد هذا والذي قبله ابن الجزري من جملة الوقوف المحظورة عنده، وليس بصحيح، قال:

مغلولة فلا تكن بواقف * فإنه حرام عند الواقف
ما لم يكن قد ضاق منك النفس * فإن تكن تصغي فأنت القبس
ولا على إنا نصارى قالوا * أيضا حرام فاعرفن ما قالوا
ولا على المسيح ابن الله * فلا تقف واستعذن بالله

فإنه كفر لمن قد علما * قد قاله الجزري نضا حسبا
وقس على الأحكام فيما قد بقي * فإنه الحق فع وحقق
ولا تقل على الحكاية * فإنه قول بلا دراية

ومنها قوله تعالى: ولقد همت به * وهم بها لولا أن رأى برهان ربه * كذلك

لنصرف عنه السوء والفحشاء" * (يوسف / 24).

الهم بالأمر القصد إليه والعزم عليه، وقد اختلف في معناه هنا، وأمثلة ما قيل فيه أنه من يوسف عليه السلام كان في منزلة الخاطر وحديث النفس، إذ اللائق به أن لا يصل همه إلى العزم والتصميم، وما ذكره بعض المهتمين من الأقوال في معناه يستحي المرء أن يقرأه خاليا بنفسه، فكيف ينسبه للصديق؟، وقيل لم يهم بها أصلا، وهذا خلاف اللغة، فإن القائل به جعل المعنى لولا أن رأى برهان ربه لهم بها، وقيل إنها همت بمخالطته، وهم هو بضر بها، وهو بعيد، لأنه حمل للفظ الواحد على معنيين مختلفين دون دليل، ولأن المرأة لا يصح أن يقال عنها إنها همت بمخالطة الرجل، وإنما يقال هذا عن الرجل، وإنما هي مستجيبة، ولست أدري ما المانع من أن يحمل الهم من كل منهما على محاولة الإيقاع بصاحبه، فيكون معناه همت بضره انتقاما لنفسها حيث تأبى عليها، فلم يستجب لرغبتها وهي امرأة سيده، وهم بضرها ردعا لها وإبعادا لشرها بعد أن لم يجد الامتناع والتعفف، والاستعاذة بالله، وقد ذهب إلى هذا المعنى صاحب المنار وزيف ما عدها، فانظره .

فإن قيل إن في قوله تعالى: "كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء" ما يرد

هذا المعنى، فالجواب أن هذا جاء في سياق ذكر فيه أن هذه المرأة راودته عن نفسه، واشتدت في مطالبته بالفاحشة، وتميات لها، فلما أبى بقوله معاذ الله، همت بضره، وهم بضرها، فجاء التعقيب على مجمل ما سبق لا على خصوص الهم، ولأنه من غير

المناسب أن يثبت السياق امتناع يوسف عليه السلام من الاستجابة للمراودة، ويذكر قوله: "معاذ الله إنه ربي أحسن مثواي إنه لا يفلح الظالمون"، ثم يثبت همه بالفاحشة كما قاله الجمهور .

والذي يهنا هنا أن الهبطي وقف على ولقد همت به، وغرضه بيان الفرق بين همها وهمه، وبالنظر إلى ما جرى عليه الجمهور من التفسير يكون بين الهمين فرقان، الأول يمكن تحقيقه بالوقوف على ولقد همت به، فإن الوقف يجعل همها وحده واقعا في حيز القسم الذي يشعر به اللام الموطئة له، ولا يقع همه كذلك، وهذا من جملة ما رمى إليه الهبطي في وقفه، وهو منزع حميد، والفرق الثاني أن همه فقط متعلق بلولا التي هي حرف امتناع لوجود دون همها .

ومنه قوله تعالى: "قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة * وكذلك يفعلون" * (النمل / 34)، فإن قوله: "وكذلك يفعلون"، هو كلام الله تعالى، لا بقية كلام بلقيس، وقيل هو من كلامها، وقد يكون هذا وراء وقف الهبطي عليه حتى يفرق بين الكلامين .

13- الوقف الذي تقتضية القراءة

منه قوله تعالى: وإذا قضى أمرا فإنما يقول له كن * فيكون" * (البقرة / 11)
وقف على قوله تعالى: كن، واستأنف فيكون، وهذا في كل المواضع التي وردت في القرآن كما في سور البقرة، وآل عمران، ويس، وهو وقف كاف لأن ما سبق الكلام له لا يتم إلا بذكر الجملة بعده، وهي فيكون، لا سيما وقد سبقت بالفاء التعقيبية التي تتناقض مع التراخي، فكان الأولى عدم الوقف إلا بعد ذكر جواب الأمر التكويني، حتى يجتمع عدم التراخي في موالة الكلام، إلى عدم التراخي في حصول مرد الملك العلام .

ويمكن أن نسلك وقفه في مراعاة القراءة أعني قراءة نافع برفع يكون، إذ المعنى حينئذ فهو يكون، بخلاف قراءة نصب يكون بأن مضمرة وجوبا بعد فاء السببية فإن الوصل معها متعين .

ومما يمكن أن يكون الهبطي قد راعاه في وقفه على هذا ونظائره ميله إلى أفراد الأوامر والنواهي بالوقف كما تقدم، وقد ذكرته على أفراد، لما فيه من الوقع الخاص على نفس السامع مما لو وصل بها بعده .

ومنه قوله تعالى: "يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يواري سواتكم وريشا ولباس التقوى*ذلك خير"* (الأعراف/ 26) .

قرأ نافع ولباس التقوى بنصب لباس عطفًا على لباسا يواري سواتكم، ومن قرأ برفع لباس فهو عنده مبتدأ، خبره ذلك خير، ورابطه اسم الإشارة، ووقف الهبطي تقتضيه قراءة العطف، أما قراءة الرفع فالوقف معها على ريشا وقف كاف .

ومنه قوله تعالى: "بسم الله الرحمن الرحيم الر*كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد*الله الذي له ما في السموات وما في الأرض"* (إبراهيم/ 2 و1) .

قراءة نافع برفع لفظ الجلالة على القطع، فيكون الوقف على الحميد تاما، لأن ما بعده مرفوع بالابتداء، بخلاف قراءة عاصم مثلا بخفض لفظ الجلالة، فيكون بدلا من الحميد، أو عطف بيان عليه، والوقف عليه حينذاك حسن، على أن لا يتبدأ بما بعده على اصطلاحهم، ولهذا الوقف نظائر في كل من سورة (سبأ/ 3): "قل بلى وربّي لتأتينكم*عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض" .

و(الصافات/ 126): "وإن إلياس لمن المرسلين إذ قال لقومه ألا تتقون*
أندعون بعلا وتذرون أحسن الخالقين*الله ربكم ورب آبائكم
الاولين"* (الصافات/ 123 - 126) .

و(النبا/ 37): "جزاء من ربك عطاء حسابا*رب السموات والأرض وما
بينهما*الرحمن لا يملكون منه خطابا"* .

ومنه قوله تعالى: "وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الارض
تكلمهم* إن الناس كانوا بآياتنا لا يوقنون"* (النمل/ 82) .

قرأ نافع بكسر همز إن من قوله إن الناس، وعلى هذه القراءة يكون الوقف
على "تكلمهم" كافيا، أما على قراءة من قرأ بفتح همزة أن، ومنهم عاصم فيكون
ذلك من جملة ما تقوله الدابة، فلا يسوغ فصله عن متعلقه، لأن التقدير تكلمهم بأن
الناس الخ .

فإن قيل: إن العادة عند الهبطي جارية بفصل ما قبل إن المكسورة عنها
فليكن هذا منها، فالجواب أن الأمر هنا اجتمع فيه كون إن للاستئناف مع القراءة
التي هي بالكسر، فيمكن أن يكون راعى الأمرين، ونظير ذلك قوله تعالى: "فانظر
كيف كان عاقبة مكرهم*إنا دمرناهم وقومهم أجمعين"* (النمل/ 51)، إذ قرأ نافع
بكسر همزة إن، فوقف الهبطي على "مكرهم"، وعلى قراءة فتحها لا وقف .

ومنه قوله تعالى: "وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا*وكانوا بآياتنا
يوقنون"* (السجدة/ 24) .

بعد أن أخبر الله تعالى أنه جعل موسى هاديا لبني إسرائيل، بين أنه جعل من
أتباعه أئمة ينهجون نهجه في الدعوة إلى الحق، وبيان طريق الهداية، وأن ذلك كان
بصبرهم وما هم عليه من الإيمان والعلم المستيقن بما في التوراة من أخبار وأحكام

وعظات، فإنه بالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين، وهذا فيه حض للمؤمنين وترغيب لهم وإطعام بأنهم سيحصل لهم مثل هذا إن هم صبروا وأيقنوا، وقد كان لهم أكثر مما كان لأتباع موسى عليه السلام .

وجمهور القراء ومنهم نافع عليان لما بفتح الميم وتشديد اللام، وهي حرف وجود لوجود، وتسمى التوقيتية، فقد ربطت بين ما وهبهم الله تعالى من الإمامة، وبين صبرهم، وأخبر أنهم كانوا على علم ويقين بآيات ربهم المنزلة على موسى .

وقرأ حمزة والكسائي وغيرهما لما بكسر اللام وتخفيف الميم، فاللام حرف جر وتعليل، وما مصدرية، فالمعنى جعلناهم أئمة لصبرهم وإيقانهم .

فعلى قراءة نافع يكون الوقف على صبروا، لأن ما بعده لا يسوغ عطفه عليه، إذ اليقين لا يختص بحال دون حال، بخلاف الصبر فإنه قد يحصل للمرء وقد لا يحصل، هذا ما يمكن تعليل وقف الهبطي به، وقد أشار إليه الأشموني، أما على قراءة التعليل فالوصل هو الحق للعطف، ولصلاحية كل من الصبر واليقين لأن يعلل به جعل الله تعالى الإمامة فيهم .

وعندي أنه حتى على قراءة نافع فإن الوصل سائغ، لأن الإيذان درجات، يزيد وينقص، فكيف باليقين بآيات الله؟، وإنما عدل عن القول: لما صبروا وأيقنوا بآياتنا لموجبين: أولهما ما تشعر به كان من الدوام والاستمرار، ثم لما في ذلك من مراعاة نسق الفواصل .

ومنه قوله تعالى: "وهو الغفور الودود ذو العرش*المجيد فعال لما يريد"* (البروج/ 14 - 16) .

قرأ نافع برفع المجيد على الخبرية، وهناك من قرأه بالجر صفة للعرش، فأثر الهبطي الوقف على العرش، لإبراز القراءة المذكورة حين البدء بالمجيد .

فإن قلت: إنه لو لم يقف إلا على التهام عند قوله "فعال لما يريد" لظهرت قراءة الرفع أيضا، فلم عدل عنه؟، قلت: منهج الهبطي الاجتهاد في الوقف على صفات مولانا سبحانه وتعالى متى أمكن ذلك، لأن أفراد كل صفة بالذكر أدعى إلى التدبر، وأوقع في الروح، ولأن وقفه يعرب معه المجيد مبتدأ، بخلاف ما تقدم من الصفات، التي هي أخبار متعددة، فلهذا أثر الوقف على ذو العرش، والابتداء بالمجيد .

14 - الوقف لبيان الحكم

منه قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم* وأرجلكم إلى الكعبين*" (المائدة/ 6) .
 هذه آية الوضوء، بها أصبح حكما قرآنيا بعد أن كان مشروعا بالسنة، منذ العهد المكي، ونظيرتها آية التيمم في سورة النساء نزلت قبلها في غزوة المريسيع بني المصطلق حين أصبح النبي ومعه أصحابه على غير ماء، بسبب ضياع قلادة لأم المؤمنين عائشة وتأخرهم للبحث عنها .

وقرئ قوله تعالى: "وأرجلكم" بالنصب معطوفا على وجوهكم، فتكون هذه القراءة دالة على وجوب غسل الرجلين، وقد بينت السنة أن الغسل متعين متى كانت الرجلان عاريتين، وجاء الوعيد الشديد، والتهديد الأكيد، على ترك اليسير منها، وفي موطن ينبو عنه الماء، وأمر النبي من رأى على رجله لمعة أن يستأنف الوضوء، فكيف بغير ذلك؟ .

وفي قراءة أخرى وأرجلكم بالجر عطفا على رؤوسكم، فكان فيها دلالة ظاهرة على مسح الرجلين، ودلت السنة المتواترة على أن ذلك خاص بالحالة التي تكون الرجلان فيها مغطتين بالخف أو بغيره مما جرى فيه الخلاف .

وقد وقف الهبطي على برؤوسكم ليقرر بوقفه فيما يبدو هذا الحكم أعني وجوب غسل الرجلين على قراءة النصب .

فإن قلت: قراءة النصب ظاهرة في الغسل، سواء وصلت "وأرجلكم" بما قبلها أو قطعتها، فما وجه الوقف على "رؤوسكم" إذن؟ قلت: قد قيل إن نصب أرجلكم فيه وجهان، أحدهما ما تقدم، والثاني أنه معطوف على لفظ رؤوسكم، أو على محله، وهو النصب، مع اختلاف الحكم، فالأول مسح، والثاني غسل، وهو وجه سائع في العربية، أعني ربط الشئين بالعطف مع اختلاف حكمهما، كما في قوله: علفتها تبنا وماء باردا * حتى غدت همالة عيناها .

فلعل الهبطي أراد بوقفه على برؤوسكم أن يقطع هذه الاحتمال بحيث لا يؤخذ من قراءة النصب غير الغسل .

ومنه قوله تعالى: "والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة*ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم"*(النور/ 4 و5) .

أجمع العلماء على عدم تناول الاستثناء الأمر بجلد القاذف، ثم اختلفوا فيما يبقى على التائب من قذف المحصنات، فقال الجمهور إنه إن تاب كان مرضي الشهادة، زائلا عنه وصف الفسق، وقال الأحناف بل يظل مجروحا لا تقبل شهادته، ومرجع اختلافهم في هذا الأمر إلى الاستثناء في الآية هل يتناول كل ما تقدم عليه، وهذا هو الأصل فيه، أم أنه إنما يتناول الجملة الأخيرة حسب، فمن قال بهذا القول الأخير يأتي على مذهبه صحة الوقف على قوله أبدا، ويكون ما بعده استثناءا يتناوله الاستثناء وحده، ومن قال بالقول الآخر يحسن معه عدم الوقف لكون الاستثناء

عنده عائدا على الأمرين معا، ومذهب الجمهور الذي عليه مالك رحمه الله هو هذا، فكان وقف الهبطي على وفقه، والله أعلم .

قال النحاس في أول سورة النور: "القطع فيها على رؤوس الآيات تمام حتى ينتهي إلى:" "ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا"، فإن هذا يعرف التمام فيه من جهة الفقه، فمن قال القاذف لا تقبل شهادته كان وفقه: "ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا"، وهذا القول رواه عطاء الخراساني عن ابن عباس رحمه الله، وبه قال شريح وسعيد بن جبير، والحسن والنخعي، والثوري، وقال أصحاب الرأي القاذف لا تقبل شهادته وإن تاب إذا حد، توبته بينه وبين ربه عز وجل، ومن قال تقبل شهادته إذا تاب فالتمام عنده "فإن الله غفور رحيم"، ومن قال تقبل شهادته إذا تاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال لأبي بكر: تب تقبل شهادتك،، وهو قول عطاء ومجاهد،، ومالك والشافعي وأحمد،،".

وقد فصل الهبطي الأمر بالجلد فوقف على ثمانين جلدة، إما لكونه لا يتناول الاستثناء بالإجماع، وإما أنه جرى فيه على عادته من فصل الأوامر عن النواهي، وليس بعيدا أنه راعى فيه الأمرين، ولم يقف على أبدا لما علمت من الحكم المترتب على الوقف .

ومما له علاقة بالترجمة قوله تعالى: "والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاذبوهم إن علمتم فيهم خيرا*وآتوهم من مال الله الذي آتاكم"* (النور/ 33).

ذهب مالك رحمه الله تعالى إلى استحباب كل من المكاتبه وإعطاء المكاتب شيئا من المال عوناً له عليها، أو حط بعض أنجم المكاتبه عنه، وذهب الشافعي إلى استحباب المكاتبه ووجوب الإيتاء، ورأى أنه ليس بعيداً أن يعطف الشيء على ما

يخالفه في الحكم، كما في قوله تعالى: "إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى"، ورده ابن العربي، وليس هذا الرد بالمقبول.

وقد قال بعض المشتغلين بهذا العلم إن الوقف في هذا السياق مبني على اختلاف مذاهب العلماء في حكم هذين الأمرين، فذكر أنه لا وقف على "خيرا" بناء على مذهب من يرى استحباب الأمرين، وهكذا على مذهب من يرى وجوبها، أما على مذهب من يرى استحباب الأول ووجوب الثاني فالوقف مطلوب للتفريق، فاعجب لدخول الآراء الفقهية في كيفية تلاوة القرآن، والظاهر أن وقف الهبطي إنما كان لفصل الأوامر بعضها عن بعض جريا على قاعدته التي سار عليها غالبا.

15 - الوقف على الاستفهام

وهذا يمكن إدراجه فيما تقدم من إثارة توفير الجمل الإنشائية بالوقف عليها لما في ذلك من التأثير، وشد الانتباه، وهذه أمثلة عنه:

فمنها وقفه على "فما لكم" من قوله تعالى: "فما لكم* كيف تحكمون"* (يونس/ 35).

ووقف على مثله في سورة الصافات: "ما لكم* كيف تحكمون* أفلا تذكرون"* (الصافات/ 154).

ووقف على نظيره من سورة ن والقلم: "ما لكم* كيف تحكمون"* (ن/ 36).

وهما جملتان استفهاميتان، المراد منهما في سورة يونس عليه السلام التعجب من حال المشركين في عبادتهم غير الله فعلا، ومستندهم على ما هم فيه حكما، فما في الجملة الأولى استفهامية مبتدأ، وشبه الجملة خبر، والمعنى: ما لكم معرضين عن الحق مع بيانه في عبادتكم غير الله؟، وقيل إن المعنى أي شيء لكم في عبادة الأوثان؟،

والأول مقدم، لأن المراد التعجيب من حالهم عن طريق الاستفهام، لا مجرد السؤال عما لهم في عبادتها .

والحال في مثل هذا التعبير إذا كانت معلومة ظاهرة اطردها حذفها في كلام العرب، والسياقات المتقدمة من هذا القبيل، فإن لم تكن كذلك التزموا ذكرها كما في قوله تعالى: "ما لكم لا تنصرون*بل هم اليوم مستسلمون"*(الصافات/ 26)، وقوله تعالى: "ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم أطوارا"(نوح/ 13 و 14)، وقوله تعالى: "فما لهم عن التذكرة معرضين"(المدثر/ 49) .

أما الجملة الثانية فكيف فيها في موضع نصب على المفعولية من تحكمون، والمراد التعجيب من مستندهم فيما يفعلونه من الإشراك بالله .

وقد قال كثير من أهل العلم بالوقف على الجملتين، كل منهما على انفراد، قال أبو حاتم: وقف جيد، والتمام كيف تحكمون، وقال أبو إسحاق تم الكلام، والمعنى فأى شيء لكم في عبادة الأوثان"؟، وكذلك قال القرطبي في تفسيره، ويظهر لي أن عدم الوقف هو الأولى، وذلك بجعل الجملة الثانية دليلا على الحال المعتاد حذفها، لأن حكمهم بالباطل هو منشأ عبادتهم الأصنام التي كان التعجيب منها في الجملة الأولى، وقد أشار إلى هذا المعنى الشيخ الطاهر بن عاشور إشارة مقتضبة إذ قال: "ويمكن أن تجعل هذه الجملة دليلا على حال محذوفة"، انتهى، وإذا كانت دليلا كان ارتباطها بما دلت عليه أولى .

ومنه وقفه على كلمة يدريك المسبوقة بها الاستفهامية حيثما وردت، وقد جاءت في مواضع :

قوله تعالى: "وما يدريك*لعل الساعة تكون قريبا"*(الأحزاب/ 63)

وقوله تعالى: "وما يدريك*لعل الساعة قريب"*(الشورى/ 17) .

وقوله تعالى: "وما يدريك*لعله يزكى أو يذكر فتنعه الذكرى"
*(عبس/3).

وقد قال علماء العربية إن أفعال القلوب تعلق عن العمل بمعلقات منها ما، وإن، ولا، النافيات، ولام الابتداء، ولام القسم، ومنها الاستفهام، وألحق فريق منهم بالمعلقات لعل، ولو الشرطية، ومعلوم أن التعليق عندهم هو إبطال عمل تلك الأفعال لفظا، واعتباره محلا، وعليه فالجملة من لعل ومدخولها سادة مسد المفعولين في السياقات المذكورة، فوصلها بعاملها هو المطلوب .

لكن الهبطي ارتكب في جميعها الفصل بين الفعل يدري (ماضيه أدرى الرباعي)، وهو ينصب ثلاثة مفاعيل، وبين ما بعده مما يقوم مقام تلك المفاعيل، فهل المسوغ لهذا الوقف كون الفعل المذكور علق عن العمل بلعل، فرام بوقفه ذلك توفير الاستفهام المطلق، كما هو منهجه، واستثناف الكلام بالترجي مستقلا عنه؟، هذا هو الذي يبدو لي .

ومنه وقفه على مفتتح سورة النبا: "عم*يتساءلون عن النبا العظيم الذي هم فيه مختلفون"* (النبأ/ 1 و 2 و 3)، وقد ذكرته في ترجمة الإعراب الخفي .
ومنه قوله تعالى: "أنتم أشد خلقا أم السماء*بناها رفع سمكها فسواها وأغطش ليلها وأخرج ضحاها"* (النازعات/ 27 و 28 و 29) .

اعلم أن بعض العلماء قالوا بالوقف على السماء، واعتبروه تاما، ومنهم من قال بالوقف على بناها، وقال بعضهم بالتلازم بينهما، فإذا وقف على أحدهما لا يوقف على الآخر، وللأشموني في كتابه منار الهدى كلام فيه شيء، فلينظر .

والهمزة في أنتم يطلب بها وبأم التعيين، فيلي الهمزة أحد الأمرين المطلوب تعيين أحدهما، ويلى أم المعادل الآخر، وتسمى أم هذه المتصلة، لأنه لا يستغنى بها

قبلها عما بعدها، والعكس، وتسمى معادلة، لمعادلتها للهمزة في الاستفهام كما في الآية، أو في التسوية كما في قوله تعالى: "وسواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرتهم لا يؤمنون" (يس/10).

وأما واقعة بين مفردين، إذ تقدير الكلام أنتم أم السماء مبنية أشد خلقا؟، فالسما معطوفة على أنتم، ونظير ذلك قوله تعالى: "قل أنتم أعلم أم الله" (البقرة/140).

أما عن الوقف فجملة بناها حال من السماء، والجمل التي بعد بناها بيان لها، فكان الأولى وصل الحال بصاحبها، بالوقف على بناها، كما هو قول أبي حاتم، وخير منه وصل البيان بالمبين بالوقف على ضحاها، وخير من ذلك كله مراعاة الفواصل بالوقوف على رؤوس الآي، فإن عدم مراعاتها إهدار للأسلوب العربي في جلب انتباه السامع والتأثير عليه.

16- الوقف على المشبه به .

وليس الأمر على إطلاقه، فإنه متى كان المشبه والمشبه به مذكورين لا يوقف على هذا حتى يستوفى ذكر ذلك، وهذا واضح، لأنه فصل بين متلازمين، لكن في بعض المواضع يحتمل أن يكون المشبه مقتنصا من السياق المتقدم، وربما أشعر به السياق المتأخر، فيختار المعنى بالوقف أحد الأمرين، فيكون وقفه تابعا لهذا الاختيار، وقد لا يمكن أحد الأمرين فيتعين الآخر، وكل هذا إنما يحصل إذا كان المشبه به اسم إشارة، أو اسما مبهما كما ستره .

فمثلا قوله تعالى: "إنما إلهكم الله الذي لا إله إلا هو*وسع كل شيء علما*كذلك نقص عليك من أنباء ما قد سبق*وقد آتيناك من لدنا ذكرا*" (طه/98 و99، ما قبله غير صالح لتعليق حرف الجر والتشبيه به، فلم يقف

الهبطي عليه، بل وصله بها بعده، إذ قوله كذلك صفة لمصدر محذوف، أي نقص عليك قصصا كذلك القصص المتقدم، فالمعنى كما قصصنا عليك خبر موسى عليه السلام وما جرى له مع فرعون وجنوده وقومه؛ كذلك نقص عليك الأخبار الماضية لتكون تسلية لك، ومثبتة لفؤادك، ودلالة على صدقك، وقيل إنه من تشبيه الشيء بنفسه للدلالة على أن الباحث عن تشبيهه بغيره لا يجد ما يشبهه به إلا نفسه، لكونه بالغا حد الحسن والكمال في الدعوة إلى الاعتاض والاعتبار.

ومنه قوله تعالى: "ولا يَأْب كاتب أن يكتب* كما علمه الله فليكتب* وليملل الذي عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا"*(البقرة/ 282).

قوله تعالى: "كما علمه الله"، صفة قامت مقام المفعول المطلق، عاملها الفعل يكتب، أي لا يمتنع كاتب أن يكتب كتابة على وفق ما علمه الله من الضبط والإتقان والمهارة، فالمراد مطابقة الكتابة للعلم الذي عند الكاتب.

ويمكن أن يكون المراد من قوله كما علمه الله أنه يفعل ذلك شكرا لله على ما علمه، فلا يكون المقصود من الكاف التشبيه، بل هي كالتي في قوله تعالى: "وأحسن كما أحسن الله إليك"، إذ لا يجوز هنا أن يكون المعنى أحسن إحسانا مطابقا لإحسان الله إليك، بل المقصود أحسن شكر الله بالإحسان إلى خلقه، وعلى هذين الوجهين من الإعراب يكون الوقف لمن أَرَادَهُ على قوله كما علمه الله.

ويجوز أن تتعلق كاف التشبيه بفليكتب بعدها، أي كما علمه الله، فليكتب كتابة متقنة مضبوطة من غير تقصير، أو فليكتب شكرا لله على ما علمه، وعلى هذا الوجه يسوغ الوقف على قوله أن يكتب، وهو وقف الهبطي، وفيه أمور:

الأول: تقديم حرف الجر على متعلقه، وتقديم المفعول المطلق على عامله، والتعليل على معلوله، لأن التقدير فليكتب كما علمه الله.

الثاني: كون المعنى المراد بلوغه بالوقف حاصل بدونه، اللهم إلا أن يقال تقديم كاف التشبيه يؤذن بتوكيد الإتقان والمطابقة لما يعلم الكاتب .

الثالث: أن قوله فليكتب ذكر لترتيب ما بعده عليه حين طال الفصل بين قوله وليكتب، وقوله وليلمل الذي عليه الحق، فيكون الأولى تعليق الكاف بما ذكر أصالة، لا بما أعيد لترتيب ما بعده عليه .

الرابع: قال الأشموني: ومن وقف على ولا ياب كاتب أن يكتب، ثم يتدئ كما علمه الله فليكتب، فقد تعسف .

ومنه قوله تعالى: "إن الذين كفروا لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً* وأولئك هم وقود النار كدأب آل فرعون* والذين من قبلهم كذبوا بآياتنا فأخذهم الله بذنوبهم* والله شديد العقاب"* (آل عمران / 10 و 11)

الدأب في الأصل هو الكدح في العمل وتكريره، والمراد هنا الشأن، والصنيع، والحال، والمعنى أن هؤلاء الكفار المعارضين لرسالة الإسلام لن تنجيهم الأموال والأولاد، بل سيكون مصيرهم كمصير فرعون ومن سبقه من المكذبين للرسول فيما جاءوا به من آيات الله، وقد كان أمرهم معروفًا عند المخاطبين .

وقوله تعالى: كدأب آل فرعون خبر لمبتدأ محذوف، قال الشيخ الطاهر بن عاشور: موقع كاف التشبيه موقع خبر لمبتدأ محذوف، يدل عليه المشبه به، والتقدير: دأبهم في ذلك كدأب آل فرعون،،،،"، انتهى، وهذا هو الذي رجحه القرطبي .

وقال الزمخشري في الكاف نحو ما قاله، لكنه أضاف: ويجوز أن ينتصب محل الكاف بـلن تغني، أو بالوقود، أي لن تغني عنهم مثلما لم تغن عن أولئك، أو توقد بهم النار كما توقد بهم،،،،"، وهذا الأخير في كلامه هو اللائق بوقف الهبطي، وعليه تكون الواو في قوله والذين من قبلهم استثنائية، وجملة كذبوا بآياتنا خبر،

وعلى الوصل تكون الواو عاطفة، وقوله كذبوا بآياتنا فأخذهم الله بذنوبهم بيان
لشأن آل فرعون ومن عطف عليه .

وقد يتضح لك أن الغرض من الوقف على شيئا، وعلى فرعون؛ تشبيه
هؤلاء الكفار بفرعون وآله في خصوص دخولهم النار المقطوع بها لهم في قوله تعالى:
"ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب"، ثم الاستئناف بذكر من كان
قبل آل فرعون، وقد ذكر الله لهم عذاب الدنيا بقوله: فأخذهم الله بذنوبهم،
وأوعدهم بعذاب الآخرة بقوله: والله شديد العقاب .

فإن قلت: فلم لم يصل قوله تعالى كذاب آل فرعون بما قبله في موضعين من
سورة الأنفال كما وصلها في سورة آل عمران؟، قلت: أثر الوصل في آل عمران
لوجود المشبه قبل المشبه به مباشرة، بخلافه في سورة الأنفال، فإنه وإن أمكن اقتناصه
مما قبله إلا أنه ليس بالبين، كما في سورة آل عمران، فلذا اختار الوجه الآخر من
الإعراب، وهو كون قوله كذاب آل فرعون خبرا لمبتدأ محذوف، والله أعلم .

ومنه قوله تعالى: "قال رب أنى يكون لي غلام وقد بلغني الكبر وامرأتي
عاقرة* قال كذلك* الله يفعل ما يشاء"* (آل عمران/ 40) .

ومنه قوله قوله تعالى: "قالت رب أنى يكون لي ولد ولم يمسنني بشر* قال
كذلك* الله يخلق ما يشاء"* (آل عمران/ 47) .

وفي هذين السياقين أخذ الهبطي بالقول الذي يرى أصحابه أن الإشارة إلى
ما تقدم: وهو حال زكرياء عليه السلام من الكبر، وحال امرأته من العقم، وحال
مريم عليها السلام من عدم مس بشر إياها، قال في منار الهدى: "كأنه قال رب على
أي وجه يكون لنا غلام، ونحن بحال كذا؟، فقال: كما أنتما يكون لكما الغلام،
والكلام تم في قوله كذلك، وقوله: "الله يفعل ما يشاء" جملة مبينة مقررة في النفس

وقوع هذا الأمر المستغرب،،، وليس بوقف إن جعلت الكاف في محل نصب حال من ضمير ذلك، أي يفعله حال كونه مثل ذلك، أو جعلت في محل رفع خبر مقدم، والجلالة مبتدأ مؤخر".

ولعل تعليق الكاف بما بعدها أولى لوضوحه، فيكون الوصل مقديما، وقد يكون وراء اختياره هذا الوقف البداء بالاسم الكريم في قوله تعالى: "الله يفعل ما يشاء"، وقوله "الله يخلق ما يشاء"، وسيأتي سبب عدم وقفه على نظير هذا في سورة مريم عليها السلام.

ومنه قوله تعالى: "ثم ننجي رسلنا والذين آمنوا كذلك*حقا علينا ننج المؤمنين"*(يونس/ 103).

هدد الله تعالى قبل هذه الآية الكفار المكذبين برسالة الإسلام بجريان سنة الله فيهم، كما جرت فيمن تقدمهم، وأوعدهم بقوله: "فهل ينتظرون إلا مثل أيام الذين خلوا من قبلهم*قل فانتظروا*إني معكم من المنتظرين"، ثم أخبر أن سنته في السابقين أن ينجي رسله ومن آمنوا بهم، وأنه كتب على نفسه أن ينجي المؤمنين، وعلى هذا يكون المراد بقوله كذلك تشبيه إنجاء الله تعالى المؤمنين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده بإنجاء الله لغيرهم من المؤمنين مع رسلهم، فالوقف إن كان ولا بد فهو على قوله والذين آمنوا.

وقد اختلف في إعراب قوله "كذلك":

فقيل هو في محل نصب صفة لمصدر محذوف، أي إنجاء كذلك، فيكون حقا بدلا منه.

وقيل: إن كلا من كذلك، وحقا منصوبين بننج بعدهما.

وقيل: كذلك منصوب بننجي قبلها، وحقا بننج التي بعدها.

ويجوز أن يكون كذلك خبر مبتدأ محذوف، أي الأمر كذلك، ونظيره وقف الهبطي على كذلك في قوله تعالى "ولا تجعلوا مع الله إلهاً آخر إني لكم منه نذير مبين*كذلك* ما أتى الذين من قبله من رسول إلا قالوا ساحر أو مجنون" (الطور/ 51 و52).

وينبغي الوقف على هذه الأوجه من الإعراب، فيوصل "كذلك" بما قبله، أو بما بعده، أو يوقف عليه وحده فيفرد، وتفسير كتاب الله كما علمت ليس مجرد صحة الإعراب، وأهل الوقف حملوا وقفهم وبنوا عليه معاني رأوها .

وقد اختار الهبطي الوقف على "كذلك" موصولاً بما قبله، والمعنى عليه تشبيه إنجاء الذين آمنوا وهو المعطوف، بإنجاء الرسل وهو المعطوف عليه، ثم بيان أن الله تعالى كتب على نفسه إنجاء المؤمنين، والمعنى على هذا الوقف وإن كان له وجه في الإعراب سليم، إلا أنه فيه شيء، وهو أن المقصود من السياق الإخبار عن سنة الله تعالى في إنجائه رسله ومن معهم من المؤمنين، وأن هذا الأمر مستمر كتبه الله على نفسه، وجعله حقاً لا يتخلف، وليس المراد تشبيه إنجاء المؤمنين بإنجاء المرسلين، كما يفيد وقف الهبطي، فإن الرسل الذين حكى الله تنجيتهم كان معهم بعض أقوامهم، قلوا أو كثروا، وكان دعاؤهم بأن ينجيهم الله معهم، قال تعالى: "ونجني ومن معي من المومنين*فأنجيناه ومن معه في الفلك المشحون"، وقال تعالى: "فلما جاء أمرنا نجينا شعيباً والذين آمنوا معه"، وربما طوى السياق ذكر الرسول لأنه يدخل في جملة المؤمنين، كما في قوله تعالى عن صالح عليه السلام والمؤمنين من قومه: "ونجيناهم الذين آمنوا وكانوا يتقون" .

فإن قلت: قوله "كذلك حقا علينا ننج المؤمنين"، لم يذكر فيه الرسول، قلت: قد ذكر قبل في قوله "ثم ننجي رسلنا"، فإنه عموم، ويمكن أن يكون طوى ذكره فدخل في جملة المؤمنين كما تقدم في قصة قوم صالح .

فإن قلت: هذا منقوض بأن المؤمنين قد ذكروا قبل، فالجواب أنهم ذكروا بصيغة الفعل الماضي، والسياق حكاية .

فإن قلت: لم جاء التعبير فيمن تقدم على رسالة الإسلام بصيغة الماضي، وجاء فيمن تأخر باسم الفاعل المجموع؟، قلت: والله أعلم، قوله: "ثم ننجي رسلنا والذين آمنوا"؛ بيان لسنة الله فيمن تقدم، فكان التعبير بالفعل الماضي هو المناسب، ولما جاء مقام بيان اطراد سنة الله تعالى هذه عبر بالوصف .

فالخاص أن المراد من قوله تعالى: "كذلك حقا علينا ننج المؤمنين"، شيآن: بيان اطراد سنة التنجية من جهة، وبيان أن عناية الله تعالى بأوليائه ليست مقيدة بكون الرسل بين ظهرانيهم، قال تعالى: "الا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذي آمنوا وكانوا يتقون"، ويؤخذ منه أيضا استمرار نصره الله تعالى لهذا الأمة أبدا كما جاء في أحاديث الطائفة المنصورة .

فإن قلت: فأين المعطوف عليه بثم؟، قلت: قال الشيخ الطاهر بن عاشور: إنه جملة "فهل ينتظرون إلا مثل أيام الذين خلوا من قبلهم"، ولما كان واضحا أنه لا يصح عطفه عليه لكونه غير صالح للاشتراك معه؛ بين وجه العطف بأن مثل تلك الأيام أيام (في الأصل يوم) عذاب، ولعله يعني أن مسوغ عطف جملة الإنجاء على تلك الجملة، كون الأولى تضمنت هلاك المكذبين، فعطف عليها إنجاء المؤمنين، وقوله هذا يحوم حول كون السياق حكاية لتلك السنة التي ذكرناها، كأن التالي للقرآن يعيشها، كما قالوا في قوله تعالى: "وكلبهم باسط ذراعيه بالصيد" .

وهذا الذي حام حوله بينه غاية البيان الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله إذ قال: "هذا التعبير من أعجب إعجاز القرآن الذي انفرد به في العطف على محذوف، وهو ذكر شيء يدل دلالة واضحة على أمر عام كسنة اجتماعية، تستنبط من قصة أو قصص واقعة، ثم يأتي بجملته معطوفة، لا يصح عطفها على ما قبلها من الجمل، فيتبادر إلى الذهن وجوب عطفها على ذلك الأمر العام بحرف العطف المناسب للمقام، بحيث يستغنى به عن ذكره، وتقدير الكلام هنا: تلك سنتنا في رسلنا مع قومهم: يبلغونهم الدعوة، ويقىمون عليهم الحجة، وينذرونهم سوء عاقبة الكفر والتكذيب، فيؤمن بعض ويصر الآخرون فنهلك المكذبين، ثم ننجي رسلنا والذين آمنوا بهم" كذلك حقا علينا ننج المؤمنين .

ومنه قوله تعالى: "ثم اتبع سبباً* حتى إذا بلغ مطلع الشمس وجدها تطلع على قوم لم نجعل لهم من دونها ستراً كذلك* وقد أحطنا بما لديه خبراً" *(الكهف/ 89-91).

قوله كذلك إما أن يكون المراد أن هؤلاء القوم يشبهون من تقدمهم في كفرهم، وفي تختيار ذي القرنين فيهم، أو المراد أن أمر ذي القرنين كذلك .

أما إعرابه فقد قيل إنه خبر لمبتدأ محذوف، أي الأمر كذلك، وقيل إنه صفة لمصدر محذوف، قال الشيخ ابن عاشور: "أي تشبيهاً مماثلاً لما سمعت"، قلت: ويجوز أن يعرب نعتاً لقوم أي أن هؤلاء القوم كذلك الذي تقدم عن القوم قبلهم، ويجوز أن يعرب حالاً من قوم، فإنها ليست بنكرة محضة، ولا بمعرفة محضة، لكونها قد وصفت بقوله: "لم نجعل لهم من دونها ستراً"، فإذا اعتبرت نكرة كان ما بعدها نعتاً، وإن اعتبرت معرفة كان ما بعدها حالاً .

وقد وقف الهبطي على قوله "كذلك" موصولا بما قبله، ووجهه ما عرفت من تقدم المشبه به ضمنا ومعنى في الكلام السابق، فكان ربطه به أولى، ويجوز إفراده وحده بالوقف غير متصل بما قبله، ولا بما بعده، لأنه معترض بين فصلين من فصول قصة ذي القرنين، ويجوز الوقف على ستر، ووصل المشبه به بما بعده، وهذا أولى، لأن فيه الوقف على الفواصل المنونة المنصوبة، وهي رؤوس آيات، استمرت من بداية سورة الكهف إلى نهايتها .

ومن ذلك وقفه على المشبه به في قوله تعالى: "ومن الدواب والأنعام مختلف الوانه كذلك" *إنما يخشى الله من عباده العلماء" (فاطر/ 28)، والذي يظهر أن الوقف على "ألوانه" أولى، أسوة بالوقف على الجملتين السابقتين، ولأنه ليس قبله في الظاهر ما يشبه به، لاستواء المذكورات الثلاثة في اختلاف الألوان، فيكون المقصود الإشارة إلى ما لم يذكر من المخلوقات المختلفة الألوان، بعد ذكر أبرزها مما يشاهد، والمعنى عليه كما قال الشيخ الطاهر بن عاشور: "كذلك أمر الاختلاف في ظواهر الأشياء المشاهد في اختلاف ألوانها"، فيكون قوله "كذلك"؛ "توطئة لما يرد بعده من تفصيل الاستنتاج بقوله: "إنما يخشى الله من عباده العلماء" .

لكن متى تعين كون المشبه به مفعولا به لم يقف عليه، وقد جاء ذلك في غير ما آية، منها قوله تعالى: "قال كذلك قال ربك هو علي هين وقد خلقتك من قبل ولم تك شيئا" * (مريم/ 9) .

وقوله تعالى: "قال كذلك قال ربك هو علي هين" * (مريم/ 21) .

وقوله تعالى: "قالوا كذلك قال ربك إنه هو الحكيم العليم" * (الذاريات/ 30) .

وقوله تعالى: "قل لن تتبعونا" * كذلك قال الله من قبل" * (الفتح/ 15)

وإنما لم يقف على المشبه به لأنه يتعين في هذه السياقات الكريمة إعرابه مفعولا لقال المتأخر، ومعنى القول هنا كناية عن فعله وتقديره سبحانه، وفاعل قال المتقدم ضمير الملك في الأول والثاني، والملائكة في الثالث، وكاف التشبيه وما بعده مقول لقال الأول، وفيه اجتناب توالي فعلين بلفظ واحد، كأن يقال: قال قال ربك كذلك .

17 - الوقف على اسم الإشارة .

وقف على اسم الإشارة في مواضع :

منها قوله تعالى: "ذلك*ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه"* (الحج/30) .

وقوله تعالى: "ذلك*ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب"* (الحج/32) .

وقوله تعالى: "ذلك*ومن عاقب بمثل ما عوقب به ثم بغى عليه لينصرنه الله* إن الله لعفو غفور"* (الحج/60) .

واسم الإشارة في مثل هذه المواضع يؤتى به للفصل بين كلامين، وغالبا ما يستعمل لهذا الغرض اسم الإشارة الذي للقريب، وهو شائع عند إرادة التخلص من كلام إلى غيره، والملاحظ أن الهبطي وقف على اسم الإشارة في هذا الاستعمال متى كان للبعيد، ولم يقف عليه إذا كان للقريب، والقياس المساواة بينهما ما لم يكن ثمة مانع إعرابي حسب قاعدته، وإذا عملنا هذا تبين لنا أن الأمر ليس واحدا، إذ الوقف جائز على هذا من قوله تعالى: "هذا وإن للطاغين لشر مآب" (ص/55)، قال عبد الله بن الحسين العكبري: "هذا، أي الأمر هذا، ثم استأنف، فقال: "وإن للطاغين"، ولم يقف عليه الهبطي .

وقد يكون الفرق عند الهبطي معنويا إذ أن اسم الإشارة الذي للبعيد يشير إلى بعد معنوي بين طرفي الكلام لا يوجد مع اسم الإشارة القريب، فلم يقف عليه حيث جاء للقريب حتى مع جوازه كما في هذا السياق .

والوقف غير سائغ على هذا من قوله تعالى: "هذا فوج مقتحم معكم* لا مرحبا بهم"* (ص/ 59)، لتعين كون فوج هو الخبر، ولم يقف عليه .
كما لا يتأتى الوقف على هذا من قوله تعالى: "هذا فليذوقوه حميم وغساق وآخر من شكله أزواج"* (ص/ 57 و 58)، إذ أنه لم يستوف خبره، وقد قيل إن خبره هو فليذوقوه، وهو وجه ضعيف، والأقرب أن يكون خبره هو حميم، وقوله فليذوقوه جملة معترضة، والتقدير هذا حميم فليذوقوه، وقيل غير ذلك مما لا يجعل هذا مستقلا تاما، ولم يقف عليه أيضا .

لكن قد يقال لم لم يقف على اسم الإشارة وهو للبعيد في قوله تعالى: "ذلك بأن الله يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل وأن الله سميع بصير"* ذلك بأن الله هو الحق وأن ما تدعون من دونه هو الباطل وأن الله هو العلي الكبير"* (الحج/ 61 و 62).

وقبل الجواب ينبغي القول إنما ذكر الله عز وجل لإيلاجه الليل في النهار والنهار في الليل، والناس لا ينكرون ذلك مؤمنهم وكافرهم، ليكون دليلا على قدرته على الأخذ من الظالم للمظلوم الموعود بالنصر في السياق قبل هذا، وقرن بذلك صفتي السمع والبصر بيانا لكونه خيرا بأحوال عبادته، بصيرا بما هم عليه، ثم علل بأمر آخر وهو أنه هو الله الرب المعبود بحق، وما سواه من المعبودات باطل، وجاء ذكر صفتي العلو والكبر هنا لمناسبتها للحكم على غيره تعالى من الآلهة بالبطلان .

أما الجواب فقد قيل إن الباء في قوله "بأن الله" للسببية، فيكون شبه الجملة خبراً عن اسم الإشارة، وهذا الوجه هو المتبادر، ولعله هو الذي ارتآه الهبطي فلم يقف .

ويجوز أن يكون اسم الإشارة هنا نظير المتقدم للفصل بين أمرين، على أن يكون قوله بأن الله متعلقاً بقوله لينصرنه الله، وعليه يسوغ الوقف على اسم الإشارة . قال الشيخ الطاهر بن عاشور في بيان الغرض من اسم الإشارة في هذه المواضع: "اسم الإشارة هنا مستعمل للفصل بين كلامين، أو بين وجهين من كلام واحد، والقصد منه التنبيه على الاهتمام بما سيذكر بعده، فالإشارة مراد بها التنبيه، وذلك حيث يكون ما بعده غير صالح لوقوعه خبراً عن اسم الإشارة، فيتعين تقدير خبر عنه في معنى: ذلك بيان، أو ذكر، وهو من أساليب الاقتضاب في الانتقال، والمشهور في الاستعمال لفظ هذا، كما في قوله تعالى: "هذا وإن للطاغين لشر مآب"،،، انتهى .

18 - الوقف على كلا

يوقف من الحروف على ثلاثة هي بلى، ونعم، وكلا . فأما كلا فلم تذكر في القرآن إلا في النصف الثاني، في ثلاثة وثلاثين موضعاً، ووجودها في السورة علامة على كونها مكية، وهي حرف لا حظ له في الإعراب، والمراد بها الزجر والردع، ويتضمن إبطال كلام متقدم عليها، هذا هو الأصل في استعمالها، وفي تقدم ما تردع عنه عليها .

فأما استعمالها فقد تتعين للردع كما في قوله تعالى: "قال رب ارجعون لعلي أعمل صالحاً فيما تركت كلا* إنها كلمة هو قائلها"، (المؤمنون/ 100) وقوله تعالى: "وأما من جاءك يسعى وهو يخشى فأنت عنه تلهى كلا* إنها تذكرة"، (عبس/ 8-

(11) وهكذا قوله تعالى في سورة الفجر: "وأما إذا ما ابتلاه فقدر عليه رزقه فيقول ربّي أهانن كلاً*بل لا تكرمون اليتيم" (الفجر/ 16 و17)

وقد تأتي لغير الردع إذا لم يكن قبلها ما يصلح له، والمرجع في تحديد معناها للسياق، فتكون حرف جواب بمعنى إي، ونعم، وهو كالنقيض لدلولها الأصلي كما في قوله تعالى: "كلا والقمر" (المدثر/ 32)، وقد تكون بمعنى ألا الاستفاحية، كما في قوله تعالى: "كلا إن كتاب الأبرار لفي عليين" (المطففين/ 18)، وتأتي بمعنى حقا، كما في قوله تعالى: "كلا إن الانسان ليطغى" (العلق/ 6)، ونسبه النحاس لأكثر أهل التفسير، في سورة مريم من كتابه القطع والائتناف .

لكن من العلماء من رأها للزجر دائما لا تستعمل في غيره، وربما تعين على صاحب هذا المذهب شيء من التعسف في بيان ما تردع عنه في بعض المواضع، فحمله ذلك على القول بجواز أن يتأخر عنها ما تبطله وتردع عنه، توسيعا منه لمجال البحث، وعللوا تقدم المردوع عنه بأن فيه تعجيلا للإبطال، وتشويقا لسماح ما سيذكر، وفيما نقله النحاس في القطع والائتناف ما يشعر بهذا القول في توجيه قوله تعالى: "كلا والقمر" .

قال الشيخ الطاهر بن عاشور وهو من القائلين فيما يظهر بأنها الردع دائما: هو هنا محتمل لأن يكون إبطالا لما قبله من قولهم: ما أراد الله بهذا مثلا، فيكون ما بينها اعتراضا، ويكون قوله: والقمر ابتداء كلام، فيحسن الوقف على كلا، ويحتمل أن يكون حرف إبطال مقدما على الكلام الذي بعده من قوله: إنها لإحدى الكبر نذيرا للبشر، تقديم اهتمام لإبطال ما يجيء بعده من مضمون قوله: نذيرا للبشر، أي من حقهم أن يتذروا بها، فلم يتذروا أكثرهم، على نحو قوله: وأنى له الذكرى .

فأنت ترى بأن اقتناص المردوع عنه حين قدره متأخرا لم يتيسر إلا بضرب من التعسف، وذهب ابن جرير إلى جواز الوقف عليها، لكن جعل المردوع عنه؛ زعم من ادعوا مقاومة خزنة جهنم .

وجزم صاحب التحرير والتنوير بتأخر ما ردعت عنه في قوله تعالى: "كلا إن الانسان ليطغى أن رآه استغنى"، وجوز تقدمه وتأخره في قوله تعالى: "كلا لما يقض ما أمره" (عبس/ 23)، فإن قلنا بتقدمه؛ كان ما بعدها تعليلا للردع، ومعناه الزجر عن إنكار البعث والنشور بحجة أنه لم يبعث أحد، فإنها كان الأمر كذلك لأن ما قضاه الله من آجال المخلوقات لم يستتم بعد .

وبناء على ذلك اختلف العلماء في الوقف عليها على مذاهب :

الأول: الوقف عليها مطلقا من غير تفريق بين ما كان منها للزجر وغيره
الثاني: عدم الوقف عليها مطلقا من غير تفريق، لأنها جواب، والفائدة تقع فيها بعدها، وواضح أن صاحب هذا القول لا يرى تقدم المردوع عنه .

الثالث: يوقف على ما قبلها إذا كان رأس آية، وهذا حق لموافقته ما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم من الوقف على رؤوس الآي .

الرابع: يوقف على ما قبلها بكل حال، وهذا لا يصح، فإن كلا قد يكون قبلها قول، فلا يسوغ الوقف، لما فيه من الفصل بين القول ومقوله، كما في قوله تعالى: "قال كلا* إن معي ربي سيهدين" .

والخامس التفصيل، فإذا كانت للردع والزجر وقف عليها، وإلا فالأحسن عدم الوقف .

وقد أخذ الهبطي بمذهب التفصيل، فوقف على كلا حيث تعينت للردع عما تقدم، ووقف على ما قبلها ووصلها بما بعدها حيث تعينت لغير الردع من المعاني،

ولو احتملت ذلك عند بعض العلماء كما سلف، ووجهه أن أداة الردع ينبغي أن تتصل بالمردوع عنه، وأصله التقديم كما عرفت، ومن أمثلة ذلك عنده :

قوله تعالى: "أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا اطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا كلا* سنكتب ما يقول ونمد له من العذاب مدا"* (مريم/ 77-79) .

وقوله تعالى: "واتخذوا من دون الله آلهة ليكونوا لهم عزا كلا"* (مريم/ 81 و82).

وقوله تعالى: "قال رب ارجعون لعلي أعمل صالحا فيما تركت كلا* إنها كلمة هو قائلها"* (المؤمنون/ 99 و100).

وقوله تعالى: "قال كلا* فاذهبا بآياتنا إنا معكم مستمعون"* (الشعراء/ 15).

وقوله تعالى: "فلما تراءا الجمعان قال أصحاب موسى إنا لمدركون* قال كلا* إن معي ربي سيهدين"* (الشعراء/ 61 و62) .

وقد تقول ما وجه عدم وقفه على كلا في قوله تعالى: "كلا بل لا يخافون الآخرة* كلا إنه تذكرة" (المدثر/ 53 و54)، وقوله تعالى: "كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون* كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون" (المطففين/ 14 و15) .

والجواب أن كلا الأخيرة في المثالين هي بمعنى حقا، إذ لا يصلح ما قبلها لأن يكون مردوعا عنه، أو لم تتعين للردع عنده، وأما التي بعدها بل، فإنه لما كان الذي بعد بل ضدا للمردوع عنه حسن ربط كلا به، لدلالته على ما تقدم، فاجتمع الإبطال بوجهين: نفي ادعائهم بكلا، وإثبات خلافه ببل، وهذا أوقى في البيان، والمعنى في سورة المدثر: ليس المانع لكم من الإيمان ما طلبتموه من نزول كتاب على كل منكم، فإنه مجرد تنصل من اتباع الحق بعد أن تبين لكم، وفي المطففين: ليس

صحيحاً أن ما يتلى على رسولنا أساطير الأولين، بل قلوبكم محجوبة عن الحق بسبب سيء أعمالكم، وقبيح فعالكم .

فإن قلت: هذا منقوض بوقفه على كلا، وقد جاء بعدها حرف بل في قوله تعالى: "وأما إذا ما ابتلاه فقدر عليه رزقه فيقول ربي أهانن كلا" *بل لا تكرمون اليتيم" (الفجر/ 16 و17) .

قلت كلا، ليس الأمر هنا كما هو هنالك، فإن كلا هنا وإن كانت للردع كما في المثاليين المتقدمين، لكن ما دخلت عليه بل في سورة الفجر ليس ضدا للمردوع عنه، كما هو الشأن في سورتي المدثر والمطففين، ولهذا تمسك بأصله وهو الوقف عليها .

ومن أمثلة ما لم يقف عليه:

قوله تعالى: "كلا والقمر والليل إذ ادبر والصبح إذا أسفر" * (المدثر/ 32 و33 و34) .

قوله تعالى: "كلا بل لا يخافون الآخرة" * (المدثر/ 53) .

قوله تعالى: "كلا إذا بلغت التراقي وقيل من راق" (القيامة/ 26 و27) .

قوله تعالى: "كلا سيعلمون ثم كلا سيعلمون" * (النبأ/ 4 و5) .

قوله تعالى: "كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون" * (التكاثر/ 4 و5)

19 - الوقف على بلى

بلى حرف جواب، يصير الكلام المنفي به مثبتاً، فلا تقع إلا للجواب على

المنفي، بخلاف نعم، فإنها تقرر الكلام المتقدم عليها كفيما كان، مثبتاً أو منفيًا .

واعلم أن بلى لما كانت حرفاً للجواب فإن الأصل فيها أن تدخل على الكلام

السابق عليها، لا على ما بعدها، ولذلك فعلى منهج أهل الوقف يكون الأصل

الوقف عليها، ولهذا رأى من رأى عدم الوقف عليها إذا كان بعدها قسم، أو شرط،

لأنها في حالة القسم قد قوي ارتباطها بما بعدها، إذ يكون المقسم عليه هو مضمون جوابها، وهذا المضمون المصرح به أقوى من دلالتها بنفسها على الجواب، لكن ينبغي أن يعلم أن القسم أحيانا يقترن بذكر المقسم عليه، كما في سورة التغابن: "قل بلى وربي لتبعثن"، ويكتفى أحيانا بالقسم كما في سورة الأنعام: "قالوا بلى وربنا"، وقد يكون هذا موجبا للتفريق بين الأمرين .

والشرط مثل ذلك، فإنه يتضمن قدرا زائدا، وقيدا غير مذكور فيما قبلها، ومثاله قوله تعالى: "بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين"*(آل عمران/ 125)، فإن اشترط الصبر والتقوى لم يذكر قبل بلى .

وقد ذكرت بلى في اثنين وعشرين موضعا من القرآن، واختلف في الوقف عليها على أقوال أشهرها قولان:

الأول: يوقف عليها ما لم يتصل بها شرط أو قسم .

الثاني: التفصيل، بحيث يحكم المعنى .

وقد نظم السيوطي حكم الوقف عليها في أبيات، فقسمه أقساما ثلاثة: قسم يمتنع الوقف عليه، وقسم اختلف فيه، وقسم يوقف عليه، ولعل المراد من ذلك جواز الوقف، وها هي ذي تلك الأقسام تتبعتها في القرآن:

الأول: الذي يمتنع الوقف عليه في سبعة مواضع هي:

قوله تعالى: "قالوا بلى وربنا"، (الأنعام/ 30) .

قوله تعالى: "بلى وعدا عليه حقا"، (النحل/ 38)

قوله تعالى: "قل بلى وربي لتأتينكم"، في سورة (سبأ/ 3)

قوله تعالى: "بلى قد جاءتك آياتي"، (الزمر/ 59)

قوله تعالى: "قالوا بلى وربنا"، (الأحقاف/ 34)

قوله تعالى: "قل بلى وربى لتبعثن"، (التغابن/ 7)

قوله تعالى: "بلى * قادرين على أن نسوي بنانه"، (القيامة/ 4).

وقد وقف الهبطي من هذا القسم على بلى في سورة القيامة، وابتدأ بالحال وهو قادرين، والمعنى من حيث الصناعة نفعل ذلك قادرين، والوصل أولى لأن ربط الحال بما يدل على عاملها أولى من الإحواج إلى تقديره دون ربطه بما يدل عليه، ويبدو لي أن الحامل له على الفصل عدم ربط قدرة الله تعالى بحال جمع عظام الموتى أو غيره من أفعاله سبحانه وتعالى كما في وقفه على بلى في سورة الزخرف، وهو منزع حسن طيب، وإن كان معلوما للمسلمين، والله أعلم .

الثاني: المختلف في جواز الوقف عليه، وهو خمسة هي:

قوله تعالى: "قال بلى ولكن ليطمئن قلبي"، (البقرة/ 260).

قوله تعالى: "قالوا بلى ولكن حقت كلمة العذاب على الكافرين"،

(الزمر/ 71).

قوله تعالى: "أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم بلى* ورسلنا لديهم

يكتبون"، (الزخرف/ 80).

قوله تعالى: "قالوا بلى ولكنكم فتنم أنفسكم"، (الحديد/ 14).

قوله تعالى: "قالوا بلى قد جاءنا نذير"، (الملك/ 9).

وقد اختار الهبطي الوقف على التي في سورة الزخرف فيكون ما بعدها

استثناء، وفي حالة وصلها تكون جملة ورسلنا لديهم يكتبون معطوفة على مفاد بلى،

إشعاراً بتأكد علمه تعالى بسرهم ونجواهم، وبكتابة رسله أعمالهم، وسائر ما يصدر

عنهم، لكن هذه الجملة تحتل من حيث الصناعة النحوية أن تكون حالا، فلعل

النكتة في وقفه أنه أراد استبعاد هذا الإعراب الذي يمكن أن يطوف بذهن الواقف، حتى لا يخص علم الله تعالى بالسر والنجوى بحال دون حال كما قد يفيدہ الوصل، وله نظير في وقفه على بلى في سورة القيامة، وقد تقدم، لكنك تعلم بأن هذا معلوم من الدين بالضرورة، فلا يحتاج في دفعه إلى وقف، والله أعلم

الثالث: الذي يجوز الوقف عليه، وهو عشرة:

قوله تعالى: "بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون"، (البقرة/ 81).

وقوله تعالى: "بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه" (البقرة/ 112).

وقوله تعالى: "بلى من أوفى بعهده واتقى فإن الله يحب المتقين" (آل عمران/ 76).

قوله تعالى: "بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين"، (آل عمران/ 125).

قوله تعالى: "وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى*شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين"* (الأعراف/ 72).

وقوله تعالى: "فألقوا السلم ما كنا نعمل من سوء بلى*إن الله عليم بما كنتم تعملون"، (النحل/ 28).

وقوله تعالى: "أو ليس الذي خلق السموات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم*بلى وهو الخلاق العليم"، (يس/ 81).

وقوله تعالى: "قالوا أو لم تك تأتيكم رسلكم بالبينات قالوا بلى قالوا فادعوا* وما دعاء الكافرين إلا في ضلال"، (غافر/ 50) .

وقوله تعالى: "أو لم يروا أن الله الذي خلق السموات والأرض ولم يعي بخلقهن بقادر على أن يحيي الموتى بلى* إنه على كل شيء قدير"، (الأحقاف/ 33) .
وقوله تعالى: "إنه ظن أن لن يحور بلى* إن ربه كان به بصيرا"، (الانشقاق/ 14 و 15) .

فالهبطي في هذا القسم أخذ بمذهب التفصيل الذي يراعي المقام والسياق في الوقف على بلى، فلم يقف عليها متى كان بعدها شرط كما في قوله تعالى: "بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون"*، وقوله تعالى: "بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون"*، وقوله تعالى: "بلى من أوفى بعهده واتقى فإن الله يحب المتقين"*، وقوله تعالى: "بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين"*.

كما لم يقف عليها متى كان بعدها قسم، وقد جاء ذلك في أربعة مواضع في سور الأنعام وسبأ، والأحقاف، والتغابن، وقد علمت مبرر عدم الوقف عليها في هاتين الحالتين، وهو قول أبي عمرو الداني .

أما وجه الوقف عليها في قوله تعالى: "فألقوا السلم ما كنا نعمل من سوء بلى* إن الله عليم بما كنتم تعملون"، وقوله تعالى: "إنه ظن أن لن يحور بلى* إن ربه كان به بصيرا"، فهو لفصل المعلول عن علته، أو لأن إن للاستئناف، وقد تقدم الكلام عليه بما يغني عن إعادته .

ولندرس مثالا من القسم الجائز الوقف عليه، وهو قوله تعالى: وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى*شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين أو تقولوا إنما أشرك آبائنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم*أفنتهلكنا بما فعل المبطلون"*(الأعراف/ 72 و73).

قال الشيخ محمد رشيد رضا في معنى الآية: واذكر أيها الرسول إذ استخرج الله من بني آدم ذريتهم بطنا بعد بطن، فخلقهم على فطرة الإسلام، وأودع في أنفسهم غريزة الإيثار، وجعل من مدارك عقولهم الضرورية أن كل فعل لا بد له من فاعل، وكل حادث لا بد له من محدث، وأن فوق كل العوالم القائمة على سنة الأسباب والمسببات، والعلل والمعلولات، سلطانا أعلى على جميع الكائنات، هو الأول والآخر، هو المستحق للعبادة وحده، فقالوا: بلى، شهدنا.

وقف الهبطي على بلى هنا له علاقة بالقراءة من جهة، وبالخلاف في قائل شهدنا من جهة ثانية، فأما القراءة فقد قرأ أبو عمرو أن يقولوا بالياء على وجه الغيبة، وهو ينسجم مع قوله "من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى"، فكلها ضمائر غيبة، وقرأهما الجمهور ومنهم نافع بالتاء على الخطاب انسجاما مع قوله بعد ألست بربكم، فقد ابتدأ السياق خطابا للرسول حكاية، ثم صار مواجهة، كأن القارئ والمستمع يعيش فصولها.

وأما قائل شهدنا فقد اختلف فيه، فقيل إنه بنو آدم المأخوذ عليهم الميثاق حين سألهم الله تعالى سؤال تقرير ألست بربكم؟، فأجابوا بلى شهدنا، أنت ربنا والمستحق وحده لعبادتنا، وقد يكونون قالوا ذلك بلغة الاستعداد ولسان الحال، لا بلسان المقال، وعلى هذا الوجه من المعنى لا يوقف على بلى، بل يكون الوقف على

شهدنا، لأنه تمام ذكر ما في الميثاق، ويمكن أن لا يوقف عليه فيوصل بما بعده، على قراءة التاء، ويكون قد شهد بعض بني آدم على بعض كما ورد في المأثور .

والوجه الثاني أن يكون قوله شهدنا ليس من كلام ذرية بني آدم، بل من كلام الملائكة، كما روي ذلك عن بعض السلف، والثالث أنه من كلام الله تعالى . وعلى الوجهين الأخيرين فالوقف على بلى، وهو وقف الهبطي رحمه الله، ويتأتى هذا على قراءة التاء والياء أيضا، وهو جار على منهجه في الفصل بين المختلفات، فجعل شهدنا كلاما جديدا مستأنفا .

ولا يخفى أن في الآية ردا صريحا على الذين منعوا تعليل أفعال الله تعالى وأحكامه، فإن قوله تعالى: "أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين"، في موضع التعليل لكل من الفعلين أخذ، وأشهد، أي أن ربنا سبحانه فعل ذلك لقطع الأعذار عن المعتذرين، فقوله أن تقولوا على تقدير لام التعليل الجارة، وحذفها مطرد في مثل هذا المقام، وأمثله من القرآن كثيرة، كما في قوله تعالى: "أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا وإن كنا عن دراستهم لغافلين"، والمقصود التعليل بنفي أن يقولوا إنا كنا عن هذا غافلين، أو يعتذروا بأنهم إنما اتبعوا ما وجدوا عليه آباءهم، لكن هذه اللام هي للعاقبة على مذهب من يقول إن المعنى لثلا تقولوا، أما على مذهب من يقدر كراهة أن تقولوا فلا مناص من التعليل إذ يكون كراهة مفعولا لأجله .

قال القرطبي بعد بيان قراءة من قرأ بالياء والتاء فيهما: "ويكون شهدنا من قول الملائكة، لما قالوا بلى، قالت الملائكة: شهدنا أن تقولوا"، أو تقولوا، أي لثلا تقولوا،، وهذا قول مجاهد والضحاك والسدي، وقال ابن عباس وأبي بن كعب: قوله شهدنا هو من قول بني آدم، والمعنى شهدنا أنك ربنا وإلهنا، وقال ابن

عباس: أشهد بعضهم على بعض، فالمعنى على هذا قالوا بلى شهد بعضنا على بعض، فإذا كان ذلك من قول الملائكة فيوقف على بلى، ولا يحسن الوقف عليه إذا كان من قول بني آدم، لأن أن متعلقة بما قبل بلى،،،".

20 - الوقف على نعم

فأما نعم، فإن الهبطي وقف عليها حيث كانت نهاية كلام المتكلم، كما في قوله تعالى: "ونادى أصحاب الجنة أصحاب النار أن قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا؟ قالوا نعم"*(الأعراف/ 44).

ولم يقف عليها متى لم يكتف بها في الجواب لأنها من جملة مقول القول كما في قوله تعالى: "قل نعم وأنتم داخرون"(الصافات/ 18)، فإن الظاهر أن الجملة بعدها حال، وقوله تعالى: "قال نعم وإنكم لمن المقربين"(الأعراف/ 114)، وقوله تعالى: "قال نعم وإنكم إذن لمن المقربين"(الشعراء/ 42)، فإن الجملتين بعدها معطوفتان على ما تضمنه حرف الجواب، ويجوز أن تكونا حاليتين.

21 - الوقف على المستثنى منه .

الأصل أن يتصل المستثنى بإلا وغيرها من أدوات الاستثناء بالمستثنى منه، لأنه معه كالشيء الواحد، لكن صلة المستثنى بالمستثنى منه مع ذلك تفاوت لسببين: أولهما أداة الاستثناء، فإن الاستثناء بإلا يجوز فيه من الاستقلال عما قبله ما لا يجوز غيرها مما يعرب صفة كغير وسوى، أو يقتنص له فاعل مما تقدم كخلا وعدا وحشا وليس ولا يكون، فإن مرفوعاتها ضمائر لا يجوز بروزها، ومرجعها ما تقدم من الكلام بالاقتناص .

والثاني أن من الاستثناء ما هو متصل وهو الأصل، وهو ما كان المستثنى فيه من جنس المستثنى منه، وهذا لا بد من وصله بما قبله، ومنه ما هو منقطع، وهو ما

ليس كذلك، لكن قد يقع الاتفاق على الاتصال أو على الانقطاع، وقد يكون الأمر فيه مجال للرأي والنظر، وقد كتب في ذلك القرافي كتابا سماه الاستثناء في الاستثناء .
وقد ذكروا في الوقف على المستثنى منه ووصله بالمستثنى المنقطع خلافا خلاصته: المنع مطلقا لاحتياجه إلى ما قبله لفظا.

الجواز مطلقا لكونه في معنى مبتدأ حذف خبره .

الثالث التفصيل، فإن صرح بالخبر جاز، وإن لم يصرح به فلا .

ويبدو من تصرف الشيخ الهبطي أنه لم يتخذ موقفا موحدًا من الوقف في الاستثناء المنقطع، وقد يكون السبب في ذلك الخلاف في أصل الانقطاع والاتصال، كما هو الشأن في استثناء إبليس من سجود الملائكة لآدم، لكن المؤكد أنه ليس ذلك هو السبب الذي يفسر تصرفه كما سيتضح لك من هذا الأمثلة .

فمنه قوله تعالى: "وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا* إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين"* (البقرة/ 34) .

وقف على قوله تعالى فسجدوا هنا وفي جميع ما شابهه كما في سورتي الأعراف والكهف، لكنه لم يقف على المستثنى منه في سورة الحجر في قوله تعالى: "فسجد الملائكة كلهم أجمعون إلا إبليس أبى أن يكون مع الساجدين"* (الحجر/ 30 و 31)، وفي سورة ص في قوله تعالى: "إذ قال ربك للملائكة إني خالق بشرا من طين فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين* فسجد الملائكة كلهم أجمعون إلا إبليس استكبر وكان من الكافرين"* (ص/ 71 و 72 و 73 و 74)، فتعين البحث عن الفارق الذي أدى به إلى هذا الأمر، وقد بدا لي أنه أراد بالوقف الإلماح إلى اعتبار الاستثناء منقطعا حيث وقف، أي أن إبليس ليس من الملائكة، فلما قام الاحتمال في تلك المواضع حيث لا تؤكد للفظ الملائكة الذين أخبر بسجودهم

لآدم، ولفظ الملائكة عموم دلالاته على الاستغراق ظنية عند الجمهور؛ وقف، أما في المواضع التي جاء لفظ الملائكة فيها مؤكداً بكلهم وبتأنيدهم فإنه لم يحتج إلى الوقف لإبراز المراد الذي بينته، لكون التأكيد يرفع الاحتمال، فتمسك بالأصل وهو الوصل، وقد نأخذ من هذا منهج الرجل في الوقف على المستثنى منه إذا كان الاستثناء منقطعاً، فإنه مهما كان الوصل موهما الاتصال بين المستثنى منه والمستثنى وقف، فإن لم يكن ذلك وصل، لكن ينبغي أن يوضع في الحسبان اختلاف العلماء في بعض المستثنيات: هل هي متصلة أو منقطعة، والله أعلم.

ومنه قوله تعالى: "لن يضروكم * إلا أذى" * (آل عمران/ 111).

وقف على لن يضروكم، واللائق وصله بالاستثناء بعده لأنه متصل، والمعنى على اتصاله أنهم لا يضرونكم إلا ضرراً خفيفاً، لأن الأذى والضرر متقاربان، فالظاهر أنه ذهب إلا أنه استثناء منقطع، والمعنى عليه أنهم لن يضروكم البتة، فيكون الأذى ليس من جنس الضرر، ونظيره وقفه في قوله تعالى: "ما لهم به من علم * إلا اتباع الظن" * (النساء/ 157).

وأذكر أني كنت منذ أمة أستهجى التمثيل للاستثناء المنقطع في كتب القوم بقولهم قام القوم إلا حماراً، فلما استبطنت هذا الأمر، وما فيه من الخلاف في نوعي الاستثناء المتصل والمنفصل، رأيت أن لجوءهم إلى مثل هذا المثال إنما كان لما فيه من الوضوح، بحيث لا يحتمل غير الانقطاع، ولا سيما عند المبتدئين.

وإنما رجحت أن يكون وقفه للسبب الذي ذكرته لأن بعض علماء العربية يجعلون إلا في الاستثناء المنقطع بمثابة لكن، بل إن منهم من يقول إنه حينئذ كلام مستأنف، وحيث لم يذكر الخبر قدر، كما في قوله تعالى: إلا أذى، فهو في معنى لكن

أذى يلحقكم منهم، وقد يكون موجودا كما في قوله إلا إبليس، فمعناه لكن إبليس
أبى .

قال الصبان في حاشيته على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك:
"والتأخرون لما رأوها بمعنى لكن، قالوا إنها الناصبة بنفسها نصب لكن لاسمها،
وخبرها في الأغلب محذوف، نحو جاءني القوم إلا حمارا، أي لكن حمارا لم يبيء، وقد
يبيء خبرها ظاهرا"، انتهى ببعض تصرف .

وقال القرافي: إن الاستثناء المنقطع؛ المتكلم فيه كالمعرض عن الكلام الأول،
والشارع في غيره، ولذلك قدره النحاة بلكن التي هي للاستدراك والشروع في مهم
آخر" (الاستغناء في الاستثناء لأحمد بن إدريس القرافي: 26، الباب الثالث) .

ومنه قوله تعالى: ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا* إلا بحبل من الله وحبل
من الناس وباءوا بغضب من الله"*(آل عمران/ 112) .

أخبر الله عن أهل الكتاب أن الذلة والصغار ملازم لهم في كل الأحوال إلا
في حال عقد الذمة وضرب الجزية عليهم، وفي حال استئمانهم من غيرهم كالمعاهد
والأسير وغيرهما .

وقد وقف الهبطي على قوله ثقفوا، لأن حبل الله تعالى ليس من جنس المكان
المدلول عليه بأينما، والصواب أن الاستثناء متصل لأنه من عموم الأحوال، إذ
المعنى ضربت عليهم الذلة متلبسين بكل حال، إلا حال كونهم متلبسين بعهد من الله
وعهد من الناس، فإلا وما بعدها في موضع نصب على الحال .

وقد تقول إنه لم يقف على المستثنى في قوله تعالى: "قال لا عاصم اليوم من
أمر الله إلا من رحم"*(هود/ 43)، مع أن الظاهر أنه منقطع، فهل هذا كاف في
الدلالة على أنه متصل عنده؟ .

قلت: قيل إن المعنى: لا منجى من أمر الله إلا من رحم، بمعنى الراحم وهو الله، وقيل: لا معصوم من أمر الله إلا من رحمه الله، فيكون العائد محذوفاً، وأنت ترى بأنه على كلا المعنيين هو استثناء متصل .

وقد يكون راعى أمراً آخر على القول بالانقطاع، وهو الإشارة إلى سبق رحمة الله غضبه، ومن شأن الاتصال أن يلمح إلى ذلك .

ومنه قوله تعالى: "وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً* إلا خطأ" (النساء/ 92).

قال الأشموني: "إلا خطأ"، ليس بوقف، جعل أبو عبيدة والأخفش إلا في معنى ولا، والتقدير ولا خطأ، والفراء جعل إلا في قوة لكن، على معنى الانقطاع، أي لكن من قتله خطأ فعليه تحرير رقبة مومنة، فعلى قوله يحسن الابتداء بإلا، ولا يوقف على خطأ، إذ المعنى فيما بعده .

قلت: أما قول من قال إن إلا بمنزلة ولا فبعيد، إذ كيف ينهى الشخص أو ينفى عنه ما لا سبيل له إلى تلافيه؟، والخطأ من هذا القبيل، ولذلك كان عفواً في هذه الشريعة، وبعد كتابته وقفت على قول النحاس الذي أثبتته القرطبي فقال: "ولا يجوز أن تكون إلا بمعنى الواو، ولا يعرف ذلك في كلام العرب، ولا يصح في المعنى لأن الخطأ لا يحظر" .

وأما أنه يلزم على قول الفراء عدم جواز الوقف على خطأ كما قال الأشموني؛ فليس بالمرضي كذلك، وذلك لأنه أعاد ذكر قتل الخطأ، فقال: "ومن قتل مومناً خطأ،،"، ولم يقل: إلا خطأ فعليه تحرير رقبة مومنة .

ومنه قوله تعالى: "ما لهم به من علم* إلا اتباع الظن* وما قتلوه يقيناً*" (النساء/ 157) .

الظن في كتاب الله يراد به اليقين الجازم كما في قوله تعالى: الذين يظنون أنهم ملاقو ربهم وأنهم إليه راجعون، وهذا المعنى كثير في كلام العرب، ويراد به الشك كما في هذه الآية، وكما في قوله تعالى: إن بعض الظن إثم، وقوله عليه الصلاة والسلام: "إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث"، والقرائن هي التي تبين المراد منه، أما الظن الذي هو معتمد العلماء، وهو التجويز الراجح، فإنه ليس بمذموم، بل هو المعول عليه في الفقه، حتى قيل إن غالب علم الفقه ظنون، وربما دخل في الظن لغة، إذا قلنا إنه مشترك بين الاعتقاد الجازم والاعتقاد الراجح كما ذهب إليه بعضهم، وعليه فالاستثناء هنا منقطع، لأنه نفى عنهم العلم، ووسمهم باتباع الظن، لذلك رأى الهبطي الوقف على المستثنى منه على قاعدته التي شرحناها من قبل.

ومنه قوله تعالى: "لا يسمعون فيها لغوا* إلا سلاما* ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا*" (مريم/62)، فإن الاستثناء منقطع بلا خلاف، إذ لا مدخل للسلام في اللغو.

ومنه قوله تعالى: "قال أفرأيتم ما كنتم تعبدون أنتم وآبائكم الأقدمون فإنهم عدو لي* إلا رب العالمين الذي خلقني فهو يهدين*" (الشعراء/75 و 76 و 77 و 78)، فقد وقف على المستثنى منه، وابتدأ بالاستثناء، فدل على أنه عنده منقطع، وقد اختلف فيه بناء على الاختلاف في تعيين المستثنى منه:

فقال بعضهم هو منقطع، لكون المستثنى ليس من جنس الأعداء، وقال آخرون هو متصل، لأن آباء قوم إبراهيم كان منهم من يعبد الله مع غير الله.

قلت: الحق الانقطاع، فإن المستثنى منه إنما هو قوله "عدو لي"، لا قوله ما كنتم تعبدون، ولو قلنا إنه هو، فإن كون آبائهم كانوا يعبدون مع الله غيره، لا ينتج أن عملهم هذا عبادة، فإن العبادة هي التوحيد، وهؤلاء ليسوا موحدين بالاتفاق،

ولذلك لم يظهر لي ما قاله الشيخ الطاهر بن عاشور معللا القول بأن الاستثناء منقطع، قال: "والاستثناء في قوله إلا رب العالمين منقطع، وإلا بمعنى لكن، إذا كان رب العالمين غير مشمول لعبادتهم، إذ الظاهر أنهم ما كانوا يعترفون بالخالق"، قلت: ولو اعترفوا بوجود الخالق فهذا لا يعني في إخراجهم من الإشراف بالله، فإن التوحيد ليس مجرد الاعتراف بوجود الله تعالى كما لا يخفى .

فإن قلت: فإن الهبطي خالف ما تقدم في قوله تعالى في سورة الزخرف: "وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون إلا الذي فطرنى فإنه سيهدين"*(الزخرف/ 26 و 27)، فقد وصل المستثنى بالمستثنى منه، فهل من فرق بينها؟.

قلت: يمكن أن يكون ترك الوقف هنا لأنه يرى تحالفا بين المقامين في المستثنى منه، مقام العداوة في آية سورة الشعراء، فإن الاستثناء معه منقطع كما عرفت، ومقام العبادة وهم كانوا يخلطون عبادة الله بعبادة الكواكب، فكان الاستثناء عنده على هذا المعنى متصلا، فاختلف وقفه بالنظر إلى المستثنى منه، لكن تقدم أن هذه لا تسمى عبادة، فالحق أنه منقطع .

22 - السياقات المتشابهة

منه قوله تعالى: "فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة"*(البقرة/ 24) .

الظاهر أن جملة أعدت للكافرين جملة واقعة حالا من المفعول به وهو النار، والموصول وصلته جملة في محل نصب نعت للنار أيضا، وهذا الوجه هو الذي أشار إليه العكبري، ولم يذكر غيره، وعليه فالوقف لا يصح على كلمة الحجارة لما فيه من الفصل بين الحال وصاحبها .

ويجوز أن تكون جملة "أعدت للكافرين" مستأنفة، مستقلة بالإخبار، مرادا بها تفخيم أمر النار وتهويله، ولأن وصلها قد يتوهم منه تعدد الصلة، وعلى هذا يوقف على كلمة "الحجارة"، وهو اختيار الهبطي رحمه الله، وهو الوجه الذي لم يذكر صاحب التحرير غيره .

فإن قلت: فقد ذهب بعضهم إلى أن جملة أعدت للكافرين يتعين أن تكون صلة، وزعم أن لها نظيرا هو قوله تعالى: "واتقوا النار التي أعدت للكافرين"، في سورة آل عمران، فالجواب ما قاله القرطبي رحمه الله نقلا عن ابن الأنباري: إنه غلط، لأن التي في سورة البقرة قد وصلت بقوله وقودها الناس والحجارة، فلا يجوز أن توصل بصلة ثانية، وفي آل عمران ليس هناك صلة غير جملة أعدت للكافرين .

فأما قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد" (التحریم/ 6)، فالأمر فيه مختلف، فإن جملة وقودها الناس والحجارة، وجملة عليها ملائكة غلاظ شداد؛ كل منهما وقعت صفة للنار، لأنها نكرة، والجمل بعد النكرات صفات، ولذلك لم يقف الهبطي على أي منها .

ومنه قوله تعالى: "فإن عشر على أنها استحقا إثنا فأخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الأوليان فيقسمان*بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا"* (المائدة/ 107) .

وقف على قوله فيقسمان، وابتدا بالقسم، وذلك محوج إلى تقدير ما يتعلق به حرف القسم الجار، فالمعنى يقولان بالله، وعدم الوقف هو الأولى للسلامة من التقدير، وهو ما جرى عليه في الآية قبله في قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من

غيركم إن أنتم ضربتم في الأرض فأصابتكم مصيبة الموت *تجسونها من بعد الصلاة فيقسمان بالله إن ارتبتم لا نشترى به ثمنا ولو كان ذا قربى* ولا نكتم شهادة الله إنا إذا لمن الآثمين" * (المائدة/ 106) .

فإن قلت: فما معتمده في الوقف على فيقسمان الثانية، وعدم وقفه على الأولى؟، قلت: رغم مرجوحية الوقف كما علمت، لكن هناك فرقا بينهما، فإن الأولى قد تخلل صيغة القسم فيها إن الشرطية، مع فعل الشرط، وجوابه محذوف دل عليه ما قبلها، وهو قوله فيقسمان، فلم يسغ الفصل بين الشرط وما دل على جزائه، بخلاف الثانية فإن القسم فيها غير مشروط، فاستساع فيها ذلك الوجه الإعرابي المحجوج إلى التقدير .

ومنه قوله تعالى: "وجعلنا لكم فيها معاش*ومن لستم له برازقين" (الحجر/ 20).
قوله ومن لستم له برازقين من أوجه الإعراب فيه أن يكون معطوفا على معاش، أو على محل الضمير المجرور باللام في لكم، وهذا العطف جائز، إذ لا يشترط الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه إلا إذا كان المعطوف عليه ضمير رفع متصل عند الكوفيين، وأبى هذا العطف الزمخشري، قال ابن مالك:

وإن على ضمير رفع متصل * عطفت فافصل بالضمير المنفصل

ومعنى الآية على الإعراب الأول: وجعلنا لكم في الأرض معاش، وجعلنا لكم فيها من لستم له برازقين من المالك والعيال والخدم، وقد كانوا يظنون أنهم يرزقونهم ويخطئون، فإن الله هو الرزاق يرزقهم وإياهم، ويدخل فيه الأنعام والدواب، وكل ما بتلك المثابة مما الله رازقه"، قاله الزمخشري باختصار .

وعلى الإعراب الثاني: وجعلنا لكم ولغيركم ممن لا ترزقونهم معاش فنحن الرازقون لكم ولهم، كما قال الله تعالى: "وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله

برزقها وإياكم* وهو السميع العليم" (العنكبوت/ 60)، والمعنى الأول أولى لأن المقام مقام امتنان، وهو أقوى فيه من الثاني، فيكون ومن لستم له برازقين من عطف الخاص على العام .

ووقف الهبطي على معايش، فظهر أنه رمى إلى إعراب ما بعده استئنافاً، فيكون المعنى ومن لستم له برازقين جعلنا له فيها معايش أيضاً، والمقوي له أن ما فسر به ومن لستم له برازقين من الدواب والأنعام وغيرها داخل في المعايش، ولأن معايش ذكرت وحدها دون معطوف في سورة الأعراف، قال تعالى: "ولقد مكناكم في الأرض وجعلنا لكم فيها معايش* قليلاً ما تشكرون" (الأعراف/ 10)، ومع ذلك فاللجوء إلى التقدير مع إمكان تركه أولى، ولأن الوقف على رازقين تام، فإثاره مقدم على الوقف على معايش وهو كاف في أحسن أحواله، والله أعلم .

ومنه قوله تعالى: إنما مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط* به نبات الأرض مما يأكل الناس والأنعام" (يونس/ 24) .

كنت أتحير من وقفه على قوله فاختلط سنين عدة، رغم أنه يمكن اقتناص وجه إعراب ملائم له على ما فيه من تعمل، وهو أن تكون الباء في قوله به نبات الأرض للسببية، والجار والمجرور شبه جملة خبر مقدم، ونبات الأرض هو المبتدأ، أي أن نبات الأرض كان بسبب هذا الماء الذي أنزله الله تعالى، ثم إني وقفت على ما نقله القرطبي من أن نافعاً روي عنه الوقف على فاختلط، فقلت لعله مجرد اتباع، ثم تبين لي بعد المقارنة بوقفه الذي في سورة الكهف أن الأمر ليس مجرد متابعة .

والوجه الآخر هو الظاهر لبعده عن التقدير، وهو أن الجار متعلق باختلط، وتكون الباء للإلصاق، وهذا الوجه يلائمه كون النبات كان موجوداً ثم ازداد بهاء

وجمالا ونضرة بنزول المطر، والوجه الأول يناسبه كون النبات إنما كان بعد نزول الماء، وقد يكون هذا هو المراد هنا .

ولعل الذين ذهبوا إلى الوقف على فاختلط رأوا أن الاختلاط لا يكون إلا بين شيئين موجودين ينضم أحدهما إلى الآخر، ولما كان الماء في ظاهره لا يختلط بالنبات إذ أنه السبب في وجوده، وقفوا على فاختلط، واستأنفوا ما بعده، قال القرطبي: "روي عن نافع أنه وقف على فاختلط، أي فاختلط الماء بالأرض،،، إلى أن قال: "وعلى مذهب من لم يقف على فاختلط، مرفوع باختلط، أي اختلط النبات بالمطر، أي شرب منه، فتندى وحسن واخضر، والاختلاط تداخل الشيء بعضه في بعض".

ومما يمكن أن يكون مستندا لهم في هذا الاستعمال قول بعضهم، وهو من شواهد وقوع الجملة غير الخبرية نعتا للنكرة، عند من قال به، والمراد أن اختلط فيه لم يذكر معه الطرفان:

حتى إذا جن الظلام واختلط * جاءوا بمذق، هل رأيت الذئب قط؟ .

فإن قلت: فما وجه عدم وقف الهبطي على فاختلط في قوله تعالى: "واضرب لهم مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض فأصبح هشيما تذروه الرياح" (الكهف/45)، قلت: كنت أميل إلى القول إنه أراد التنبيه بعدم الوقف إلى المعنى الآخر الذي ذكرته، ثم تبينت الفرق بين السياقين، فإن ما بعد فاختلط في سورة يونس عليه السلام صالح لأن يعرب خبرا مقدما على ما فيه من تكلف كما علمت، أما في سورة الكهف فإن ما بعد "فاختلط" وهو "فأصبح هشيما" جملة فعلية معطوفة على جملة اختلط، وهي لا تصلح للاستئناف لأن الفاء فيها للتعقيب، فلما لم يجد مسوغا إعرابيا للوقف وصله بها بعده .

قال الأشموني: "وزعم يعقوب الأزرق أنه هنا(يقصد سورة يونس) وفي الكهف تام، على استثناء ما بعده جملة مستأنفة من مبتدأ وخبر، وفي هذا الوقف شيء من جهة اللفظ والمعنى، فاللفظ أن "نبات" فاعل بقوله "اختلط"، أي فنبت بذلك المطر أنواع من النبات، يختلط بعضها ببعض، وفي المعنى تفكيك الكلام المتصل الصحيح، والمعنى الفصيح، وذهاب إلى اللغو والتعقيد".

قلت: في هذا الحكم شيء من المبالغة، وقد علمت وجه الوقف في سورة يونس، على ما فيه، وعرفت الفرق بينه وبين ما في الكهف، ثم إن الأشموني لم يجرز المعنى المترتب على الوصل إلا بتقدير محذوف وهو قوله "فنبت بذلك المطر أنواع من النبات".

ومنه قوله تعالى: "ونزعنا ما في صدورهم من غل*إخوانا على سرر متقابلين"(الحجر/47).

قوله إخوانا حال من الضمير المضاف إليه في صدورهم، وهو مؤول بمتآخين، أو كالإخوان، فالوقف على غل يؤدي إلى فصل الحال عن صاحبها، وصنيع الهبطي يقتضي أنه يعرب إخوانا معمول لعامل محذوف، أي جعلناهم إخوانا، ويبدو أن السبب الذي أجهأ إلى هذا الوقف هو عدم صلاحية كلمة إخوانا لتكون حالا بنفسها، فإن الأصل أن يكون الحال مشتقا، فأعربها مفعولا به لعامل محذوف.

ويدل على أن هذا هو الحامل له على الوقف هنا أنه لم يقف على غل في قوله تعالى من سورة الأعراف: "ونزعنا ما في صدورهم من غل تجري من تحتهم الأنهار"(الأعراف/43)، وذلك لأن كون جملة تجري من تحتهم الأنهارحالية مما لا

ينازع فيه، فيمكن أن يكون هذا هو ملمحه، كما يمكن أن يكون قد علم وقف نافع على كلمة "غل"، فاقتدى به، والله أعلم .

ومنه قوله تعالى: "ولما أن جاءت رسلنا لوطا سيء بهم وضاق بهم ذرعا * وقالوا لا تخف ولا تحزن إنا منجوك وأهلك إلا امرأتك كانت من الغابرين" (العنكبوت/ 33)، هذا السياق له نظير، هو قوله تعالى: "ولما جاءت رسلنا لوطا سيء بهم وضاق بهم ذرعا وقال هذا يوم عصيب" (هود/ 77)، ولم يقف على ذرعا هنا، ووقف عليها في سورة العنكبوت، والوصل فيها أولى لعدم التمام، لكنه كاف في سورة العنكبوت، لأن ما بعده من كلام الملائكة، بعد انتهاء ذكر ما اعترى إبراهيم عليه السلام من الضيق والحرج، فكان الوقف عنده مستحسنا للفصل بين الأمرين، أما في سورة هود فإن ما بعد ذكر ضيق صدر إبراهيم عليه السلام هو من كلامه نفسه، فرأى الوصل بين حال المتكلم وقوله المعطوف عليه، والفصل بين حاله وكلام غيره، وهذا ملمح مقبول عند المهتمين بالوقف، بل تدبر عظيم لكلام الله .

ومنه قوله تعالى: "كذلك يضل الله من هو مسرف مرتاب * الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان آتاهم * كبر مقتا عند الله وعند الذين آمنوا" * (غافر/ 35)، في إعراب الذين أكثر من وجه، إذ يجوز أن يعرب نعتا لمن في قوله تعالى: "كذلك يضل الله من هو مسرف مرتاب"، أو بدلا منه، أو من مسرف، وعلى هذه الأوجه لا وقف مرتاب، ويجوز أن يعرب مبتدأ فيكون خبره كبر مقتا، أي كبر جداهم مقتا، وهذا هو الذي لا تقدير معه فهو أولى بالمراعاة حين الوقف .

وقد وقف الهبطي على آتاهم، وقبله على مرتاب، فتعين أن يكون قد قطع النعت وهو الذين، وأعربه خبر مبتدأ محذوف أي هم الذين، وقد وفر به أمرين: -

البدء بالفعل كبر، وهو ملحق بأفعال الدم، أعني نعم ويشس، فاختر الابتداء بفعل
الدم حتى يتمحض لما هو له، بدل جعله خبرا .

- والأمر الثاني أن جملة كبر مقنا جملة إنشائية، والأصل في الخبر أن يكون

جملة خبرية، فاجتنب بوقفه الخروج عن الأصل، وهو الإخبار بالجملة الإنشائية .

فإن قلت: فما القول في وقفه على قوله تعالى: "إن الذين يجادلون في آيات الله
بغير سلطان اتاهم إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه"*(المؤمن/56)، فإنه لم
يقف على أتاهم كما وقف عليها من قبل؟، قلت: لا يصح الوقف على أتاهم في هذا
السياق الكريم، لأن خبر إن يتعين أن يكون هو قوله تعالى: "إن في صدورهم إلا
كبر"، فيتحتّم وصل اسم إن بخبرها .

23 - الإعراب الخفي

وإنما عقدت هذه الترجمة للتنويع، وإلا فإن كثيرا من الأمثلة التي ذكرت في
غيرها يمكن أن تسلك هنا، وقد يعني هذا الأمر كثيرا من التراجم، وهذه جملة من
الأمثلة لهذه الترجمة :

فمنه قوله تعالى: "كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا
*الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف*حقا على المتقين"*(البقرة/180) .

الوصية نائب فاعل كتب، وجواب الشرط دل عليه ما تقدم، هذا هو
القريب المتبادر الذي لا يحتاج معه إلى التقدير، وهو الأصل في الكلام، وقد خالف
الهبطي هذا الظاهر فوقف على قوله "خيرا"، فيكون نائب الفاعل هو عليكم، قال
أبو البقاء العكبري في التبيان: "وليس بشيء"، وعلى هذا تكون "الوصية" مبتدأ،
وشبه الجملة بعده خبر عنه .

وقد نقل هذا الوقف عن بعض من تقدم، قال أبو جعفر النحاس: "وحكى ابن شاذان عن أبي عبد الله، وهو محمد بن عيسى المقرئ، قال: "كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً" *، وقف تام، وهذا غلط، وبين ذلك النحويون، ففي قول الكسائي: "المعنى كتب عليكم الوصية، وذكر الوصية لأنها فعل، وهو أحد قولي الفراء، وقوله الآخر أن يكون كتب بمعنى قيل، قال: وكتب في كل القرآن معناه فرض، ومعنى القولين جميعاً ليس إن ترك خيراً التمام، لأن قوله: "الوصية للوالدين والأقربين"، معناه فرض عليكم الوصية للوالدين والأقربين، أو قيل لكم هذا"، انتهى ببعض اختصار.

قلت: أما تذكير الفعل كتب أعني عدم إلحاق تاء التأنيث به، فلائنه ليس مؤنثاً حقيقياً، فضلاً عن الفصل بينه وبين معموله، وقد قال ابن مالك رحمه الله:

وقد يبيح الفصل ترك التاء في * نحو أتى القاضي بنتُ الواقف

ومع أي لم أقف على ما يقنع بهذا الوقف؛ وعلى ما فيه من تكلف ظاهر؛ فقد بدا لي أن الحامل لهم عليه أمور:

- الأول الفصل الطويل بين الفعل المبني لما لم يسم فاعله، وبين نائب الفاعل، فلما لم يُعد ذكر العامل بعد طول الفصل؛ وقفوا هذا الوقف، إذ المعتاد أن يعاد المذكور إذا طال الفاصل كما في قوله تعالى: "وإن كانوا من قبل أن ينزل عليهم من قبله لمبلسين".

- والثاني النزعة الغالبة على هذه المدرسة والهبطي من أنصارها، وهي إثارة صيغ العموم والإطلاق متى تيسر ذلك، وفي جعل نائب الفاعل هو عليكم ما يجعل الكتب مطلقاً.

- والثالث وهو ناتج عن الثاني أن في ذلك الوقف اشتراح أمر زائد من المبار على الوصية للوالدين والأقربين، فيكون المراد من المكتوب أعم من أن يكون محددا بالوصية للوالدين والأقربين، والله أعلم .

ومنه قوله تعالى: "ولكل جعلنا موالى مما ترك*الوالدان والأقربون" * (النساء/ 33) .

وقف على قوله تعالى: "مما ترك"، وعلى "الوالدان والأقربون"، مما يدل على أن المعنى عنده: ولكل أحد جعلنا موالى، أي وراثا يرثون مما ترك، هم الوالدان والأقربون، فيكون في ترك ضمير يعود على الاسم الذي جاء التنوين عوضا من حذفه في "كل"، وقوله الوالدان والأقربون استئناف مفسر للمراد بموالى، وهذا على عادته رحمه الله في إثارة الإعراب الخفي على الجلي .

والوجه الثاني يكون فيه فاعل ترك هو الوالدان، والمعنى عليه: ولكل شيء مما تركه الوالدان والأقربون جعلنا موالى، أي قوما يلونه بالإرث، وعلى هذا لا وقف على ترك، وثمة أوجه أخرى في المعنى لا تأثير لها في الإعراب .

والوجه الثاني هو المقدم لكونه هو المتبادر، فإن كون الفاعل هو الوالدان أقرب، لأنه يلي الفعل ترك، وهذا هو الأصل في الفاعل، فلم يعدل عن ذلك إلى البحث عنه وتقديره محذوفا عوض منه التنوين؟، ولأن الهبطي بوقفه على "الوالدان والأقربون"، محتاج إلى تقدير آخر، وهو المبتدأ الذي الوالدان والأقربون خبره، أي هم الوالدان والأقربون، فلم كل هذا؟؟ .

ومنه قوله تعالى: "وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم*حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم" * (الأنعام/ 146) .

وقف على قوله تعالى: ومن البقر والغنم، ففصل بين الجار ومتعلقه وهو حرمانا المتأخر، ويمكن اقتناص إعراب لهذا الوقف، مرجعه إلى أن من لما كانت تبعيضية كان معنى قوله تعالى: "ومن البقر والغنم" وبعض البقر والغنم، فهو معطوف على كل، ثم جاء تفسير هذا البعض في قوله "حرمانا عليهم شحومهما"، ثم إني عثرت على كلام للشيخ العكبري يذكر هذا الذي ذكرناه احتمالاً، فله الحمد والمنة، والأولى إن كان لا بد من الوقف، فليكن على كل ذي ظفر، وقد اعتبره النحاس كافياً.

ومنه قوله تعالى: "فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل ولا تستعجل* لهم كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار بلاغ"*(آخر سورة الأحقاف).

أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يصبر على أذى قومه كما صبر من تقدمه من الرسل أولي العزم من أمثال نوح وإبراهيم وموسى وعيسى، عليهم الصلاة والسلام، وأن لا يستعجل لقومه العذاب، فقوله لهم متعلق بالفعل تستعجل، فالوقف يكون على الجار والمجرور، وقوله بلاغ خبر لمبتدأ محذوف، أي هذا بلاغ

لكن الهبطي وقف على قوله تعالى ولا تستعجل، وابتدأ بقوله لهم، وقد يظن أنه فصل بين الجار ومتعلقه، وليس كذلك، بل إن وقفه يفيد أنه رمى إلى الاستدلال به على النهي عن الاستعجال مطلقاً، وليس بقيد كونه استعجالاً لعذاب الكفار، وتوفير الأوامر والنواهي المطلقة منزوع من المنازع التي سار عليها الهبطي في وقوفه، وقد تقدم بعضها، ولأن النهي عن الاستعجال مطلقاً يدخل فيه النهي عن استعجال العذاب للكفار وغيره، وقد جاء في الحديث الذي رواه الترمذي وقال غريب، يعني

ضعيفا، عن عبد المهيمن بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده مرفوعا:
"الأناة من الله، والعجلة من الشيطان".

أما إيجاد مخرج إعرابي لهذا الوقف فيما يتيسر للمعربين !!، ويسهل على كثير من الواقفين، غير أن مجرد إيجاداه لا يكفي في فهم كتاب الله، فعلى هذا الوقف يكون لهم شبهة جملة خبرا مقدما، والمبتدأ هو قوله بلاغ، وجملة كأن واسمها وخبرها إلى قوله نهار؛ معترضة بين الخبر المقدم والمبتدأ المؤخر، وهذا تكلف ظاهر، وتعسف في الإعراب مستكره لا حاجة إليه إلا توفير ذلك المعنى، وهو النهي عن الاستعجال مطلقا، وفيه من النصوص ما يغني عن تكلف حمل الآية عليه، قال في منار الهدى:
"وقيل بلاغ مبتدأ خبره لهم، الواقع بعد قوله ولا تستعجل لهم، أي لهم بلاغ، والوقف على قوله تستعجل، قلت: أي معنى بلاغي يتحصل عليه بهذا التقدير المتعسف، وهو لهم بلاغ؟، إنه معنى بارد كما ترى، والحال أن كون الخبر محذوفا أولى هنا، فيكون المعنى هذا بلاغ كما هو في نهاية سورة إبراهيم عليه السلام، ولأن الأولى أن يكون البلاغ غير مقيد بهم، ولا لهم وحدهم، قال أبو جعفر النحاس: وهذا لا أعرفه، ولا أدري كيف تفسيره؟، وهو عندي غير جائز، وقال غيره لا وجه له، لأن المعنى: ولا تستعجل للمشركين العذاب .

ومنه قوله تعالى: "عم*يتساءلون عن النبي العظيم الذي هم فيه

مختلفون"* (النبا/ 1 و 2 و 3)

وقف على حرف الجر وما الاستفهامية المحذوفة ألفها؛ للفرقة بينها وبين

ما الموصولة، كما هو الأمر في قوله تعالى "مم خلق"، وقوله تعالى: "فيم أنت من

ذكرها"، وقوله تعالى: "لم تعظون قوما الله مهلكهم".

والجار متعلق بـ يتساءلون بعده، وعن الثانية بدلا من الأولى، وإنما قدمت ما الاستفهامية لأن أسماها الاستفهام لها الصدارة .

وهذا من أعاجيب أوقافه، ويلزم عليه أن يكون قوله يتساءلون ليس داخلا في حيز الاستفهام، بل جملة خبرية، المراد بها ذكر ما يتساءلون عنه، لا الاستفهام عن الذي يتساءلون عنه، والحق أن هذا الأمر متوفر أيضا مع عدم الوقف على عم، لأن قوله عن النبي العظيم متعلق بـ يتساءلون مقدرا دل عليه المذكور، ولذلك فإني لم أعرف غرضه من هذا الوقف، إلا أن يكون يقصد إبهام المتساءل عنه في كلامهم لتذهب النفس فيه كل مذهب، وللدلالة على حيرتهم واضطرابهم، حتى في اعتراضهم، فكأنهم لا يعرفون ما يريدون أن يتساءلوا عنه، ثم بينه فيما بعد، وهذا من أساليب البلاغة، وله أمثلة في القرآن منها قوله تعالى: "وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا" *، فهنا لم يذكر المخشي منه لتذهب النفس فيه كل مذهب مما يصلح له، لكن الصواب أن الأمر هنا ليس كذلك، فترك الوقف هو المطلوب لأمر:

- أولها: الحاجة مع الوقف إلى تقدير ما يتعلق به حرف الجر .

- والثاني: أن هذا المحذوف كيف يقدر؟، هل من جنس ما هو مذكور، أو من جنس أعم؟، والظاهر من تصرفات الهبطي أنه يميل إلى الثاني، فإن منهجه في الوقف إثارة العمومات والإطلاقات على غيرها متى أمكنه، كأن المعنى على وقفه عن أي شيء؟ .

- والثالث: أن الوقف يجعل الكلمة وكأنها فعل ماضي عم يعم مشدد الميم، بل يجعلها صالحة لغير ذلك من المعاني، كما لا يخفى، فلم يتسبب في هذا اللبس دون داع؟ .

- والرابع: أن ما الاستفهامية إذا وقف عليها، وكانت مجرورة بالحرف كما هو الأمر هنا استحسّن أن يلحق بها هاء السكت فيقال: عمه؟، وله؟، هكذا قال أهل العربية، وهنا لا يجوز ذلك، لأن القراءة سنة متبعة، قال ابن مالك:
وما في الاستفهام إن جرت حذف * ألفها وأولها الها إن تقف
وليس حتما في سوى ما انخفضا * باسم كقولك اقتضاء م اقتضى
- والخامس: إن قيل: قد ذهب يعقوب والبزي إلى إلحاق هاء السكت بها، مع الخلاف عنهما في ذلك، كما أشار إليه أبو يحيى زكريا الأنصاري في كتابه (المقصد، لتلخيص ما في المرشد)، فالجواب: أن القراءة التي يلتزمها الهبطي قراءة نافع، وليس عنده هذا الإلحاق .

- فإن قيل: التلفيق بين القراءات جائز إذا لم يؤد إلى تغيير المعنى، قيل نعم، هذا هو الصواب لمن لم يكن بصدد بيان قراءة من القراءات بعينها، ولم يفعل ذلك على وجه التكاثر، لكن الهبطي لم ينص على ذلك، فمن أين نعرف أنه لفق؟ .

- والسادس: ولو افترضنا اتباعه إياهما في ذلك بناء على جواز التلفيق بين القراءات بشرطه كما هو قول بعض أهل العلم، فإن الصواب عدم جواز هذا الإلحاق لأنه مخالف لما في رسم المصحف، فتكون الرواية عن البزي ويعقوب معارضة بهذا الأمر المتواتر، وقد قال العلماء بمخالفة قواعد الوقف إذا لزم من التزامها مخالفة الرسم، كما في الوقف على التاءات والأسماء المنقوصة على خلاف بين القراء فيها أو في بعضها، فكيف يرتكب ما يخالف الرسم، وهو على النقيض مما تقدم، والله أعلم .

منه قوله تعالى: وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها*قل

إنما الآيات عند الله*وما يشعركم*أنها إذا جاءت لا يؤمنون"*(الأنعام/ 109)

على قراءة من قرأ إنها بكسر الهمزة لا إشكال في وقف الهبطي على قوله: وما

يشعركم، فتكون إن للاستئناف، لكنه إنما يقرأ بقراءة نافع وهي بفتح الهمزة، فتكون

أن وما دخلت عليه حسب الظاهر في تأويل مصدر هو معمول يشعركم، أي وما

يشعركم بأنها، منصوب بإسقاط الخافض وهو مطرد الحذف، أي وما يشعركم بعدم

إيمانهم، وعليه فوقه فيه الفصل بين الجار ومتعلقه، لكن يخرج الوقف على أن هنا

بمعنى لعل، وله شواهد من كلام العرب، فلا يكون المثال من التفسير الشاذ.

ومنه قوله تعالى: "إننا نحن نزلنا الذكر*وإننا له لحافظون"(الحجر/ 9).

وقف على قوله تعالى الذكر، واستأنف ما بعده، وقد يكون هذا سعياً منه إلى

توفير تفسير قيل به في الآية، وهو كون ضمير له يراد به النبي ﷺ، وعوده على الذكر

أولى لقربه، ولأن الأصل أن يكون للضمير مرجع في سابق الكلام مصرح به، أو

محكوماً به كما في قوله تعالى: "اعدلوا هو أقرب للتقوى"، فالضمير يعود على العدل

المأخوذ من اعدلوا، وإلا فلا بد من دليل يدل عليه كما في قوله تعالى: "إننا أنزلناه في

ليلة القدر"، والدليل فعل الإنزال، وذكر ليلة القدر، قال القرطبي: وقيل "وإننا له

لحافظون"، أي لمحمد ﷺ من أن يقول علينا، أو نقول عليه، أو إننا له لحافظون من

أن يكاد أو يقتل، نظيره "والله يعصمك من الناس"، وقال ابن كثير: "ومنهم من

أعاد الضمير في قوله تعالى: "له لحافظون" على النبي ﷺ كقوله: "والله يعصمك من

الناس"، والمعنى الأول أولى وهو ظاهر السياق، وقال صاحب منار الهدى في

الوقف والابتدا: "وهو قول شاذ لأنه لم يتقدم له ذكر فيعود الضمير عليه، وقيل تقدم له ذكر،،،".

ومنه قوله تعالى: "كانوا قليلا* من الليل ما يهجعون"*(الذاريات/ 17).

ذكر تفاصيل إعراب هذه الآية يطول، والإعراب القريب المتبادر أن قليلا خبر كان، وما مصدرية، وهي وما دخلت عليه مؤول بمصدر فاعل الصفة المشبهة التي هي قليلا، والمعنى كانوا قليلا من الليل هجوعهم، وإنما عدل عن القول: "كان يهجعون من الليل قليلا" للنعناية بقلة نومهم في هذا المقام.

وقيل إن ما في قوله ما يهجعون، صلة (زائدة) للتأكيد، وزيادتها بعد قليل وكثير وقل وكثر وطال شائعة، وقليلًا منصوب على الظرفية الزمانية وصف بقوله من الليل، والمعنى كانوا يهجعون قليلا من الليل.

وعلى الوجهين فالمراد بيان قلة نومهم في الليل، بقيامهم للصلاة، لا نفي نومهم بالمرة، وبناء عليه فقليلًا موصول بما بعده، لأنه على الثاني يحصل بالوقف عليه الفصل بين الظرف ووصفه، وعلى الأول يفصل بين العامل ومعموله، أعني ما قام مقام الفعل وهو الصفة المشبهة وفاعلها.

وقد أشار ابن كثير إلى هذين الوجهين بقوله: اختلف المفسرون في ذلك على قولين: أحدهما أن ما نافية تقديره كانوا قليلا من الليل لا يهجعونه، قال ابن عباس: لم تكن تمضي عليهم ليلة إلا يأخذون منها ولو شيئا، وحكى أقوالا أخرى فيها نفس المعنى، ثم قال: والقول الثاني أن ما مصدرية، تقديره كانوا قليلا من الليل نومهم وهجوعهم، واختاره ابن جرير.

بيد أن الهبطي اختار وجها آخر بوقفه على قليلا، والمعنى على وقفه وصف هؤلاء المتقين بأنهم قليلون في عددهم، وأنهم لا يهجعون في الليل أصلا، لا أن

هجومهم قليل، وقد روي هذا المعنى عن الضحاك كما في الدر المنثور، وهو مستبعد لوجوه:

أولها: أن ما تكون عليه نافية، ومن الليل متعلق بيهجعون، فيلزم إعمال ما بعد ما النافية فيما قبلها، وقد أباه أهل العربية، وهذه القاعدة استدل بها على حرفية لما الرابطة كما في قطر الندى وبل الصدى لابن هشام، ومثاله قول الله تعالى: "فلما قضينا عليه الموت ما دهّم على موته إلا دابة الأرض تاكل منسأته"، فانظر ذلك هنالك .

وثانيها: أن قوله "كانوا قليلا من الليل ما يهجعون" بيان لقوله "إنهم كانوا قبل ذلك محسنين"، والمراد منه بيان بعض أفراد إحسانهم بما فيه مدحهم، والمدح لا يكون بذكر كونهم قليلين أو كثيرين .

فإن قيل: إن الواقع كذلك، وهو أن القرآن الكريم ذكر في غير موضع قلة المؤمنين، والعالمين، والشاكرين، وقد قيل:

تعيرنا أنا قليل عدينا * فقلت لها إن الكرام قليل !!

فالجواب أن هذا مهيع آخر، وليس مما نحن فيه، وفرق بين بيان الواقع الحاصل، وبين بيان موجب المدح، وما هو سبب في دخول جنات النعيم، وهو المراد من السياق، ولأن القلة إنما تذكر للتعزي والتصبر وعدم الاستيحاء كما في قول النبي ﷺ: "بدأ الإسلام غريبا، وسيعود غريبا كما بدأ، فطوبى للغرباء"، وليست القلة بممدوحة لذاتها .

وثالثها: أن سيد المحسنين ﷺ لم يكن يقوم الليل كله، فلا يصح أن يمدح في القرآن الذي أنزل عليه ما لم يفعله، فإنه ما قام ليلة كاملة، وقد قال: أما أنا فأقوم

وأنام، وقال له ربه: "يا أيها المزمّل قم الليل إلا قليلا نصفه أو انقص منه قليلا أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلا" (المزمّل / 1-4)، وخير الهدى هديه .

قال ابن الأنباري رحمه الله عن هذا الوقف: وهذا فاسد، لأن الآية إنما تدل على قلة نومهم، لا على قلة عددهم .

وقال النحاس رحمه الله: "إلا أن أهل التأويل سوى الضحاك، وأهل العربية وأهل القراءة سوى يعقوب على خلاف هذا القول، منهم ابن عباس رضي الله عنه، قال: كانوا قليلا من الليل ما بنامون، وهو قول الحسن وإبراهيم وأبي العالية، وقال الزهري: كانوا كثيرا من الليل ما يصلون، ويحتج لهذا القول بأن ما إن جعلتها زائدة صار المعنى من الليل يهجعون، فهذا لا مدح فيه، وإن جعلت ما مصدرية كان المعنى من الليل هجوعهم، وإن جعلت ما نفيا احتجت إلى تقديم وتأخير، ولا يجعل الشيء على التقديم والتأخير وله معنى صحيح على غير التقديم والتأخير، وسياق الكلام يدل على غير ما قال،،،".

وقال السيوطي في معترك الأقران بعد أن بين ما في الآية من أوجه الإعراب وهي ستة، قبل منها أربعة ورد اثنين: "فظهر ضعف هذا المعنى ببطان إعرابه .

25- الإشارة إلى تنوع المعنى

ومنه قوله تعالى: "انظر كيف ضربوا لك الأمثال فضلوا* فلا يستطيعون سبيلا*" (الإسراء / 48).

المراد بضرب الأمثال هنا قول الكفار عن النبي ﷺ إنه رجل مسحور، وهو من جملة ما أطلقوه عليه، مما يمكن تمريره على غير العالم بشأنه ﷺ، فقالوا تارة كاهن، وتارة شاعر، وتارة ساحر، وتارة مجنون، مع علمهم بأنه ليس شيء من ذلك حقا، وإنما هو التهرب من الحق بالتغطية على السبب الصارف لهم عن الإيمان به، وهو

الاستكبار والجحود، قال تعالى: "وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً"، ولما كانت هذه الأمثال الباطلة هي الصارفة لهم عن الحق في الظاهر، المانعة لهم عن الإيمان به فيما يظنه بادئ الرأي الناظر، فرع عليها ضلالهم، فقال فضلوا، وإن كان إطلاقهم هذه الأوصاف عليه هو من جملة الضلال، ثم فرع على ضلالهم قوله: فلا يستطيعون سبيلاً، إشارة إلى توغلهم في الحيرة والتردد والاضطراب، وبناء على هذا فحق كل من التفرعيين أن يربطاً بما فرعا عليه، فلا يوقف على قوله فضلوا، بل يوقف على سبيلاً.

وقد اختلف وقف الهبطي فوقف في سورة الإسراء على فضلوا، ووقف في سورة الفرقان على سبيلاً، والذي يظهر من هذا الاختلاف أنه أراد أن يعطي السياق حيث وقف؛ معنى مخالفاً له حيث لم يقف، فيكون المعنى في حال الوقف أنهم قد حكم عليهم بالضلال قدراً فلا يهتدون، إذ أن هذا هو الذي يؤخذ من الاستئناف، وهذا يناسبه أن يفسر الضلال بالمقابل للهدى، وفسره حيث وصل في سورة الفرقان بالحيرة، والاقتراحات الكثيرة التي حكيت عنهم فيها تدل على شدة اضطرابهم وحيرتهم، وقد قيل بالأميرين في تفسير الآية، قال القرطبي: فضلوا فلا يستطيعون سبيلاً، أي حيلة في صد الناس عنك، وقيل ضلوا فلا يجدون سبيلاً، أي إلى الهدى"، انتهى.

ومنه قوله تعالى: "ولقد آتينا موسى الكتاب*فلا تكن في مرية من لقائه*وجعلناه هدى لبني إسرائيل"*(السجدة/ 23).

جملة "فلا تكن في مرية من لقائه" معترضة بين المتعاطفين، وقد اختلف في مرجع الضمير الذي في لقائه اختلافاً واسعاً، ومما قيل فيه:

إنه يرجع إلى الكتاب المذكور قبله، على طريقة الاستخدام، أي ذكر الشيء بمعنى، ثم إعاة الضمير عليه بمعنى آخر، أي فلا تكن في شك من تلقي ما أنزل إليك، قال تعالى: "وإنك لتلقى القرآن من لدن حكيم عليم" (النمل / 6)، فهو كقوله تعالى: "فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرأون الكتاب من قبلك" (يونس / 94)، والنبى لا شك عنده في ذلك .

وقيل يرجع إلى غير مذكور لكنه مفهوم من السياق، وهو كون موسى عليه السلام قد أوتي التوراة فبلغها فأوذي، وكان له النصر بآخرة، أي فلا تكن في شك من أنك ستلقى مثل ما لقي، وهما قولان مستبعدان .

وقيل إن الضمير يرجع إلى موسى ﷺ، وهذا هو الظاهر، وفيه وجهان:

- أن يكون من إضافة المصدر إلى مفعوله، والمعنى عليه فلا تكن في مرية من أنك ستلقاه، فهو وعد من الله له بلقاء موسى، وقد لقيه ليلة الإسراء، كما ثبت في الصحيح، وهذا تفسير مجاهد وقتادة .

- أو يكون من إضافة المصدر إلى فاعله، فالمعنى فلا تكن في شك من لقاء موسى ربه، فقد كلمه وقربه نجيا، وهذا المعنى ورد مرفوعا عن ابن عباس من تفسير النبى ﷺ، أخرجه الطبراني والضياء في المختارة، وقال السيوطي في الدر المنثور بسند صحيح، فلا بأس بحمل الآية على أي منها.

وقد وقف الهبطي على قوله: الكتاب، والأقرب إلى صنيعة هذا أن يكون استبعد به عود الضمير في لقائه على الكتاب الذي هو أقرب مذكور، ورجوعه إلى موسى ﷺ انسجاما مع التفسير المأثور، واستبعادا لأن يكون الخطاب موجها للنبي ﷺ بشأن عدم الشك في كون القرآن منه تعالى، بل المراد تبشيره بلقاء موسى مستقبلا، وفي هذا احتياط لمقام النبوة، والله أعلم .

المراد بوقف البيان أن يبين القارئ بالوقف معنى لا يفهم بدونه، هكذا عرفوه، وهذه الترجمة قد تدخل في بعض التراجم الأخرى، لأن بيان المعنى هدف عام لأصحاب الوقف غالباً، وقد مثلوا له بالوقف على كلمة وتوقروه من قوله تعالى: "إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلاً" (الفتح/ 8 و9)، وتوضيحه أنه يفرق به بين الضميرين في تعزروه وتوقروه من جهة، وهما صالحان لأن يراد بهما الله تعالى ورسوله ﷺ معاً، وبين الضمير في وتسبحوه فإنه خاص بالله تعالى، لكن في هذا المثال نظراً، لأن هذا المعنى معلوم عند المسلمين، فلا ينطبق عليه ما عرفوه به، وقد يقال إن الوقف يجليبه، وقد عهد في القرآن وفي السنة الاحتراز من هذه الأمور كما في قوله تعالى: "ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله* إنا إلى الله راغبون"* (التوبة/ 59).

وقد يقال إن وقف البيان يكون مع ما يحتمل أكثر من إعراب يسوغ في الصناعة النحوية، ولا يستقيم في المعنى المراد من كتاب الله، فيعين الوقف هذا الإعراب، ويستبعد به غيره.

ولعل من هذا النوع وقف الهبطي على لفظ الجلالة في قوله تعالى: "يا أيها النبي حسبك الله* ومن اتبعك من المؤمنين"، وهو في ترجمة أخرى.

ومنه قوله تعالى: "واتخذ قوم موسى من بعده من حليهم عجلاً جسداً له خوار* ألم يروا أنه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلاً* اتخذوه وكانوا ظالمين".

وقف على سبيلا لصلاحية عود ضمير اتخذوه عليه، فتكون الجملة صفة له، مع أن الضمير للعجل لا للسبيل، وإنما كرر فعل الاتخاذ للفصل الطويل، ولبناء وصفهم بالظلم على ذلك .

ومنه قوله تعالى: "أولئك لم يكونوا معجزين في الأرض وما كان لهم من دون الله من أولياء*يضاعف لهم العذاب* ما كانوا يستطيعون السمع وما كانوا يبصرون"*(هود/20)، فإن جملة يضاعف لهم العذاب جاءت بعد أولياء، وهي نكرة، والجمل بعد النكرات صفات، فقد يوهم وصلها بها أنها نعت لها، وليس كذلك، بل هي مستأنفة، والضمير في لهم يرجع إلى اسم الإشارة أعنى أولئك، وهو مبتدأ خبره لم يكونوا معجزين في الأرض، ولهذا كان الوقف على أولياء لازما، ويمكن إعراب الجمل الثلاثة كلها أخبارا متعددة عن اسم الإشارة، كما يمكن اعتبار الجملتين بعد العطف حاليتين .

و من الوقف لبيان الإعراب الوقف على قوله تعالى: "لا تثريب عليكم* اليوم يغفر الله لكم"، فإن المانع لبعضهم من الوقف على اليوم من حيث الصناعة هو أن خبر لا في السياق لا يعمل، لأنه يعمل إذا نون، فيكون شبيها بالمضاف، وهو هنا مبني على الفتح، ولأن تثريب مصدر، فلا يعمل في الظرف، وهو اليوم لكونه مفصولا عنه بالجار والمجرور، فكان الوقف على عليكم، والبدء باليوم مبينا للإعراب المقبول، وهو تعلق اليوم بيغفر، لا بتثويب، وقد تقدم تحت ترجمة أخرى ما فيه .

ومنه قوله تعالى: "إن الذين ارتدوا على أديبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سؤل لهم* وأملى لهم*"*(محمد/25) .

الظاهر أن الضمير المستتر في الفعل أُملي يرجع إلى الشيطان، فهو المملي لهم، قال القرطبي: "أي مد لهم الشيطان في الأمل، ووعدهم طول العمر"، وقال ابن كثير: "غرهم وخذعهم"، لكن الإملاء في الأصل هو الإمداد في الزمن والإمهال والتأخير، وليس هو بهذا المعنى إلا الله تعالى كما قال سبحانه: "وأُملي لهم إن كيدي متين"، وقال النبي ﷺ: "إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته"، فالشيطان ليس له الإملاء، وإنما له التزيين والوعد، قال تعالى: "يعدهم ويمنيهم".

لهذا رأى بعض المفسرين أن ضمير أُملي يرجع إلى الله تعالى، وإن لم يكن المذكور في السياق، لكون ذلك معلوما كما في قوله تعالى: "لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة وأصيلا"، حيث جاءت الضمائر بعد الله ورسوله بعضها صالح لأن يكون مرجعه الله تعالى ورسوله معا، وبعضها لا يكون إلا الله، وبعضها لا يكون إلا لرسوله، فلما كانت قراءة نافع بصيغة الفعل الماضي وظاهره استواء ضميري الفعلين سول وأُملي؛ وقف الهبطي على سول لهم لإبراز كون الضمير يرجع إلى الله تعالى، وهناك قراءة الفعل المضارع بالبناء للمجهول، وأخرى بصيغة الفعل المضارع المعلوم، وهاتان القراءتان تقوي كون الضمير لله تعالى.

ويؤيد أن مراد الهبطي بوقفه الدلالة على ما قلناه أنه لم يفصل بين الفعل أُملي والفعل نستدرج في قوله تعالى: "والذين كذبوا بآياتنا سنستدرجهم من حيث لا يعلمون وأُملي لهم* إن كيدي متين*" (الأعراف/ 182 و183)، وكذلك في قوله تعالى: "فذرني ومن يكذب بهذا الحديث* سنستدرجهم من حيث لا يعلمون وأُملي لهم* إن كيدي متين*" (القلم/ 44 و45)، وذلك لأن مرجع الضمير إلى الله تعالى في الفعلين بلا خلاف، فكان اللبس مأمونا.

والمراد بالوقف المتلازم أن يكون في السياق كلمتان يجوز الوقف على كل منهما، لكن إذا وقف على إحداهما امتنع الوقف على الأخرى، ويظهر من تصرفات الهبطي في هذا النوع من الوقوف أخذه بالوقف الأول منها كما ستراه في الأمثلة الثلاثة الآتية، وفيه قرينة على سعيه إلى تقصير الوقوف ما أمكن .

فمن ذلك قوله تعالى: "ذلك الكتاب لا ريب*فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة وما رزقناهم ينفقون"*(البقرة/ 2) .

وقف على كلمة ريب، ومنهم من يقف على كلمة فيه، وبين الوقفين مراقبة بالتضاد، ويعبر بعضهم عنه بتلازم الوقف، لأن من وقف على إحدى الكلمتين يلزمه أن لا يقف على الأخرى .

- فمن وقف على كلمة ريب، يكون خبر لا عنده محذوفاً للعلم به، ومن أمثلته قوله تعالى: "قالوا لا ضير"، وقولهم: "لا بأس"، وبناء على هذا فقوله: فيه هدى مبتدأ وخبر، وقد فسر على هذا الوجه القرطبي، وقال: "وتم الكلام، كأنه قال: ذلك الكتاب حقاً"، وقال الشوكاني: "والوقف على فيه هو المشهور، وقد روي عن نافع وعاصم الوقف على لا ريب" .

- ومن وقف على كلمة فيه، فشبه الجملة المتعلقة بمحذوف هو خبر لا النافية للجنس، ويؤيده قوله تعالى: "تنزيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين"(السجدة/ 2)، فإنه يتعين عليه أن تكون كلمة فيه خبر لا النافية للجنس، لكنه لا يمنع من الوجه الآخر فيما نحن فيه، وإن ذهب الإمام ابن الجزري إلى إبطاله، وعلى هذا يكون قوله هدى خبر لمبتدأ محذوف تقديره هو .

فأنت ترى بأنه على كلا الوقفين هناك محذوف، لكن الوقف على الكلمة الثانية، فيه حذف المبتدأ، والوقف على الكلمة الأولى فيه حذف الخبر، فيترجح الوقف على الثانية، لأن حذف المبتدأ أكثر من حذف الخبر، لا سيما وهو مع ذلك شبه جملة، وخير منها الوقف على رأس الآية، وما هو ببعيد .

ومها يكن فإن الوقف على إحدى الكلمتين يمتنع معه الوقف على الأخرى، وهم يسمونه بالوقف المتلازم .

وعلى كلا الوقفين يجوز في لا النافية للجنس وما دخلت عليه: اسمها وخبرها المذكور، أو المحذوف المقدر، أن يكون حالا من الكتاب متى أعربناه خبرا عن اسم الإشارة، فإن أعربناه بدلا تعينت لا ومدخولها للخبرية، والله أعلم .

ومنه قوله تعالى: "ولتجدنهم أحرص الناس على حياة*ومن الذين أشركوا يود أحدهم لو يعمر ألف سنة"* (البقرة / 96) .

بين كلمتي "حياة"، و"من الذين أشركوا" تلازم في الوقف، وقد وقف على قوله تعالى: "حياة"، فيكون قوله تعالى: "ومن الذين أشركوا" مستأنفا، هو خبر لمبتدأ محذوف، ويود جملة وقعت صفة للمحذوف، أي ومن الذين أشركوا أناس يود أحدهم لو يعمر ألف سنة، والأولى اعتبار الواو عاطفة، فالذين أشركوا داخلون في المفضل عليه، فإن اعتبارها عاطفة أوغل في الدم، وأدخل في القدح الذي جيء بالسياق له، إذ يكون المعنى أن اليهود أحرص الناس على حياة، وأحرص من المشركين الذين ينكرون البعث، فهم أشد حرصا على الحياة وأكثر خوفا من الآخرة ممن لا دين لهم، وهذا وجه عطف الذين أشركوا على الناس .

ومنه قوله تعالى: "يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم*ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك"*المائدة/ (41).

وقف بعضهم ومنهم الهبطي على "قلوبهم"، فيكون ما بعده استثناءفا، و"سماعون" صفة لموصوف محذوف أي قوم سماعون، وهو المبتدأ، والمعنى عليه قصر صفة السماع للكذب على اليهود، وما تقدم التسلية عنه؛ على المنافقين.

ووقف آخرون على "ومن الذين هادوا"، فيكون النهي عن التحزن من المنافقين ومن اليهود معا، ووصفهم جميعا بسماع الكذب، ولم تخصص بناء على هذا الوقف كل طائفة بشيء، وهذا ما يسر الله كتابته، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.



3 المقدمة
11	الفصل الأول
	الوقف، تعريفه، أقسامه، وحكمه
11 تعريف الوقف
12 أقسام الوقف
13 اختلاف الوقف بحسب الإعراب والقراءة
14 أهمية الوقف
15 حكم الوقف
18 منازع العلماء في الوقف
22 العلاقة بين القراءة والوقف
23 التلاعب بالوقف
26 إلزام الناس بوقف معين
27 الوقف على رؤوس الآي
28 حكمة الوقف على رؤوس الآي
35	الفصل الثاني
	تجزئة القرآن، ومراعاة السياق، وغير ذلك
35 أصل التحزيب
36 ما في مصاحفنا من التجزئة التي لا توافق رؤوس الآي
38 السياقات التي يحسن مراعاتها في القطع
44 قراءة بعض الآيات
46 قراءة سياقين
47 إدخال الروايات وطرق الأداء في المصحف
50 كتابة البسملة في أوائل السور
51 الوقف على البسملة
53 حكم القراءة جماعة
79	الفصل الثالث
	ابن أبي جمعة الهبطي، ومنهجيته في أوقافه
79 ترجمة الهبطي
80 هل ترك الهبطي تأليفا في الوقف؟
83 وقف الهبطي في الجزائر
86 ملامح منهج الهبطي في أوقافه

91 موقف العلماء من وقف الهبطي
93 الفصل الرابع
 دراسة نماذج من أوقاف الهبطي
93 - وقفه على لفظ الجلالة.....
102 - وقفه على صفات الله تعالى
110 - التفصي من نسبة الشيء لغير الله.....
112 - الوقف على سبحان الله.....
113 - الحديث عن الأنبياء.....
119 - الفصل بين العلة والمعلول
128 - توفير الجمل الدعائية.....
134 - الوقف على الأوامر والنواهي
136 - الفصل بين الأوامر والنواهي
137 - الوقف على المصدر النائب عن فعله.....
140 - تجريد المطلقات والعمومات من القيود.....
145 - التفريق بين المتناظرات والمختلفات.....
151 - الوقف الذي تقتضيه القراءة.....
155 - الوقف لبيان الحكم
158 - الوقف على الاستفهام.....
161 - الوقف على المشبه به
170 - الوقف على اسم الإشارة.....
172 - الوقف على كلا
176 - الوقف على بلى
183 - الوقف على نعم.....
183 - وقفه على المستثنى منه.....
189 - وقفه على السياقات المتشابهة.....
196 - وقف الإعراب الخفي
203 - وقف التفسير الشاذ
206 - وقف تنوع المعنى
209 - وقف البيان.....
212 - الوقف المتلازم
215 الفهرس.....

